




جامعة النيلين
AL NEELAIN UNIVERSITY



جامعة النيلين
كلية الدراسات العليا
قسم الإجتماع والأنثربولوجيا

بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بعنوان :

العوامل الاجتماعية والاقتصادية لإرتكاب المرأة للجريمة

(دراسة حالة دار التائبات، سجن أمدردمان)

إعداد الطالبة:

إسراء علي خلف الله محمد

إشراف الدكتور:

جبارة محمد جبارة

أغسطس 2017م



الاستهلال

قال تعالى في محكم تنزيله:

﴿ اِفْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (1) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (2) اِفْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (3) ﴾

الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (4) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (5) ﴾

¹ سورة العلق الآية 1-5

الإهداء

أهدى هذا البحث إلى والدتي، مصدر الحنان. وينبوع المحبة
والمودة والأمان. التي سهرت الليالي وأفنت عمرها وشبابها -
ولا زالت - في خدمتي، أقول لها: ربير أرحمها كما ربنتي

صغيرة.

إلى أخواتي وأخواني الأعزاء وإلى أهلي وأصدقائي
وأساتذتي

كما أهدى ثمرة هذا البحث إلى كل طالب علم

الباحثة

الشكر والعرفان

الشكر أولاً وأخيراً لله الذي أعانني وساندني بحوله
وقوته، ثم الشكر الجزيل للدكتور الخلق جبارة

محمد جبارة

وأسرة جامعة النيلين

كما أزجي الشكر الى أسرة مكتبة جامعة النيلين،
وادارة الاصلاح والسجون وسجن التأنيبات ومكتبة
جامعة الاحفاد للبنات.

المستخلص

تناولت الدراسة جريمة المرأة والمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية وراء ارتكابها، وقد هدفت هذه الدراسة الى معرفة دوافع ارتكاب المرأة للجريمة، كذلك التعرف على أنواع الجرائم التي ترتكبها النساء السودانيات، كما هدفت الدراسة الى الخروج بتوجهات تساهم في حل المشكلة.

استخدمت الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي وذلك لوصف حالة النزيلات والوقوف على المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي أدت بهم الى ارتكاب الجرائم، والملاحظة والاستبيان لجمع المعلومات. كما استخدمت الباحثة الطريقة الإحصائية وذلك لجمع معلومات عن الظاهرة وتحليل البيانات المتحصل عليها.

ومن أهم العوامل المؤدية لارتكاب الجرائم وهو تدهور الحالة الاقتصادية، وأن الجرائم تكثر في مرحلة الشباب، فكلما تقدم عمر المرأة كلما قل إجرامها، كما اثبتت الدراسة ان هناك علاقة بين المتغيرات الاجتماعية والجريمة وذلك من حيث تفكك الروابط الاسرية والبيئة الاجتماعية المحيطة .

ومن أهم التوصيات التي قدمتها الباحثة بضرورة تعميق دور الأسرة وبناءها في المجتمع وذلك لبناء جيل واعي مدرك لمسئوليته ودوره في هذه المرحلة، نشر التعليم وغرس القيم النبيلة وسط المجتمع. كما أوصت الباحثة بوضع برنامج إسعافي لكل الأسر الفقيرة والمحتاجة حتى لا تضطر النساء للعمل في أطراف المدن حيث السكن العشوائي وأوكر الجريمة.

Abstract

The study focus on the women's crime and the social and economical changes and their commit for the crime and the main goal from this study is t o know how the women commit the crime and which kind of crimes that Sudanese woman does and also come out b y solutions which can contribute in solving this problem. the researcher uses in this study the descriptive approach to describe and check the social and economical changes that lead the women t o commit the crime also uses the observation and questionnaire to collect the information moreover the researcher uses in this study the statistical approach to gather data from the events and analysis this data.

The important recommendations that the researcher come out with is t o create community without crimes and build responsible and aware generation in this stage to be.

It's main role is to make the community educated and cultivate the values and the principles among the individuals of the society Furthermore to focus deeply on the r ole of the family in developing the generations and one of these recommendations is to make program which can help the poor families and doesn't let them go to the work in the cities and live on the random places.

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الرقم
أ	البسمة	1
ب	الآية	2
ج	الإهداء	3
د	الشكر والعرفان	4
هـ	المستخلص	5
و	Abstract	6
ز - ط	فهرس الموضوعات	7
الفصل الأول الاطار العام للدراسة		
1	المقدمة	8
2	مشكلة الدراسة	9
3	أهمية الدراسة	10
3	أهداف الدراسة	11
4	فرضيات الدراسة	12
4	منهجية الدراسة	13
5	طرق جمع البيانات	14
5	مصطلحات الدراسة	15
7	الدراسات السابقة	16
الفصل الثاني الاطار النظري		
13	تمهيد:	17
14	المبحث الأول: مفهوم وتعريف الجريمة	18
25	المبحث الثاني: النظريات المفسرة لإرتكاب المرأة للجريمة	20
الفصل الثالث		

العوامل والانواع والاثار المترتبة عليها		
32	تمهيد:	21
33	المبحث الأول: عوامل ارتكاب المرأة للجريمة	22
62	المبحث الثاني: أنواع جرائم المرأة	23
68	المبحث الثالث: آثار جرائم المرأة	24
الفصل الرابع		
82	المبحث الأول: الاجراءات المنهجية والدراسة الميدانية	25
84	المبحث الثاني: نبذة عن مجتمع الدراسة	26
88	المبحث الثالث: الدراسة الميدانية	27
الفصل الخامس		
126 – 125	النتائج	28
127	التوصيات	29
129	قائمة المصادر و المراجع	30
	الملاحق	31

الفصل الأول

الاطار العام للدراسة

مقدمة:

تعد الجريمة ظاهرة اجتماعية عاصرت جميع المجتمعات قديمها وحديثها، المتقدمة منها والنامية، وتأثرت بكافة المعطيات المحيطة، بل واختلفت باختلاف العصر في المجتمع الواحد ذاته، وقد أدت التغيرات التي مرت بها المجتمعات المختلفة من أحداث اجتماعية وسياسية واقتصادية وتكنولوجية إلى إحداث تغيرات في كم ونوع واتجاه منسوب الجريمة عموماً والجريمة النسائية خصوصاً.

من هنا نجد أن السلوك الإجرامي هو سلوك إنساني يصدر عن إنسان أقل ما يقال عنه بأنه لا اجتماعي لأنه يناقض في سلوكه الإجرامي فطرة الله التي فطر الناس عليها من القيم والمثل العليا التي لا يقوم المجتمع الإنساني إلا بها.

وباعتبار الإنسان ابن بيئته، وهو كائن اجتماعي بطبعه يتأثر بالمحيط الاجتماعي الذي يعيش فيه، ويتلقى من بيئته الأعراف والقيم، وليست الجريمة سوى منتج اجتماعي لمقدمات سلوكية يكتسبها الفرد من الواقع السيئ الذي يعيش فيه، ولم تخل المجتمعات المختلفة في جميع مراحلها من وجود الجريمة، إلا أنها ارتبطت تاريخياً في أذهان الناس بالذكور، لشيوع ارتكاب مختلف أنواع الجرائم، ولقلة الدور الاجتماعي للمرأة في المجتمعات القديمة، متناسين بذلك تلك الجرائم التي ترتكبها النساء خفية، وأنها تبقى رهينة السجلات والوقائع الأمنية دونما الإشارة إليها أو التوثيق لها.

أما في عصرنا الحاضر، نجد أن المرأة دخلت مختلف ميادين الحياة ونافست الرجل فيها، بما في ذلك ميدان الجريمة، فلم يعد الإجرام ظاهرة ذكورية، ولم يعد الحبس للرجال فقط كما يقال على السنة العامة، وإنما وللأسف الشديد دخلت المرأة المجرمة السجون، وذلك بفعل تضافر عوامل مختلفة أدخلت المرأة في أتون الإجرام وأوقعت بها في حبال الجريمة، وقد نشأ عن هذا الواقع المؤلم مصطلح جرائم النساء، الذي هو من مصطلحات علماء الإجرام،

وكانت الغاية من هذا البحث في ظاهرة إجرام المرأة، لمعرفة أي الجنسين أكثر إجراماً من الآخر، وذلك توصلاً لمعرفة أسباب تلك الظاهرة، وتشخيص طرق علاجها.¹

مشكلة الدراسة:

يشهد المجتمع السوداني في السنوات الأخيرة أشكالاً متعددة من السلوك الإجرامي اتخذت صيغاً أكثر حداثة توافقت مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية، الثقافية والسياسية السائدة في المجتمع على اعتبار أن التغيرات التي تحدث في شكل ومظهر الجريمة تعكس التغيرات التي تحدث في المجتمع، مما يزيد من خطورة الظاهرة في الوقت الراهن هو تورط العنصر النسائي في قضايا الإجرام والجرائم بمختلف أشكالها، فتغير دور المرأة في كثير من الحالات من الضحية إلى المجرم، وقد انتشرت ظاهرة انحراف النساء وإجرامهن بشكل سريع وخطير، ولم تعد الجريمة حكراً على فئة الرجال، بل اقتحمت المرأة كذلك هذا العالم، فلم يعد تورطها في الجريمة يقتصر على الأنماط التقليدية، بل اقتحمت عالم الجريمة المنظمة.

وتشير الإحصائيات الجنائية إلى ارتفاع في معدل جرائم المرأة ففي عام 2014 وصل عددهم إلى 1993، و عام 2015 عددهم 2485 نزيلة، أما عام 2016 كان عددهم 2869 . وفي هذا المقام لا يفوتنا أن نطرح سؤالاً عن العوامل التي أدت إلى إنتاج هذه الظاهرة في المجتمع السوداني؟

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة من خصوصية هذه الشريحة وهي شريحة المرأة باعتبارها مكرمة في ديننا الحنيف وثقافتنا ومجتمعنا السوداني.

الأهمية العلمية:-

لذا تتبع أهمية الدراسة في لفت نظر المختصين في علم الاجتماع وعلم النفس وغيرهم لمشكلة هذه الشريحة، وأيضاً لفت نظر منظمات المجتمع المدني بصوره الشعبية للاهتمام بمشاكل المرأة.

¹ أمل المرشدي، بحث قانوني ودراسة اجتماعية حول أنواع جرائم النساء ، 2016م ، متاح على الموقع الإلكتروني <http://www.mohamah.net/law>

الأهمية العملية:-

وتأتي أيضاً أهمية دراسة جرائم النساء من خطورة هذه الجرائم على الأسرة من ناحية، وأثرها على المجتمع من ناحية أخرى، حيث يعتبر إجرام النساء من أخطر الظواهر الاجتماعية لأن المرأة عضواً فعالاً في المجتمع، وأن أي انحراف في سلوكها من الممكن أن يترك أثراً على المجتمع، وأن عدم الإهتمام بظاهرة اجرام النساء يؤدي إلى تفشي هذه الظاهرة بشكل كبير في المجتمع، والمرأة نصف المجتمع إن لم تكن المجتمع بأكمله، فكما يقال حينما تربي رجلاً فأنت تربي فرداً وحينما تربي امرأة فإنك تربي أسرة بأكملها، والمجتمع الذي يحسن تربية فتياته يقدم لمستقبله أمهات صالحات ينجبن أجيال من الأبناء والبنات الأسوياء بعيداً عن الوقوع في مستنقعات الجريمة والإجرام.

أهداف الدراسة:

تهدف هذا الدراسه إلى:

1. الوقوف على دوافع ارتكاب المرأة للجريمة.
2. التعرف على أنواع الجرائم التي ترتكبها النساء داخل سجن ام درمان .
3. التعرف على مدى تأثير العوامل الاجتماعية في جعل المرأة ترتكب الجريمة.
4. الكشف عن الدوافع الاقتصادية والاجتماعية التي قد تجعل المرأة ترتكب الجريمة.
5. محاولة مساعدة متخذي القرار بالنتائج والتوصيات للتخطيط بشكل سليم لإيجاد حلول للمشكلة.

فرضيات الدراسة: وتنقسم فرضيات الدراسة الى:

* فرضية رئيسية:

- ارتكاب المرأة للجريمة يرتبط بالمتغيرات الاجتماعية.
- ارتكاب المرأة للجريمة يرتبط بالمتغيرات الاقتصادية.

* فرضيات فرعية:

1. عامل السن له دور في ارتكاب الجريمة .
2. تدني المستوى التعليمي للمرأة له دور في ارتكابها للجريمة.

3. ازدياد تعاطي الخمر والمخدرات وسط النساء في دار التائبات.

منهجية الدراسة:

استخدمت الدراسة المناهج التالية:

- المنهج الوصفي التحليلي: بوصف ظاهرة ارتكاب الجرائم لدى النساء في سجن التائبات ووصف المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية لهذه الظاهرة، بالإضافة إلى المنهج التحليلي القائم على الدراسة الميدانية من خلال توزيع استمارة الاستبيان على عينة من أفراد مجتمع البحث (نزيلات دار التائبات).
- منهج دراسة الحالة: استخدمت الباحثة منهج دراسة الحالة لمجتمع الدراسة للتعلم في الدراسة لكي تتمكن من الحصول على نتائج الدراسة بموضوعية.
- عينه الدراسة: أخذت الباحثة 10% من المجتمع الكلي للدراسة نسبة لصغر مجتمع البحث تم توزيعها للسجينات بدار التائبات، ثم استخدمت الباحثه المقابله المقننه مع طلاب الدراسات العليا بقسم الاجتماع في جامعة النيلين لمعرفة ارائهم حول العوامل الاجتماعيه والاقتصادية المؤدية لارتكاب المرأه للجريمه حيث اعتبرت الباحثة ان طلاب الدراسات العليا بقسم الاجتماع التي تهتم بدراسه القضايا الاجتماعيه وتحليلها واصدار الاحكام عليها برؤية اجتماعيه تفيد الباحثة في التعمق في موضوع الدراسه.

طرق جمع البيانات:

1. الملاحظة: استخدمت الباحثة طريقة الملاحظة في الظاهرة موضوع البحث ومدى تأثيرها وطريقة التعامل معها، وذلك عن طريق التدقيق في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء مرتكبات الجرائم.
2. الاستبيان: وزعت الباحثة استمارات على عينة من أفراد مجتمع الدراسة البالغ عددها 86 استبانة 50% بسجن التائبات (سجن أمدرمان) تحتوي على عدد من الأسئلة تخص موضوع الدراسة، 50% لطلاب الدراسات العليا جامعه النيلين.

3. **المقابلة:** قامت الباحثة ببعض المقابلات للجهات التي تخص موضوع الدراسة مثل إدارة سجن التائبات (سجن أدمرمان) وبعض الأخصائيين الاجتماعيين بالسجن للإستفادة من الخبرات لتدعيم أركان الدراسة.

حدود البحث:

الحدود المكانية: سجن التائبات (سجن أدمرمان) جامعه النيلين كليه الدراسات العليا

الحدود الزمانيه :- عام 2017م

مصطلحات الدراسة:-

1. العوامل الاجتماعية:

هي مجموعة من الظروف التي تحيط بشخص معين وتميزه عن غيره فيخرج منها تبعاً لذلك سائر الظروف العامة التي تحيط بهذا الشخص وغيره من سواء الناس، بهذا المعنى تقتصر الظروف الاجتماعية هنا على مجموعة من العلاقات التي تنشأ بين الشخص وبين فئات معينة من الناس يختلط بهم اختلاطاً وثيقاً سواء كانوا أفراد أسرته أو مجتمعه أو مدرسته أو الأصحاب والأصدقاء الذين يختارهم.¹

هي مجموعة الظروف التي تتعلق بتكوين الجماعة وأنظمتها والتي تساهم في تكوين الفرد وتربيته ، ويكون لها الأثر الواضح في سلوك الفرد ومجتمعه. ²

2.العوامل الاقتصادية:

يقصد بالعوامل الاقتصادية الموارد الأساسية بالنسبة للفرد في المجتمع مثل الغذاء والصحة، بالإضافة إلى المؤسسات الاقتصادية التي تعمل في إطار خدمة الفرد من المصانع والشركات التي توفر كل سبل الحياة بالنسبة للمجتمعات البشرية.³

3. المرأة:-

¹ - <http://www.startimes.com/?t=34320709/8/3/2018>

² - ابراهيم حمد محمد حمد ، أثر العوامل الاجتماعية في جنوح الأحداث – دراسة ميدانية على محافظة غزة (مؤسسة الربيع) ، مجلة جامعة الأزهر بغزة ، سلسلة العلوم الانسانية 2008م ، العدد ، 8 جامعة الأزهر ، ص 100

³ -علي عبد السلم، أصول علم النفس الجنائي وتطبيقاتها العلمية، مكتبة التنجولو المصرية، 2003م، ص 12

لغوي: تطلق عند تعريفها بالـ ، بمعني انثى الرجل.

إصطلاحى: المرأة فى المعجم الوجيز هى مؤنث الرجل ومن معجم المعانى العربى ج نساء.¹

4. الجريمة:-

لغوي: جريمة مصدر جرم

- الجمع جرائم

إصطلاحى: الجريمة: كل امر ايجابى او سلبى يعاقب عليه القانون: سواء اكان مخالفه ام

جنحه ام جنايه²

5. السجن:-

- لغوي: جمع سجون.³

- إصطلاحى: مكان يحبس فيه المتهمون او المجرمون.

1. www.startimes.com, 2017/4/12، am5:34

² جليل وديع شكور، العنف والجريمة، الدار الجامعية للعلوم، بيروت، لبنان، ص11.

³ www.startimes.com, 2017/4/12، pm7:00

الدراسات السابقة: (1)

أولاً: الدراسات المحلية:

1. درسه خليل زكريا (جرائم النساء وفق الإحصائيات الجنائية أكاديميه الشرطة، 1999-2000م):-

تناولت هذه الدراسة معرفه اتجاهات الجريمة لدى النساء في السودان من واقع احصاءات الشرطة المتعمده مما يسهل للباحثين والمهتمين في هذا المجال اتخاذ الاجراءات المناسبه للحد من هذه الجرائم، وضحت الدراسة حجم جرائم النساء والاسباب والدوافع لارتكاب الجرائم. استخدم الباحث المنهج التحليلي ومنهج دراسة الحالة والاستبانة وتوصلت الدراسة الى ان الاميات اكثر ارتكابا للجريمة، وان الفقر يشكل اقوي دافع لارتكاب الجريمة، وان النساء العاملات في الحكومة هن اقل الفئات ارتكابا للجريمة، وكذلك نزوح بعض القبائل من غرب السودان (الجفاف والتصحر 1984)، والقبائل الجنوبية نتيجة للحرب الاهلية دفع بالكثير للنزوح الي العاصمة القومية اضافه لنكبات الجفاف والتصحر المتتالية ، وايضا تنتشر جرائم الخمر والسكر التي ترتكبها قبائل جنوب كردفان والاقاليم الجنوبية.

2. درسه حسن محجوب (دوافع السلوك الاجرامي، 2008-2009م)(2)

تناولت الدراسة دوافع السلوك الاجرامي لدي السجينات بسجن التائبات (سجن امدرمان). استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي وقامت باعداد استمارة استبانة لعدد 60 سجينة يقعون في الفئة العمرية 20-40، وتوصلت الدراسة الى ان دوافع السلوك الاجرامي تنخفض

¹ درسه محمد خليل زكريا، جرائم النساء وفق الإحصاءات الجنائية، أكاديميه الشرطة، رساله ماجستير غير منشوره، أكاديميه الشرطة، 2000-99م

² هنا سليمان حسن محجوب، (دوافع السلوك الاجرامي)، رساله ماجستير منشوره، جامعة الاحفاد، 2008-2009م.

لدي السجينات في سجن ام درمان. وكان الدافع وراء دخول السجن الحوجة الى المال ووجود امراض نفسيه، وان الفئه العمرية 20-35 اكثر الفئات ارتكابا للجريمة، والمستوي التعليمي يلعب دورا كبيرا في ضبط سلوكيات الانسان، وان معظم افراد العينة بلغ مستواهم التعليمي لم يتقدموا في ما بين المراحل التعليمية.

3-دراسة جمعه محمد (ظاهرة بين البنات في المجتمع السوداني، 2001):-⁽¹⁾

تناولت الدراسة ظاهرة الجريمة بين البنات وتدرجها مع بيان الاشكال المختلفة التي يمكن ان ترتكبها البنات فى القرى او المدن، ومعرفة ما يتعلق بالظروف الشخصية والاسرية والاجتماعية والاقتصادية والدوافع المباشرة وغير المباشرة لها.

قامت الباحثة بتفريغ عدد 60 استبانة على عدد من نزيلات السجون وتوصلت الدراسة ان هنالك عوامل رئيسية تؤدي الى ارتكاب الجريمة تتمثل فى التفكك الاسري ، وان الفقر يشكل اقوى دافع لارتكاب الجريمة. وتوصلت الدراسة ان غالبية مرتكبات الجريمة من العاصمة القومية والاقليم الجنوبى والشرقى، وتوصلت ايضا الى ان افراد العينة الاميات اكثر ميلا لإرتكاب الجريمة.

تعقيب حول الدراسات السابقة:-

تتفق هذه الدراسة مع ما سبقها من الدراسات السابقة من حيث انها تناولت جرائم المرأة، التعرف علي اسباب ودوافع جريمة المرأة، وعلاقه العمر والمستوي التعليمى بالجريمة، بينما تختلف معها فى انها لم تركز على متغير واحد فقط بل سلطت الضوء علي كافة المتغيرات الدافعة لارتكاب المرأة للجريمة وايضا هنالك اختلاف فى مجتمع وعينة الدراسة.

ثانيا:الدراسات العربية :-

1. دراسة سلطان المؤمنى (جرائم النساء فى المجتمع الاردنى: حجمها، انماطها ودوافعها، دراسة اجتماعية ميدانية، 2002م):-⁽²⁾

¹ نايله جمعه محمد (ظاهرة الجريمة بين البنات فى المجتمع السوداني)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعه الاحفاد، 2001م.
² محمد سلطان المؤمنى، جرائم النساء فى المجتمع الاردنى: حجمها، انماطها ودوافعها، دراسة اجتماعية ميدانية، رسالة ماجستير، الأردن، 2002م

هدفت الدراسة الي معرفة حجم ظاهرة الجريمة عند النساء الاردنيات وماهي انماط الجرائم المرتكبة من قبلهن، والخصائص الاجتماعية والاقتصادية للجانيات. شملت عينة الدراسة 147 نزيلة وزعت عليهم استمارات لجمع بيانات الدراسة، وتوصلت الدراسة الي تدني مشاركة المرأة في ارتكاب الجرائم مقارنة مع الرجال، والتشابه في نمط الجريمة المرتكبة من قبل النساء والرجال مع اختلاف عددها وترتيبها بين كل الجنسين، وان اكثر الجرائم ارتكابا من قبل النساء جرائم الاعتداء على الانسان وظهر انماط جديدة للجرائم داخل المجتمع الاردنى.

2. دراسه ابراهيم الريدى (2003) "العوامل الاجتماعيه المرتبطه بجرائم النساء في المجتمع السعودى"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة الى محاولة التعرف على الخصائص والسمات الشخصية عند النساء السعوديات المرتكبات للجريمة ومدى تأثير تلك السمات فى ميلهن للانحراف وارتكاب الجريمة والتعرف على اهم العوامل الاجتماعية المرتبطة بميل النساء السعوديات لارتكاب الجريمة. استخدمت الدراسة المنهج الوصفى وذلك باسلوب المسح الاجتماعى، واستخدمت الاستمارة كأداة لجمع البيانات، وبلغ عدد عينة الدراسة النهائى (228) امرأة موقوفة فى سجون النساء، ومؤسسات رعاية الفتيات.

وتوصلت الدراسة الى ان غالبية النساء السعوديات المودعات فى السجون ومؤسسات رعاية الفتيات جرائمهن اخلاقية، وكان معظمها فى سن الشباب، وان اكثر من نصفهن متزوجات او سبق لهن ذلك، وان معظمهن يعشن فى بيئة اسرية متصدعة ماديا وعاطفيا واخلاقيا، وانهن يتلقين معاملة اسرية سيئة، وتبين ان هناك حالة ضعف فى الحالة الاقتصادية لدى النساء فى عينة الدراسة. وكثير من النساء فى عينة الدراسة يرافقن صديقات سيئات مما كان له الاثر فى انحرافهن. وتبين ايضا ان ضعف مستوى التدين عند النساء له تأثيرا قويا فى ميلهن لارتكاب الجريمة.

3. دراسه الساعاتى (1961) "دوافع ارتكاب جريمه البغاء"²:-

¹ محمد ابراهيم الريدى، "العوامل الاجتماعيه المرتبطه بجرائم النساء فى المجتمع السعودى"، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية، الرياض، (2003).

² حسن الساعاتى، "دوافع ارتكاب جريمه البغاء"، رسالة ماجستير، القاهرة، (1961)

اهتم بدراسة دوافع ارتكاب جريمة البغاء للتعرف على جوانب تلك المشكلة والمساعدة في مكافحتها، وانحصر المسح علي مدينة القاهرة وعلى الاناث اللاتي يمارسن البغاء او يحرضن عليها او يسهلن فعلها، وبلغ عدد الحالات (105) بغيا. وقد اسفر المسح لتلك الظاهره عن نتائج مهمة منها تبين ان اعمار البغايا تقع بين 15-29، وان اغلبهن يقمن في محافظة القاهرة، وكذلك كان اكثر من نصف البغايا يقمن مع الاهل او الاقارب، اما الباقيات فيقمن مع صديقات او زميلات في الممارسة، كما كشفت النتائج عن ان الغالبية الساحقة من البغايا يقبلن على الزواج، اذا تبلغ نسبه المتزوجات منهن 9%، وربط ذلك بالاوضاع الاقتصادية حيث كان معظم البغايا يأتين من بيئات اقتصادية محرومة.

تعقيب على الدراسات السابقة:-

تتشابه هذه الدراسة مع الدراسات السابقة في أنها تناولت أيضاً جرائم النساء، ولكن تختلف معها في أنها ركزت الضوء على السمات الشخصية والاجتماعية للنساء مرتكبات الجرائم، بينما ركزت هذه الدراسة على العوامل التي تدفع النساء لإرتكاب الجرائم.

مناقشة الدراسات السابقة وعلاقتها بالدراسة الحالية:-

من خلال استعراض الدراسات السابقة يلاحظ تنوع في مجالاتها وتعدد إجراءاتها والأدوات المستخدمة فيها، والنتائج المتوصل اليها، مما يؤكد الأهمية التي يتميز بها موضوع "جريمة المرأة". ويتضح أن كل الدراسات السابقة تتفق مع موضوع الدراسة الحالية مما أتاح للباحثة التدعيم والتوجه السليم للبحث العلمي.

لقد تم تحديد ملامح الاستفادة منها وفقاً لما يلي:

1/ المشكلة: تناولت الدراسات السابقة مشكلة جريمة المرأة من زوايا متعددة تبعاً للخلاف والتصورات النظرية التي اعتمد عليها الباحث في معالجته لظاهرة الجريمة عند المرأة. هنالك دراسات ركزت على أسباب الجريمة، وأخرى ركزت على حجمها، وهنالك دراسات تناولت نمط من أنماط الجريمة لدى المرأة، وبالتالي فقد ساهمت الدراسات السابقة في تحديد مشكلة الدراسة الحالية تحديداً دقيقاً وقابلاً للدراسة.

2/ أهمية الدراسة: تتفق الدراسة الحالية مع كل الدراسات السابقة حول أهمية الموضوع الذي تتناوله إلا أن أهمية الدراسة الحالية تكتسب خصوصية تميزها، إذ تتناول كافة المتغيرات الدافعة لإرتكاب المرأة للجريمة.

3/ إجراءات الدراسة: كان لإطلاع الطالبة على الدراسات السابقة دوراً علمياً ومنهجياً في توجيهها لتحديد الجوانب النظرية للدراسة (المفاهيم، النظريات)، ومعرفة المنهج العلمي الملائم للدراسة الحالية، كما ساهمت الدراسات السابقة في تكوين اتجاه عام لدى الباحثة يساعدها في إجراء الدراسة بمنهجية وترابط وتناسق.

4/ منهج الدراسة: غلب على الدراسات السابقة المنهج الوصفي وذلك بدراسة نمط او مجموعة من انماط جرائم المرأة ،حيث ان هذا المنهج يساعد على اعطاء صورة تحليله حول هذه الظاهرة ،والدراسة الحالية تتفق من هذا الجانب مع هذه الدراسات فى اعتمادها على المنهج الوصفي لمعرفة حجم الظاهرة.

5/ عينة الدراسة: ساهمت الدراسات السابقة في زيادة قناعة الباحثة بأن المرأة تستحق من الجهد البحثي ما يليق بها، لا سيما وأنها اللبنة الأساسية لبناء الأسرة، وبالتالي فإن العينة في الدراسة الحالية تتفق مع الدراسات السابقة التي جعلت من المرأة محوراً لاهتمامها.

الفصل الثاني

الاطار النظرى

- المبحث الأول: مفهوم وتعريف الجريمة.
- المبحث الثاني: النظريات المفسرة لإرتكاب المرأة للجريمة.

الإطار النظري

تمهيد:

سوف يتناول هذا الفصل مبحثين؛ المبحث الأول يحتوي على مفهوم الجريمة وتعريفها اللغوي والإصطلاحي وتعريفها في الفقه الإسلامي والفقه الوضعي وتعريفها القانوني والإجتماعي والنفسي.

كما يحتوي المبحث الثاني على النظريات المفسرة لإرتكاب المرأة للجريمة وسوف نتحدث عن النظرية الاجتماعية والنظرية الأخلاقية والنظرية البيولوجية والنفسية والنظرية الجندرية.

المبحث الأول

الجريمة التعريف والمفهوم (1):

تاريخ الجريمة مرتبط بالوجود البشري، وتعتبر قصة قابيل الذي قتل أخاه هابيل أولى الجرائم في تاريخ البشرية، ويختلف الباحثون في تفسير أسبابها ودوافعها، كما يختلفون في كون الجريمة متأصلة في الإنسان وموروثة أو بكونها سلوكا مكتسبا، وانقسموا بين تيار يقوده العالم الإيطالي سيزار لامبروزو، الذي ربط بين السلوك الإجرامي وبين التكوين الجسماني والبيولوجي، وتيار آخر يربط الفعل الإجرامي بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والظروف النفسية التي يعيشها الإنسان المجرم.

مع ترجيحنا للتيار الثاني، من دون أن نرفض الأول رفضا قاطعا نرى أن السلوك الإجرامي حسب قاموس علم النفس يتمثل بمجموعة من الميول القوية التي تفعل بطريقة مضادة لقوانين المجتمع ولعاداته، شخصية الإنسان المجرم تتصف بالانطواء واللامبالاة العاطفية، وبالعدوانية والأناية وسرعة السقوط في الرزيلة بقصر النظر بسهولة اختراع القصص التبريرية. والجريمة هي: (الخروج عن المبادئ وقواعد السلوك التي يحددها ويرسمها المجتمع لأفراده، وهي من الوقائع الاجتماعية التي لازمت المجتمعات البشرية منذ أقدم عصورها وعانت منها الإنسانية على مر الأجيال. وهي ليست فعلة بل فعلا نسبيا تحدده عوامل كثيرة كالزمان والمكان والثقافة).

يرى علماء الاجتماع بأن الجريمة ظاهرة اجتماعية وان التجريم بحد ذاته هو الحكم الذي تصدره الجماعة على بعض أنواع السلوك بصرف النظر عن نص القانون، وفي هذا الاتجاه ميز "جارد فالو" بين الجريمة الطبيعية التي لا تختلف عند الجماعات في الزمان والمكان لتعارضها مع المبادئ الإنسانية والعدالة كجرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال، والجريمة المصطنعة التي تشكل خرقا للعواطف القابلة للتحويل كالعواطف الدينية والوطنية واعتبر الأولى

¹ جليل وديع شكور، العنف والجريمة، الدار الجامعية للعلوم، بيروت، لبنان، ص12.

بأنها تدخل في المعنى الحقيقي للإجرام ودراساته التحليلية، ويقدر البعض الآخر بأن الجريمة عبارة عن السلوك الذي تحرمه الدولة بسبب ضرورة ويمكن أن ترد عليه بفرض جزاء وهو بوجه عام يشكل السلوك المضاد للمجتمع والذي يضر بصالحه.

يعتبر (سيزر لامبروزو) من أوائل الكتاب الذين كتبوا عن السلوك الإجرامي، فهو أول من فسّر أسباب السلوك الوراثي للفرد، وربط ذلك بتشوهات خلقية معينة بإعتبارها مظهر من مظاهر الإجرام، وكان ذلك في عام 1911م.

وكانت نظرية لامبروزو للمجرم وخاصة القتل باعتبارهم مجرمين بالميلاد، ولهم شكل معين يمكن تمييزه بأكثر من خمسة صفات تمثل قمة الانحطاط، وهذه الصفات تحدد الشخصية المجبولة على الإجرام، وإن هذه الشخصية مرتبطة بالإنحلال منذ ميلادها، في مراحل النمو الأولى، لم يكن السلوك المضاد للمجتمع من ضمن الاضطرابات العقلية، فقد وجد كثير من المفكرين أمثال (بنيال)، أن ظاهرة الهوس تعد من مظاهر الإضطرابات النفسية، ولكنها لا تعرقل عملية التفكير عند المجرم، فقد استعمل مصطلح الجريمة الأخلاقي بالإشارة للشخصية، وفي أواخر القرن التاسع عشر حوالي 1881م، ظهر إصطلاح للشخصية السيكوباتية على يد المفكر (كوك)، يتعهد فيها الشخصية التي توصف بالميلول الإجرامية والعوانية ونزعات الإنتقام وضعف الضمير، وعدم الشعور بالذنب.

في عام 1930م، استبدل المفكر اسكندر اصطلاح الشخصية السيكوباتية بالشخصية المريضة نفسياً بمرض يتناول الجانب الخلقي في الإنسان، ويقصد بذلك النشأة السيكلوجية والنفسية، وفي عام 1930م اقترح المفكر (باتردج) اصطلاح الشخصية المضادة للمجتمع، بدلاً من الشخصية العصابية ليؤكد أن هذه الإضطرابات النفسية عبارة عن سوء تكيف اجتماعي أكثر من كونه سوء تكيف نفسي.⁽¹⁾

¹ عبد الرحمن العيسوي، شخصية المجرم ودوافع الجريمة، المركز القومي للدراسات الأمنية، الرياض، 1410هـ، ص17.

تعريف الجريمة:

التعريف اللغوي والاصطلاحي للجريمة:

سنتناول التعريف اللغوي والاصطلاحي لدى فقهاء الشريعة والقانون، ومن ثم نسعى لإيجاد الصلة والرابط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي وكذلك تحديد مدى توافق بين المفهوم الشرعي والقانوني للجريمة وذلك بتحليل مفهومها الشرعي والقانوني.

التعريف اللغوي للجريمة:

ورد في لسان العرب أن جرم بمعنى جني جريمة، وجرم إذا عظم جرمه أي ذنب. أصل كلمة جريمة من جرم بمعنى كسب وقطع، ويظهر أن هذه الكلمة خصت من القديم للكسب المكروه وغير المستحسن، ولذلك كانت كلمة جرم يراد منها الفعل على فعل حمل آثم. وتطلق كلمة جريمة على ارتكاب كل ما هو مخالف للحق والعدل والطريق المستقيم، واشتقت من ذلك كلمة إجرام وأجرموا، فقد قال الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾⁽¹⁾ ﴿كَلُوا وَتَمْتَعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مَجْرُمُونَ﴾⁽²⁾ ﴿إِنَّ الْمَجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسَعَرَ﴾⁽³⁾، وتبين هذه الآيات أن الجريمة فعل ما نهى الله عنه، وعصيان ما أمر الله به، أو بعبارة أعم عصيان ما أمر الله به بحكم الشرع الشريف.

ويقال فلان جرم: أي كسب ومنها قوله تعالى ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدَّكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾⁽⁴⁾ أي لا يحملنكم، ليكسبنكم، ويقال "الرجل جرمه بجرمه جرماً أي قطعة".

والجرم: التعدي، وهو الذنب، والجمع أجرام، والمجرم هو المذنب والكافر، وقد وردت مشتقات الفعل (جرم) ستا وستون (66) مرة في القرآن الكريم⁽¹⁾.

¹ سورة المطففين، الآية 29.

² سورة المرسلات، الآية 46.

³ سورة القمر، الآية 47.

⁴ سورة المائدة، الآية 2.

تعريف الجريمة في الفقه الإسلامي⁽¹⁾:

عرفت الجريمة بأنها محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير، ولها عند التهمة حال استبراء تقتضيه السياسة الدينية، ولها عند ثبوتها وصحتها حال استيفاء توجبه الأحكام الشرعية وهذا التعريف يشمل الجريمة الايجابية التي تتم بإتيان فعل محظور، كما يشمل على الفعل السلبي الذي يتم بالامتناع عن فعل مأمور بإتيانه ذلك أن لفظ المحظورات الشرعية تعني المعنيين.

عرفها الفقيه عبد القادر عودة بأنها فعل أو ترك نصت الشريعة على تحريمه والعقاب عليه. والجريمة في الإسلام تعني فعل ما نهى الله عنه، وعصيان ما أمر الله به، أو بعبارة أعم هي عصيان ما أمر الله به بحكم الشرع الشريف، وهذا التعريف عام بحيث يشمل الجريمة المعاقب عليها دنيويا من قبل الحاكم، كما تشتمل على الأفعال المعاقب عليها بالعقوبات التكلفية الدينية التي تكون كفارة للإثم، بجانب العقوبات الربانية المؤجلة ليوم الحساب عند رب العالمين⁽²⁾.

تعريف الجريمة في الفقه الوضعي:

الجريمة هي إتيان فعل معاقب عليه أو ترك فعل مأمور به ومعاقب على تركه بحد أو تعزير. يلاحظ أن هذا التعريف قد ضبط بمضابط إسلامية حيث استخدم تعبيرى الحد و التعزير التي تعد من التصنيفات الإسلامية لنوع العقوبة أي أن الضابط الأساسي لتعريفه هي العقوبة والتجريم وإن كان قد تجاهل القصاص في تعريفه.

وجاء في الموسوعة الميسرة في تعريف الجريمة: " أنها خرق للقواعد الاجتماعية وفعل يعد ضارا بالجماعة ولاختلاف الحضارات في التنظيم والقيم يختلف ما يعد جرما وهذا التعريف

¹ جمال معتوق، مدخل الى علم الاجتماع الجنائي، اهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، القاهرة، دار الكتاب الحديث، ط1، 2014، ص11.

¹ (تعريف الجريمة في: www. mohammon. Com، 2017/5/12، am3:44

² جمال معتوق، مرجع سابق، ص 13.

نوه فيه واضعه إلى عدم إمكان تحديد كافة الجرائم أو وضع تعريف دقيق لها، لتعدد الثقافات والقيم والنظم التي يختلف فيها ما يعد جرماً ويلاحظ أنه جعل من الموضوعية أساساً لتعريفه.

ماهية الجريمة وتأصيلها الشرعي والقانوني:

لم يتفق الفقهاء على تعريف موحد جامع لمعنى الجريمة (crime) وعلى نفس نهجهم أختلافي سار الفقهاء القانون الوضعي ذلك أن تحديد الجرائم نسبي يختلف من زمان إلى زمان ومن مجتمع إلى مجتمع، كذلك لم تضع أغلب التشريعات الوطنية تعريفاً للجريمة استكفاء بما ورد من تعريفات فقهية لها، والتي جاءت تعريفاتهم مختلفة باختلاف وجهات نظرهم الفكرية، والتي يمكن حصرها في اتجاهين أساسيين اتجاهاً اتخذ من الشكل أساساً للتعريف، والآخر اتخذ من الموضوعية أساساً لتعريف الجريمة ويمكننا حصر بعضاً بحيث يغني عن ذكرها كلها ويستوفي بالمقصود وفقاً للمطالب التالية:

عرفها الدكتور يس عمر يوسف بأنها إتيان فعل محرم معاقب على فعله أو تركه.

ويلاحظ في هذه التعريف اعتماده على العقوبة والتجريم وجعله أساساً للتعريف.

وعرفها الدكتور أحمد نشأت بأنها ظاهرة اجتماعية من ظواهر السلوك الإنساني المنحرف عن القواعد تواضعت عليها الجماعة تحقيقاً لمصالحها المستقرة في الحفاظ على قيمها وحرمانها.

ومن التعريفات أن الجريمة سلوك إنساني منحرف، يمثل اعتداءً على حق أو مصلحة من الحقوق أو المصالح التي يحميها الشرع أو القانون الصادر بناءً عليه كما عرفها المشرع السوداني في المادة الثالثة من قانون الجنائي السوداني 1991م بقوله أن الجريمة تشمل كل فعل معاقب عليه بموجب أحكام هذا القانون أو أي قانون آخر، كما هو واضح من خلال تعريف المشرع السوداني فإن الجريمة تشمل أي فعل يجرمه القانون الجنائي والقوانين المكملة لها السارية المفعول⁽¹⁾.

¹ جمال معتوق، مرجع سابق، ص 18.

ومن خلال هذه التعاريف نجد أن البعض من الفقهاء اعتمد المعيار الشكلي لتعريف الجريمة، أي يجعلون مناط التعريف العلاقة الشكلية بين الجريمة والقانون الجنائي لاسيما نصوصه العقابية، فالجريمة في نظرهم هي الواقعة التي ترتكب بالمخالفة لقواعد القانون الجنائي التي حصرها الشارع ورتب عليها عقوبة جنائية، سالبين من الجريمة جوهرها إذ أن الجريمة في حقيقتها واقعة تنطوي على ضرر وتهديد للمجتمع حماها المشرع الجنائي بقواعده، والأصل أن المشرع عندما يحرم الأفعال يفعل ذلك حماية للمجتمع من عبث المارقين عن تقاليد المجتمع، وهي في ذلك تختلف مع من يجعلون من موضوع الجريمة أساسا لتعريفهم، أي مع أولئك الذين يركزون تعريفهم على جوهر الجريمة باعتبارها واقعة ضارة بمصالح المجتمع الأساسية والتي يقوم عليها أمنه وكيانه، حفاظا على مقومات الحياة الإجرامية من العناصر القيمة، فالجريمة والمجرم في نظرهم يستمدون وجودها ليس من القانون إنما من وجود المجتمع ذاته.

وعليه يمكننا القول بأن الجريمة هي إتيان فعل أو تركه عن إرادة جنائية إضرارا بمصلحة اجتماعية حماها المشرع بقواعد تجرمه وتعاقب عليه جزائيا. ويتميز تعريفنا هذا بأننا قد راعينا فيه الجانب الموضوعي والشكلي للجريمة ذلك أن بعض الأفعال تعد من قبيل الأفعال التي حرمت إتيانها ولكنها في حقيقة الأمر لا تعد من قبيل الأفعال المعاقب عليها قانونيا مثال ذلك إزهاق الروح إنسان دفاعا عن النفس أو إزهاق روح الإنسان بحقها كإعدامه استيفاء للعقوبة المحكوم بها، فإن إزهاق الروح في ناحيته الشكلية يحقق السلوك المنهي عنه والمجرم بنصوص القانون الجنائي، بينما في حقيقة الأمر لا يعد من قبيل الجرائم المعاقب عليها قانونيا لأنها لم تمس المجتمع بأي ضرر لأنها تمت في إطارها الشرعي، كما راعينا في تعريفنا السلوك الإيجابي والسلبي المحرم، بجانب شموله للعقوبات والتدابير الاحترازية التي لا تشملها لفظ العقوبة حيث أن الجزاء يشمل العقوبة والتدابير معا.

ونخلص من هذا كله أن هنالك توافق بين المعنى اللغوي والمعنى الإصطلاحي للفظ الجريمة والمعنى فيهما متقارب في بعض صورته، حيث أن هذا اللفظ استعاره الفقه لإطلاقه على كل اكتساب مكروه وفي ذلك يقول الإمام أبو زهرة " يظهر أن هذه الكلمة خصصت في القرآن للكسب المكروه غير المستحسن ولذلك كانت كلمة جرم يراد منها الحمل على الفعل حملا آثما،

كما أن اللفظ الاصطلاحي في الفقه الإسلامي يتفق تما الاتفاق مع الفقه الوضعي في تعريف الجريمة حيث أن الفقهاء يتفقان على إتيان أو ترك لما يأمر به الشرع والقانون. كما أتضح لنا أن الجريمة في وصفها الدنيوي الذي ينفذها الحاكم يطابق التعريف الوضعي للجريمة.

التعريف القانوني للجريمة:

أما الجريمة بالمفهوم القانوني فرغم عدم الاتفاق حول التعريف اللفظي بشأنها إلا أنه يوجد هنالك عدة تعريفات من بينها⁽¹⁾:

- الجريمة بمعناها الواسع هي كل مخالفة لقاعدة من قواعد تنظيم سلوك الإنسان في الجماعة فهي في جميع الأحوال سلوك فردي يتمثل في عمل أو تصرف مخالف لأمر فرضته القاعدة ويباشر في وسط اجتماعي.
 - ومن بين معاني الجريمة لغة أن لفظ جريمة تقوم مقام الأساس الذي يتبنى عليه الإتهام accusation. ومن معانيها المحاسبة أو المعاقبة أو أنها أي فعل معارض أو مضاد للقانون An act contrary to law. سواء كان هذا القانون قانوناً إنسانياً أو إلهياً. وقد يشار لفظ الجريمة على أنها أي فعل من أفعال الشر wickedness أو أي خطيئة sin أو أي فعل خطأ.
 - ومن تعاريف الجريمة أيضاً أنها عبارة عن أي خطأ يرتكب ضد المجتمع ويعاقب عليه وقد يكون هذا الخطأ ضد شخص معين أو ضد جماعة من الأشخاص.
 - الجريمة فعل غير مشروع صادر عن غدارة جنائية يقدر له القانون عقوبة معينة.
- ويقوم تعريف الجريمة على العناصر التالية:
- أولاً: تفترض الجريمة ارتكاب فعل يتمثل فيه الجانب المادي لها وتعني بالفعل السلوك الإجرامي أياً كانت صورته فهو يشمل النشاط الإيجابي كما يتسع الامتناع.

¹ (الجريمة في المفهوم القانوني: www.startimes.com 2017/2:10/5/14)

ثانياً: تفترض الجريمة أن الفعل غير مشروع طبقاً لقانون العقوبات والقوانين المكملة له فلا تقوم جريمة فعل بفعل مشروع.⁽¹⁾

تعريف الجريمة في علم الاجتماع:

اختلفت مدارس علم الاجتماع وكذلك علماءه في تعريف الجريمة وقد هذا الاختلاف إلى ظهور عدد من التعاريف ذات الاتجاه الاجتماعي ومن أشهرها تعريف "سالن" (sallin) حيث يقوم:

الجريمة هي انتهاك للمعايير الاجتماعية وتأتي شهره هذا التعريف من كونه جمع كثيراً من الاعتبارات الاجتماعية في عبارة قصيرة، فالعادات والتقاليد والأعراف والقانون كلها معايير اجتماعية ومن أهم الانتقادات الموجهة إلى هذا التعريف أن المعايير الاجتماعية تختلف من مجتمع إلى آخر ولعل ذلك هو ما دفع العالم (Rafaele Garofalo) إلى تصنيف الجرائم إلى جرائم طبيعية وإلى جرائم مصطنعة، الأمر الذي أظهر تعريف (Sallin) وكأنه تعريف يخص مجتمعا واحداً، فقد قسم جاروفالو الجريمة إلى نوعين: جريمة طبيعية وجريمة مصطنعة.

فالجريمة الطبيعية هي ذلك الفعل الذي لا يختلف شعور الناس تجاهه بأنه جريمة مهما اختلفت المجتمعات والأزمنة كالاعتداء المادي أو المعنوي على الأفراد والاعتداء على الأموال والممتلكات، الجريمة المصطنعة فهي الأفعال المنتهكة لمكونات ثقافية مصطنعة أو ما يسمى بالعواطف غير الثابتة كالديانات والعادات والتقاليد ولعل نظرية جاروفالو هذه من أكثر النظريات انسجاماً مع الواقع الثقافي المعاصر ذلك أنه لا يمكن بحكم هذا الواقع أن يتم الحصول على تعريف اجتماعي واحد يكون مقبولاً تماماً في كل المجتمعات أو على الأقل عند كل علماء الاجتماع وعلى هذا الأساس فإن النقد الموجه لهذه النظرية من زاوية عدم تشابه

¹ تعريف الجريمة في علم الاجتماع، pm2017*2:10/5/14*www.starttimes.com

عاطفتي الشفقة والأمانة لدى المجتمعات, وهو نقد جاء به العالم (Durkheim) وهو نقد ضعيف لأنه لم يأخذ في الاعتبار أن الشعوب والثقافات قد لا تتفق على تعريف آخر أكثر من اتفاقها على هذا التعريف في هذا العصر بالذات ثم أنه يؤخذ على هذا النقد أن العواطف تتشابه لدى كل المجتمعات لكنها لا تتطابق تماما، والأخذ بمسألة واحدة تتشابه عواطف كل الشعوب تجاهها خير من تركها حتى يتحقق التطابق العاطفي التام⁽¹⁾.

التعريف الاجتماعي القانوني للجريمة⁽¹⁾:

يأخذ التعريف الاجتماعي القانوني للجريمة بمسألة الخروج على المعايير الاجتماعية وانتهاك القانون في آن واحد. ومن هذا المنطلق عرفت الجريمة بأنها كل سلوك مؤذ وضار اجتماعيا، ويتعرض صاحبه للعقاب من الدولة. وهي أيضا: كل فعل انتهك القيم الاجتماعية التي حددتها الغالبية العظمى من الهيئة التي وضعت القانون الذي تجسده هذه القيم.

التعريف النفسي للجريمة:

شهد هذا الجانب مثله مثل اغلب الجوانب السابقة اختلافات أخرى, غير أن الاختلافات في مجال علم النفس تبدو أقل بسبب أنه ركز على جانبيين في تعريفه للجريمة:
الأول: إن الجريمة غريزية.

الثاني: إن الجريمة فعل لا إرادي ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور.

وفي الجانب الأول عرفت الجريمة بأنها:

فعل يهدف إلى إشباع غريزة إنسانية، وصادف هذا الإشباع خلل كمي أو شذوذ كيفي في هذه الغريزة انهارت معه الغرائز السامية والخشية من القانون.

وفي الجانب الثاني عرفت الجريمة بأنها:

انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية لا شعورية، ولا يعرف الفرد صلته بالأعراض التي يعاني منها.

¹ جمال معنوق. مرجع سابق , ص20

¹ عمر محي الدين حوري، الجريمة أسبابها، مكافحتها، دار الفكر، دمشق، ط 1، 2003م، ص 180.

بعض تعريف علم النفس تمزج بين المفهوم النفسي والقانوني والاجتماعي للجريمة ومن قبيل ذلك تعريف يقول: الجريمة فعل إنساني يسأل عنه الفرد ويتحمل عواقبه.

المبحث الثاني

النظريات المفسرة لإرتكاب المرأة للجريمة

1- النظرية الاجتماعية:

يذهب أنصار هذه المدرسة إلى تفسير الاختلاف في الاجرام بين الرجل والمرأة يرجع إلى مركز المرأة في المجتمع ووضعها فيه، وإن الفارق الأساسي بين اجرام المرأة والرجل يأتي من المجتمع إذ ان وضع المرأة في المجتمع يجعلها أقل اجراما من الرجل. والمرأة تخضع لإشراف أكثر دقة من الإشراف الذي يخضع له الرجل، ويسلكن أنماط سلوكية تنفر من الجريمة، كما أن التنشئة الخاصة والتقاليد السائدة تجاه المرأة كتوليد الشعور، فالقوة والغلبة مقياس للرجال، وصبغة الضعف مقياس للنساء، وتقول الأديبة الفرنسية (سيمون): الرجال لا يولدون رجال، وكذلك النساء لا يولدون نساء، إنما يسيرون أثناء عملية التنشئة الاجتماعية وهي التي تحدد الأوضاع النفسية للجنسين، وأنها ترسم الأنماط السلوكية لكل منهما، فلو كانت هناك نقيصة للنساء فتلك التنشئة هي المسؤولة عنها وليس التكوين البيولوجي.

فالمرأة تتمتع بحماية اجتماعية لا يظفر بمثلها الرجل، حيث أنها في مجمع مراحل عمرها تحيا في كنف رجل يحميها ويوفر لها حاجاتها ويحمل عنها المسؤولية، سواء أكان الرجل أب أو أخ أو زوج أو ابن، ومن ثم تكون المرأة في غير حاجة إلى مواجهة المجتمع وظروفه التي تؤثر عليها وتدفعها للاجرام⁽¹⁾، لذلك ففي الأحوال التي تقعد فيها المرأة الحماية نتيجة لنكبات الحياة والتي يترتب عليها فقد العائل أو تخليها عن حماية ذويها طواعية كنوع من التمرد على النظام الاجتماعي القائم فإن نسبة اجرامها تزيد.

1 احمد علي ابراهيم حمو، المدخل الى علم الاجرام، كلية القانون، جامعة النيلين، ص180.

وقد اثبتت الإحصائيات أن نسبة اجرام المرأة تلك النظرية صادقت صحيح الواقع، حيث أن دور المرأة في المجتمع ونشأتها المحافظة والحماية الشديدة التي تحظى بها من ذويها ما هي تحصينا لها ضد العوامل الاجتماعية.

2- النظرية البيولوجية والنفسية:

يفسر أنصار هذه النظرية قلة المرأة من الرجل لأنها كائن ضعيف البنيان من الناحية العضوية والنفسية، والاجرام يستلزم عادة قوة وجسارة لا يتوافران عند المرأة، واننا إذا نظرنا إلى التكوين البدني لكل من الرجل والمرأة لوجدنا فارقا كبيرا في كل شيء، حيث عنى الباحثون بعقد مقارنات بين أجزاء جسم الرجل وجسم المرأة من حيث الطول والوزن سواء في الاعضاء الداخلية مثل (القلب- الطحال- الكليتين- المخ وكرات الدم الحمراء والبيضاء) أو الاعضاء الخارجية مثل (طول القامة وعرضها ووزنها وتناسب اجزاءها بعملية حسابية دقيقة). خلص بعض الباحثين إلى أن نسبة قوة المرأة البدنية تقدر بنصف قوة الرجل تقريبا وعلى رأس هؤلاء (كتيلية)⁽¹⁾.

ومن الناحية النفسية فإن الدراسة تتعرض لظروف خاصة بها ، تؤثر على نفسياتها وتدفعها إلى ارتكاب بعض الجرائم من ذلك حالات الحمل والوضع والرضاعة والحيض. ولا شك ان التفسيرات السابقة قد احتوت على جانب كبير من الحقيقة، خاصة وانها تتفق على ما تؤكداه الاحصاءات من أن المرأة لا تميل إلى الجرائم الجسمية عادة، والتي تحتاج إلى قوة بدنية ونفسية خاصة وأن هناك عددا كبيرا من جرائمها ترتكبها في فترة الحيض والحمل.

ولكن تعرضت هذه النظرية للنقد من حيث الأساس الذي تم بناءها عليها، وذلك لكونها لا تكفي لتفسير كل اوجه الاختلاف بين اجرام المرأة واجرام الرجل، حيث انتقد بعض الباحثين القول بأن المرأة اضعف بدنيا من الرجل، مستندين في ذلك إلى أن متوسط العمر لدى المرأة أطول منه لدى الرجل، كما أنها أكثر مقاومة للأمراض عن الرجل، وأكثر تحملا للألم الجسدي،

¹ عبد الله فتوح. دراسات في علم الاجرام , المركز العربي للدراسات الأنية , الرياض 1414هـ , ص632

فضلا أن نسبة الوفاة بين مواليد الإناث أقل منها لدى الذكور, وقد استخلصوا من ذلك أن المرأة أكثر قوة وتحملا من الرجل ولا أضعف منه بل هو الجنس الضعيف.

3- النظرية الأخلاقية:

يرى أنصار هذه النظرية أن المرأة مخلوق رقيق وأكثر تدينا من الرجل, ودورها في الأسرة يضيف عليها المزيد من الرقة والليونة المتنافران بالتأكيد مع المسلك الإجرامي الذي يتسم بالقوة والعنف, ولكن ذلك لا يقيم عليه دليل واضح محدد وما هو إلا مجرد قول مرسل لا يستند إلى دليل منطقي أو إلى أساس علمي وذلك للأسباب التالية:

أولا: لا توجد أي أدلة منطقية أو علمية تؤكد أن المرأة تتفوق على الرجل من حيث القيم الأخلاقية والدينية.

ثانيا: أما عن القول بأن المرأة تتمتع بالرقة والحنان نظرا لأن وظيفة الأمومة تجعلها أكثر ايثارا وتضحية, فهو قول مرسل لا يستند إلى أي أساس علمي, بل على العكس, فطبقا لما هو ثابت احصائيا فإن المرأة تتفوق على الرجل في جرائم تناقض رسالتها الطبيعية كأم وتخالف ما تتسم به من عطف وحنان, كجرائم قتل الاطفال حديثي الولادة وتعريضهم للخطر وجرائم الاجهاض, فالمرأة في مثل هذه النوعية من الجرائم تكون هي الجاني, وهي على يقين من ان المجني عليه هو فلذة كبدها ابنها أو ابنتها.

ثالثا: وأما عن القول بأن المرأة اكثر تدينا من الرجل, فإنه قول لا يصادف صحيح الواقع, حيث اثبتت العديد من الاحصاءات أن من بين اكثر الجرائم التي ترتكبها النساء جريمة البغاء وشهادة الزور.⁽¹⁾

¹¹ عبد الله فتوح, دراسات في علم الاجرام, المركز العربي للدراسات الأنية, الرياض 1414هـ ص644.

3- النظرية الجندرية:

مع ظهور مفهوم (الجندر Gender) ظهرت مجموعة من النظريات التي تفسر جرائم النساء وجرائم الرجال أيضا، من بينها نظرية (ضبط القوة) التي تنطلق من فرضية أساسية مفادها أنه كلما زادت الأسرة أبوية اتسعت الفجوة الجندرية في ارتكاب الجرائم والسلوك المنحرف بين الذكور والإناث. وأن الأسرة البطريركية التسلطية تمارس - عكس الأسرة الديمقراطية - ضبطا قويا من قبل الآباء، وتفضيلا للذكور على الإناث، مما يدفعهم إلى الانحراف وارتكاب الجريمة، وإن مسألة القوة والصراع في العلاقات الأسرية تكون فيما بعد (مرحلتى الطفولة والمراهقة) انعكاسا لبيئة العمل. وبما أن مساهمة المرأة في سوق العمل تتزايد في معظم المجتمعات فإن تورطها في الانحراف وارتكاب الجريمة يكون أكثر⁽¹⁾.

وفي عام 1997م طرح (شمدة) نظرية (توجه القوة)، ونظر إلى الجريمة بوصفها فعلا بنيويا، وقال إن توجه القوة والعرق والطبقة هي من نتائج وضاعة البناء الاجتماعي، أي أن الجنس يحدده البناء الاجتماعي وهو الذي يحدد إدراكنا وتعريفنا هذه المفاهيم الثلاثة في المجتمع. وبعد أن تتم عملية التعريف هذه، يأتي دور هؤلاء الناس في كيفية قيامهم بأدوارهم المعرفة اجتماعيا. فالطبقة القائمة على المنافسة في المجتمعات الرأسمالية هي التي تحدد الأدوار الاقتصادية، وتضمن تفوق الرجال الذين يرتكبون ما يسمى جرائم ذوي الياقات البيض والجرائم الجنسية فيما تضطر النساء إلى ارتكاب جرائم السرقة والايذاء.

الحركات النسوية:

في العقدين الماضيين ظهرت ثلاث حركات نسوية، قامت الأولى على مفاهيم مثل الجندر والعرق، والطبقة والثانية جندرية خالصة، والثالثة تقوم على الجسم والجنس، ولعل من أبرزها (الاتجاه الماركسي النسوي)، الذي يرى أن النظام الرأسمالي قائم على استغلال النساء

¹ أمل المرشدي، بحث قانوني ودراسة اجتماعية حول أنواع جرائم النساء، 2016م، متاح على الموقع الإلكتروني <http://www.mohamah.net/law>، 2017/2:10/5/22

والفقراء بشكل خاص، وتقسيم العمل على أساس الجنس، حيث تحتل النساء مسؤوليات غير رفيعة ومواقع متدنية في العمل، أدى إلى أن يكون مصدر الجريمة عن المرأة في هذه المجتمعات ثنائي المصدر⁽¹⁾.

أولاً: توزيع الثروة وتقسيم العمل القائم على الجنس، الذي يدفع بالمرأة إلى ارتكاب جرائم ذات طبيعة اقتصادية أو خاصة بالملكية.

ثانياً: مكانة المرأة في سوق العمل التي تصل إلى مستوى التهميش الذي يجعلها مضطرة إلى أن تكون تابعة للرجل، مما يفضي إلى شعورها بالغضب والإحباط الذي يؤدي بالنتيجة إلى ارتكابها جرائم تلحق الأذى والضرر بالرجل.

أما الاتجاه الاشتراكي الأنثوي، فيرى أن اضطهاد المرأة هو أحد الصفات المركزية للنظام الأبوي الرأسمالي، وأن الجريمة نتيجة حتمية للوضع الطبقي، ولهذا تكون جرائم النساء ذات طبيعة اقتصادية لأنها هي الضحية في هذا النوع من المجتمعات. وبتفسير مشابه، يرى الاتجاه الليبرالي الأنثوي أن هنالك عدم مساواة في التعامل مع النساء، لا سيما في نظام العدالة الجنائية، وأن مفاهيم الشهامة والنخوة هي من مخلفات الماضي وأنه لا بد من إعادة النظر في مساواة المرأة مع الرجل، وأن لا تقتصر قوة المرأة في بيتها إنما في سوق العمل والوظائف العامة أيضاً، وأنه كلما زادت عمليات دمج المرأة في سوق العمل قلت ممارسات التمييز ضدها. ويلخص لنا (ويليامز) و(مكسين) 1999م التفسيرات المتنوعة التي طرحتها الحركات النسائية بالآتي:

1. إن مفهوم الجندر Gender ليس مسألة طبيعية بل نتيجة لعوامل اجتماعية وتاريخية وثقافية وليس مشتقا من الفروق البيولوجية الجنسية.

2. إن الجندر وعلاقاته الاجتماعية في المؤسسات الاجتماعية هي طرائق سلوكية أساسية.

¹ أمل المرشدي، مرجع سابق

3. إن العلاقات الجندرية ومفاهيم الرجولة والأنوثة منظمة من حيث المبدأ على تفوق الرجال ودونية النساء , لاسيما في البناء الاقتصادي والسياسي.

4. إن المعرفة والأنظمة المعرفية هي نتيجة جندرية، أي أنها تعكس وجهة نظر الرجال في الأمور الاجتماعية والطبيعية⁽¹⁾

لقد تطور علم الجريمة الخاص بالمرأة بفعل عدة عوامل أهمها ظهور حركات ظهور حركات الحقوق المدنية والحركات النسائية بالرغم من انقسامها على نفسها إيدولوجيا وعرقيا, ولعل الميزة الأساسية للتوجهات الحديثة في هذا الميدان أنها حولت الانتباه من الفروق البيولوجية بين الرجال والنساء إلى متغيرات أخرى لها دورها. فالحركات النسوية الماركسية ترى أن المصدر الرئيسي للتمييز بين الذكور والإناث هو النظام الاقتصادي الرأسمالي الذي يقوم على ثنائية استغلال المرأة في البيت وخضوعها للرجل بسبب عدم الاستقلال الاقتصادي. أما النظريات الراديكالية فتري أن العامل الاقتصادي وإن كان صحيحا فإنه ليس تفسيراً نهائياً, فركزت على الجندر والأبوية حيث الرجال يتخذون من النساء موضوعات جنسية مصحوبة بالعنف والاعتصاب, فيما تطرح نظريات أخرى تفسيرات أخرى , تجعلنا نخلص إلى القول أنه لا يوجد عامل أو سبب أو متغير واحد يفسر جرائم النساء , الأمر الذي أدى ليس فقط إلى تغيير في مناهج البحث الخاصة بالجريمة وجرائم النساء بشكل خاص, بل إلى إعادة النظر في المفاهيم والمعتقدات التي اعتاد تفكيرنا قبولها كما لو كانت مسلّمات.

¹ أمل المرشدي , مرجع سابق

الفصل الثالث

العوامل والانواع والآثار المترتبة عليها

- المبحث الأول: العوامل الدافعة لإرتكاب المرأة للجريمة.

- المبحث الثاني: انواع جرائم النساء.

- المبحث الثالث: آثار جرائم النساء على الأسرة.

الفصل الثالث

العوامل والأنواع والآثار المترتبة على ارتكاب المرأة للجريمة

تمهيد:

سوف نتناول في هذا الفصل ثلاثة مباحث؛ يحتوي المبحث الأول على العوامل الدافعة لإرتكاب المرأة للجريمة ويقصد بها الأسباب التي تقف وراء ارتكابها للجريمة ونأخذها بشئ من التفصيل من عوامل ذاتية (وراثية - بيولوجية - عامل السن - عوامل نفسية) وعوامل خارجية (اجتماعية - اقتصادية - ثقافية) حيث تؤثر على سلوك المرأة مما يدفعها الى ارتكاب الجرائم أما المبحث الثاني يحتوي على أنواع جرائم المرأة وسوف نستعرض أنواع الجرائم التي ترتفع نسبة إجرام المرأة فيها وايضاً انواع الجرائم التي تنخفض نسبة إجرام المرأة فيها. وسيتناول المبحث الثالث آثار جرائم المرأة اجتماعيا واقتصاديا ونفسيا على النزيلة وايضا اجتماعية واقتصادية ونفسية على الأسرة.

المبحث الأول

العوامل الدافعة لإرتكاب المرأة للجريمة

العوامل الدافعة بالمرأة لإرتكاب الجريمة:-

ونقصد بعوامل الجريمة عند المرأة بتلك الأسباب التي تقف وراء ارتكابها للجريمة، أو بمعنى آخر هي مجموعة المؤثرات التي تحرك دوافع المرأة على نحو ما، بحيث تدفعها الى طريق الجريمة، وهذا يعني أنه لا يمكن إرجاع جريمة المرأة الى عامل معين أو دافع محدد، فجريمتها تعود الى تضافر مجموعة من العوامل والدوافع، سواء كانت ذاتية مرتبطة بالمرأة أو خارجية متعلقة بالمحيط الاجتماعي، فالجريمة هي نتيجة لتفاعل عدة عوامل ودوافع، وهذا ما سنحاول التركيز عليه في دراستنا وذلك بالتطرق الى مفهوم الدوافع وأنواعها وآثارها على سلوك الفرد باعتبار أن الجريمة تنشأ من تغلب الدوافع اليها على المانع منها، إما بحكم تكوين إجرامي في الفاعل، وإما بحكم استعداده لإجرام الصدفة، وكانت هذه العوامل موقظة لذلك التكوين، وذلك كتمهيد لفهم العوامل المؤدية للجريمة والتي سنتناولها بشئ من التفصيل لاحقاً.

أولاً:العوامل الذاتية:

يقصد بالعوامل الذاتية مجموعة العوامل المتعلقة بالمجرم ذاته، ويقصد بها تلك العوامل التي يفضي تفاعلها كلاً أو جزءاً مع الظروف الخارجة عن ذات المجرمة الى تحقق السلوك الإجرامي⁽¹⁾، وأهم هذه العوامل التي اهتم بها الإجرام نذكر ما يلي:
الوراثة، التكوين العضوي، السن، العوامل النفسية.

¹ فوزية عبد الستار: مبادئ علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية، مصر، ص74.

1/العوامل الوراثية: والمقصود بها انتقال خصائص وصفات معينة سواء كانت عضوية أو نفسية، كالعاهات والأمراض العضوية... الخ من الآباء الى الأبناء، فيمكن لتلك الخصائص والصفات الوراثية أن تدفع الفرد حاملها الى ارتكاب الجريمة؟ وقبل البحث في علاقة الوراثة بالجريمة، يتعين الإشارة الى أن المقصود ليس وراثة الجريمة ذاتها ولكن المقصود هو وراثة بعض الإمكانيات أو الاتجاهات التي تعتبر مهينة لإرتكاب الجريمة إذا ما صادفتها ظروف معينة⁽¹⁾، وهناك اختلاف بين العلماء الى اتجاهين:

الاتجاه الأول: يرى أن ميراث خصائص إجرامية معينة بدنية أو عقلية أو نفسية هو الذي يقود حتماً الى ارتكاب الجريمة، وذلك هو فحوى نظرية لمبروزو عن المجرم بالميلاد الذي يولد حاملاً خصائص تجعله حتماً مجرماً⁽²⁾.

الاتجاه الثاني: ذهب هذا الاتجاه الى إنكار دور الوراثة في ارتكاب الجريمة، مؤكداً على ارتكابها يرجع الى بعض العوامل البيئية المحيطة بالفرد⁽³⁾.

وقد شاب كلا الاتجاهين السابقين التطرف الى الرأي، فمن الصعب إغفال دور البيئة المحيطة في تكوين شخصيته الإجرامية، كما أن ما ينتقل بالوراثة ليس خصائص إجرامية معينة وإنما مجرد إمكانيات أو اتجاهات قد تولد لدى الفرد (احتمالاً) الميل او الاستعداد لارتكاب الجريمة. يعني أن هذه الإمكانيات أو القوى الكامنة يمكن أن تحقق عاملاً رئيسياً في السلوك الإجرامي نظراً لما تتميز به من قابلية على النشاط والتحقيق في كل ما يعرف من وجود إشباع الرغبات الغريزية، ومن ثم احتمال اقترافه للجريمة.

2/ العامل البيولوجي أو التكويني: ونقصد به التكوين العضوي للمرأة، والذي يحتوي على مجموعة من الخصائص الجسدية أو البدنية الظاهرة، ووظيفة أجهزة جسمها الداخلية، والتساؤل

1 احمد عوض بلال: النظرية العامة والتطبيقات، دار الثقافة العربية، ط1، دس، ص 73.

2 محمود نجيب حسني: دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية ببيروت، 1988، ص21.

3 بشير سعد زغول: علم الإجرام، مركز القاهرة للتعليم المفتوح، مصر، 2010م، ص31.

الذي يطرح نفسه في هذا الصدد يتعلق بما إذا كان لهذه الخصائص الجسدية الظاهرة ووظيفة الأعضاء الداخلية للمرأة دور في دفعها الى ارتكاب الجريمة؟

لقد عني العلماء من قديم بفحص الدراسة جسمانياً والمقارنة بينهما وبين الرجل، فما تناوله الفحص في إيطاليا، لهيكل جسدها ودماعها وملامح وجهها ودمها وإفرازها وقوتها وأمراضها وشيوختها وكذلك أطرافها، كان الهدف للباحثين الأوائل في المدرسة الإيطالية إيجاد صلة ترابط واقتران بين الخصائص الجسمانية للمرأة ونفسيته بوجه خاص، وفي هذا الصدد صرح الأديب "Gule Michelet" أن المرأة لا تفعل شئ مثلنا وأنها تتصرف وتفكر بطريقة مغايرة لطريقتنا، وأن حركاتها تختلف عن حركاتنا وليست لديها ذات الدورة الدموية لدمنا، ولا تتنفس بنفس الطريقة التي نتنفس نحن بها، إضافة الى ذلك فإن الدراسة تتعرض بحكم تكوينها البيولوجي الى تغيرات فيزيولوجية تؤدي الى اضطرابات تؤثر على حالتها النفسية والعصبية، مثال على ذلك: حالة الحيض وانقطاعها عند بلوغها سن اليأس، وحالة الحمل، وحالة الوضع، وحالة الرضاعة، فهي في هذه المراحل التي تمر بها تكون أكثر انفعالية ومزاجية مما يجعلها أكثر قابلية للإثارة وسهولة الاستجابة للمؤثرات الخارجية وبالتالي قد تندفع في ظروف معينة الى ارتكاب الجرائم⁽¹⁾، وهذا ما أكدته دراسة (رباب عنتر السيد) حيث توصلت الى ان الفترة التي تسبق نزول الحيض تقترن بتغيرات هرمونية عديدة، ثبت طبياً أنها تؤدي الى أعراض نفسية وعصبية متعددة منها الاكتئاب الذي يؤدي بها الى الانتحار، أو في حالات يمكن أن تؤدي الأم وليدها ربما تصل الى حد القتل، والميل للحدة والعنف الذي يؤدي بها الى فقدان السيطرة والاعتداء على الآخرين، أو ربما تدفعها هذه التغيرات الى الخمول مما يؤدي الى إهمال الأطفال.

والى جانب ذلك نجد ان الخلل الذي قد يسبب افرازات الغدة التناسلية عند المرأة يؤثر الى حد كبير في غريزتها الجنسية، فزيادة إفرازاتها وخاصة في مرحلة المراهقة والشباب قد يدفع

¹ السلوك الإجرامي عند المرأة، <http://www.startime.com>، 4.6.2017، 3:45

المرأة الى تلبية رغباتها الجنسية بطرق غير مشروعة، وذلك تحت تاثير قوة غريزتها الجنسية، في ظل وجود عوامل اجتماعية مهياة مثل البيئة الاسرية السيئة والعنوسة، وبالتالي تتشأ عن ذلك الجرائم الأخلاقية⁽¹⁾.

3/ عامل السن:

ونقصد به المراحل العمرية التي تمر بها المرأة، وتختلف خصائص المرأة من حيث التكوين البدني والنفسي في كل مرحلة من هذه المراحل العمرية، كما أن للبيئة المحيطة بها دوراً هاماً في تحديد اتجاهات سلوكها في كل مرحلة عمرية. فالسن عامل مساعد في دفع المرأة الى ارتكاب الجريمة، حيث يؤثر على حجم ونوعية جرائمها، ومعظم الدراسات والأبحاث توصلت الى أن أغلب الجرائم المرتكبة من قبل المرأة - خاصة الجرائم الأخلاقية، السرقة - ترتكب في مرحلة المراهقة وسن الشباب. ويرجع ذلك الى ما تتميز به المرأة في هذه المرحلة العمرية من صفات وخصائص بدنية و نفسية معينة، وذلك من حيث ظهور علامات الأنوثة لديها وبروزها، وزيادة غريزتها الجنسية، مما يجعلها عرضة للإغراءات المختلفة والتحرش الجنسي من قبل الرجال، فهذه الظروف قد توقعها في حالات كثير في جرائم الزنا ومن ثم البغاء والدعارة، وخاصة في ظل عدم نضوجها النفسي والعقلي، كما أن تهورها وعدم مبالاتها وحب المغامرة فيها وتقلب مزاجها وعدوانيتها وقلة خبرتها في الحياة في هذه المرحلة العمرية، إضافة الى سوء ظروفها المعيشية قد تدفعها في حالات عديدة الى ارتكاب جرائم القتل الخطأ، والإيذاء الجسماني، والسرقة⁽²⁾.

¹ بشير سعد زغول، المرجع السابق، ص24.

² السلوك الإجرامي عند المرأة، <http://www.startime.com>، 2017/7/22، pm3:44

إلا أن جرائم القتل تزداد في مرحلة النضوج (36 سنة فأكثر) وأن المشاكل الأسرية التي تعانيها المرأة والعنف المسقط عليها واستغلالها اقتصادياً، جسدياً وجنسياً، بالإضافة الى الحرمان العاطفي - خاصة المتزوجة - مما يدفعها الى ارتكاب جريمة القتل لرفع الظلم عنها او الانتقام لكرامتها. أما المراحل العمرية الاخرى كالشيخوخة التي تمر بها الدراسة فتقل فيها الجرائم مقارنة بمرحلة المراهقة والشباب، حيث أثبتت الإحصائيات الجنائية الرسمية انخفاض نسبة الجرائم خلال هذه المرحلة - الشيخوخة - عموماً، فالمرأة في مجتمعاتنا العربية إذا بلغت الكبر كثيراً ما تسمي مخدومة لا خادمة، ترفل بالسعادة والعز وتعيش في رعاية أبنائها، أما عند اقترافها الجريمة في هذه السن فربما يرجع لمصارعتها الفاقة والحرمان وشعورها بالوحشة⁽¹⁾.

4/ العوامل النفسية:-

ونقصد بالعوامل النفسية للمؤثرات أو العوامل الداخلية التي تدفع المرأة الى ارتكاب الجريمة، وعندما نتحدث عن العوامل النفسية نقصد بها، الشعور بالحرمان، عدم الاستقرار العاطفي، الميولات العدوانية، الشعور بالإحباط، الكبت، الإحساس بالظلم، الشعور بعدم الاهتمام والتقبل من الآخرين، الشعور بالذنب... الى غيرها من العوامل النفسية التي تحفز دوافع داخل الدراسة مثل الغيرة، الكراهية، الحسد، الرغبة في الانتقام مما يؤدي بها الى حد الجريمة - كالانتحار وإيذاء الآخرين ربما القتل... حيث يؤكد المختصون في علم النفس أن العوامل النفسية من أهم العوامل الدافعة لجريمة المرأة، ومعنى كون العامل نفسياً، هو أن من فعل النفس التي تختل وتتأثر بذاتها، وليس باختلال وظائف بعض أعضاء الجسم⁽²⁾ فللعوامل النفسية أثر لا يستهان به على سلوكها الإنساني خيراً أم شراً، فقد ترتكب المرأة الجريمة إذا شعرت بفقد شيء من ذاتيتها أو يختص بها سواء في العنصر الروحاني أو العنصر المادي، ولذا فإنها تقترب الجريمة متى ما مست مشاعرها مساساً جارحاً أو تعرضت مصالحها للخطر،

1 محمد شلال آل حبيب: أصول علم الإجرام، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ط1، 1985، ص216.

2 مجد الهاشمي، موسوعة جرائم النساء، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2005م، ص60.

ولذا فإن أي محفز خارجي يستفزها يمكن أن يساعد على ظهور بعض العوامل الكامنة في نفسها ومن ثم يؤدي الى غضبها واقترافها للجريمة⁽¹⁾.

وعليه فالجريمة تنشأ من تغلب بعض الدوافع النفسية كدافع التملك، الحب، الكراهية، العدوان، الغيرة...الخ، حيث أكد مختصو علم النفس أن هنالك جرائم خاصة بالمرأة ترتكبها غالباً بدافع الحب والخوف، فتلجأ المرأة الى قتل زوجها بدافع الغيرة، ويكون تخيل الخيانة هو المحرك الأساسي لذلك الشعور، فتقتله حتى لا تأخذها امرأة غيرها⁽²⁾.

وقد أكدت دراسة حديثة أجريت في سوريا أن 75.5% من جرائم النساء ورائها دوافع نفسية (كالحرمان العاطفي، الانتقام، الخوف من العار، والغيرة).

ويرى علماء النفس أن المرض النفسي الذي هو عبارة عن خلل يصيب الجانب النفسي من الإنسان فيؤدي إلى اضطراب الغرائز والعواطف ويضعف من الوظيفة الرقابية للضمير ويفقد الفرد قدرته على التكيف مع المجتمع والقيم السائدة فيه.⁽³⁾

وعندما تصاب المرأة بأحد الأمراض فإنها يمكن أن تقع في السلوك الإجرامي، وأهم هذه الأمراض النفسية والتي عنيت بها دراسات علم الإجرام، العصاب والسيكوباتية.

● **العصابية:** والذي يظهر في صورة اضطراب يمس الجانب الانفعالي لدى المرأة، ويظهر على شكل أعراض جسدية ونفسية مختلفة دون أن يفقد المريض إدراكه لحالته المرضية مثل الهستيريا، القلق والخوف⁽⁴⁾، والتي تقود الدراسة إلى اقتراح العديد من أنماط الجرائم كالانتحار وإيذاء الآخرين، والسرقة المرضية، والجرائم الأخلاقية، حيث أظهرت دراسة (لأيزنيك) حول الجريمة والشخصية أجراها على نساء مجرمات ومقارنة نساء سويات،

1 محمد شلال آل حبيب: مرجع سابق، ص 187 - 188.

2 جرائم النساء في <http://www.lebmoon.com>، 2017/7/23، pm4:30

3 عمر السعيد رمضان : دروس في علم الاجرام، دار النهضة العربية، بيروت، 1986، ص53.

4 احمد بن موسى محمد، انماط السلوك الاجرامي في مرحلة الرشد وعلاقتها ببعض المتغيرات، رسالة ماجستير، جامعة أمر القرى، السعودية، 1425، ص36.

فتمتصت المجرمات على درجات مرتفعة جداً على عامل العصابية مقارنة بمجموعات السويات.

• **السيكوباتية:** لا تتطوي السيكوباتية على خلل يصيب الجانب العضوي او العقلي, وإنما هي عبارة عن شذوذ في الشخصية يرتبط به اختلال في القيم الاخلاقية او الاجتماعية, حيث يأخذ الشخص السيكوباتي من هذه القيم موقف عداً أو عدم الاكتراث. وأهم ما يميز المرأة السيكوباتية أنها مضطربة في تفكيرها ومشاعرها وخيالاتها وقلقها وحياتها الخاص, وبالإضافة إلى ذلك نجدتها مضطربة في علاقتها الاجتماعية بالناس, اذ يؤثر في سلوكها في كل شخص في بيئتها. كما تتميز بالأنانية الشديدة, وبالشراسة أو الوحشية التي تدفعها الى استعمال أبشع الوسائل في ارتكاب جرائمها⁽¹⁾. وقد شرح loudet فيما يخص المرض النفسي في مؤتمر 1950 بأنه يشكل " حالة خطرة كامنة" عند المجرم وعلينا أن نفهم ونحصر طبيعتها, وعليه فالسلوك الإجرامي هو انتقال أو عبور إلى الخارج (Passage au dehoes) او الانتقال الى الفعل Passage a l,act لحالة خطرة او لشخصية جرمية. فالشخصية الجرمية كما يرى كولن ولسون غير مدركة للواقع الخارجي الا من خلال خيط واه, هو عبارة عن طلباتها الملحة والعاجلة وأغراضها الآنية. والتي تعمل على تحقيقها بطرق غير شرعية, وتظهر في صورة أنماط إجرامية مختلفة⁽²⁾.

وقد أرجع علماء النفس اسباب هذه الأمراض النفسية التي تؤدي بالمرأة لارتكاب الجريمة الى الخبرات النفسية الأليمة التي تعرضت لها في مرحلة الطفولة, حيث يبين فرويد أن: "إجرام الكبار هو امتداد مباشر لمعركة وضعت خطتها في عهد الطفولة المبكرة"⁽³⁾.

إذن فالقاعدة النفسية لجريمة المرأة تؤكد بأن كل جريمة وراءها دافع نفسي أو شخصية مرضية تلح على هذا السلوك الإنحرافي, مما يعني أن العوامل النفسية لها الأثر الكبير في إجرام المرأة.

1 محمود نجيب الجسني: المرجع السابق, ص69.

2 عباس محمود مكي: المرجع السابق, ص116.

3 مجدي احمد محمد, المرجع السابق, ص177.

تناولت الدراسة أهم العوامل الذاتية التي تؤدي بالمرأة الى ارتكاب الجريمة, كما أثبتت البحوث والدراسات كما سبق واشرنا أن هنالك علاقة بين هذه العوامل وبين إقتراف المرأة للجريمة, ومع ذلك فلم تجرم هذه الدراسات على حتمية العلاقة, ولعل السبب راجع الى أن جريمة المرأة يصعب تناولها بالاختصار على جانب واحد وإغفال جوانب أخرى قد يكون لها دور في دفع المرأة الى الجريمة, يعني هذا ان لا تنفي مجموعة العوامل الأخرى المتمثلة في العوامل الخارجية من اجتماعية, اقتصادية, ثقافية في المجتمع الذي تعيش فيه المرأة والذي يؤثر عليها فيدفعها الى الجريمة, ولعل ما يثبت ذلك حديث قاتل المائة نفس الذي طلب منه تغيير أرضه لأنها ارض سوء, يقصد بأرضه على الفرد.

وعليه يتعين عند دراسة المرأة المجرمة أن ننظر إليها نظرة تكاملية من خلال البحث عن العوامل الداخلية والخارجية التي أدت بها إلى الإقدام على ارتكاب جريمة ما.

ثانياً: العوامل الخارجية الدافعة بالدراسة لإرتكاب الجريمة:

يقصد بالعوامل الخارجية مجموعة الظروف والعوامل التي لا تتعلق بالمجرم ذاته، وإنما بالوسط الذي يعيش فيه، ويكون من شأنها التأثير على سلوكه وتوجيهه نحو إقتراف الجريمة.⁽¹⁾

وعندما نتحدث عن العوامل الخارجية فإننا نقصد: العوامل الاجتماعية , الاقتصادية, الثقافية والتي تؤثر على سلوك المرأة مما يدفعها الى ارتكاب الجريمة.

وعليه فسوف نتعرض لهذه العوامل الخارجية المفسرة لسلوك الإجرامي لدى المرأة والتي تتعلق بكل من :

- العوامل الاجتماعية: وسوف نتناول الاسرة, جماعة الرفاق، المدرسة، جماعة العمل.
- العوامل الاقتصادية: الفقر والبطالة.
- العوامل الثقافية: وسائل الإعلام، الوازع الديني، والتعليم.

¹ عمر السعيد رمضان: المرجع السابق, ص51.

1: العوامل الإجتماعية:

ويقصد بها العوامل الخارجية التي تحيط بالمرأة وتؤثر على سلوكها وشخصيتها مما يؤثر على دوافعها الداخلية فترتكب الجريمة.

وعندما نتحدث عن العوامل الاجتماعية نقصد بها الأسرة، جماعة الرفاق، وغيرها من العوامل التي لها تأثير على المرأة، فكما يشير علماء الاجرام إلى أن السلوك الاجرامي وغير الاجرامي على حد سواء، يتعلمه الفرد من خلال اتصاله بجماعات أولية (الأسرة، الحي، الرفاق، ...، وبما أن المحيط الاجتماعي الذي تعيش فيه المرأة متعدد وعوامله متنوعة، فسنركز الدراسة على أهم محيط في حياة المرأة وهي الأسرة والتي لها أثر كبير في سلوك الدراسة وبناء شخصيتها السوية أو المنحرفة، هذ دون اغفال العوامل الاجتماعية الاخرى كالصديقات او البيئة المحيطة، التي من شأنها أن تؤثر سلباً على سلوك المرأة.

(أ) : الأسرة:

تعد الأسرة هي المصدر الرئيسي في عملية التنشئة الاجتماعية لما لها من دور كبير في رعاية الفرد وإشباع حاجاته الأساسية، كما أنها المجتمع الإنساني الأول الذي يمارس فيه الفرد أولى علاقاته الإنسانية، وهي المسؤولة عن اكتسابه لأنماط السلوك - سوي او غير سوي وقواعده وضوابطه،⁽¹⁾، فالأسرة هي النواة التي يتكون منها المجتمع، فإذا صلحت صلح المجتمع كله، وإذا فسدت فسدت فسد المجتمع كله، أي إذا كانت الأسرة مفككة وغير مستقرة أو فاسدة فإنها تمثل وسط سيئاً قد يؤدي الى انحراف الأبناء نظراً لما يلمسونه من انحراف في سلوك افراد أسرته، ولما يعانونه من إهمال وعدم رعايه في السن المبكرة، وعليه فجهل الأسرة بأساليب التنشئة الاجتماعية السليمة يؤدي الى ظهور سلوكيات غير سوية ربما تصل لحد الجريمة، ومنه فلدراسة الأسرة في مجال سببية الجنوح او الجريمة نصيب الاسد في الاغلبية دراسات علم الاجرام المعاصر، فهي العامل المشترك الذي يقف عنده كل باحث في دراسة طبيعة السلوك

¹ وفيق صفوت مختار، مشكلات الأطفال السلوكية- الأسباب وطرق العلاج= دار العلم والثقافة، القاهرة، ط1، 1999م، ص12.

الإجرامي بوجه عام، وكيف لا وهي "مهد الشخصية" والمحور الذي تدور حوله جميع عناصر تكوينها.⁽¹⁾

وبالفرد الذي تتخلى فيه الأسرة عن دورها ووظيفتها في بناء الفرد، يبرز على السطح الجانب السلبي للفرد، وربما كانت المرأة - أو الفتاة - أكثر تأثراً بأسرتها نظراً لموقعها في الأسرة وارتباطها بها، وعليه فهذا بالإضافة إلى شيوع التوتر والصراع والتفكك بين أفراد الأسرة، تكون المرأة مهمشة مما يجعلها سيئة من طرف شخص أو عدة اشخاص في العائلة فقد يكون الزوج أو الأب أو أهل الزوج وغيرهم من الذين يسرفون في الطغيان والقسوة والعدوانية وتعنيف المرأة.

ولاضطراب العلاقات داخل الأسرة دور كبير في انحراف المرأة، فقد أوضح الخبير النفسي (كريستان لودكه) أن المشكلات الناجمة من العلاقات المضطربة تكون في الغالب سبب في الجرائم " لأن حياتنا كأشخاص تعتمد على علاقتنا بالآخرين، وعندما نشعر بالإهمال أو الإهانة والاذلال ينتابنا خوف كبير من أن نصبح غير منتمين للمجتمع أو ننزل عن العالم، لذلك يحاول الإنسان بكل الطرق أن يكون في بؤرة الاهتمام، وإذا فشل في ذلك يتعرض للإهانة مجدداً ثم يتحول هذا الشعور القوي بالعجز الى الجرائم".⁽²⁾

وبهذا فالخبير النفسي يؤكد ان على ان جريمة المرأة تسبقها علاقة مضطربة والتعرض لإهانات شديدة واذلال وانتهاكات من بعض افراد الأسرة، لا تقدم على ارتكاب الجريمة (قتل او الخيانة الزوجية) الا اذا تعبت من الإيذاء المستمر والاهانة والعنف بأنواعه المسلط عليها من الزوج او غيره- كالأب او الاخ او الحماة، مما يسبب لها ضغوط نفسية تصل الى درجة الرغبة في الانتقام الذي يدفعها الى ارتكاب الجريمة تنفيساً لتلك التوترات.

عدم وجود القدوة الحسنة التي تقتدى به في الاسره:

1 عدنان الدوري : المرجع السابق، ص288.
2 (الاهانة الشديدة قد تدفع المرأة الى ارتكاب جرائم عشوائية في <http://www.up.2sw2w2r.com>، 2017/7/22، pm3:44)

فإذا نشأت الفتاة في اسرة بها نماذج انحرافية - وخاصة الوالدين - تكون حياتنا مجردة من معاني الشرف والفضيلة وتصبح الجريمة وسوء الخلق امراً عادياً بالاسرة، ولا يحس الافراد فيها معنى الخطيئة، فقد يكون الأب سارقاً او مجرماً او سكيراً مما يجعل رعايته لأولاده معيبة، تهبط بهم الى مستوى من فقدوا الرعاية أو أكثر لأنها تعلمهم السلوكيات المنحرفة، كما يمكن أن تكون اشد مقارنة بالذكور نظراً لارتباطهن بأمهاتهن ارتباطاً كبيراً خاصة في مرحلة المراهقة وهذا ما يضيفي على المناخ الأسري اختلال في التوازن، فيؤدي الفتاة - باعتبارها مرآة عاكسة لوالديها - إلى سلك السلوك المنحرف، فعناصر التقليد والمحاكاة السوية - نموذج الأبوين الصالحين - غائبة وبالتالي ففاقد الشيء لا يعطيه، وقد أكدت الدراسات أن شيوع الجريمة والرذيلة عامة في أسر الجانحين خمسة أمثال ما هو عليه من اسر غير الجانحين".

ومنه فالأسرة التي بها نماذج غير سوية - خاصة الوالدين - دعم وضوح الرؤية واختلاط في المعايير التي تدفع بها إلى الانحراف وارتكاب مختلف أنماط الجريمة، وعليه فالأب أو الأم يخرجان للمجتمع منحرفات او فتيات او غير سويات بمقياس الصحة النفسية⁽¹⁾. وعلى رأي الشاعر:

إذا كان رب البيت بالدف ضارباً

فشيمة أهل البيت كلهم الرقص

وهناك عوامل أسرية تؤثر على المرأة في طفولتها بحيث تترك آثاراً على سلوكها الإجرامي مستقبلاً ولنلخصها فيما يلي:

- **التفكك الأسري:** ومن ملامح التفكك في المحيط الأسري الشقاق والطلاق بين الوالدين، فالجو الأسري الذي يخيم عليه الشقاق بين الوالدين يجعل الفتاة تعيش في حالة من القلق وانعدام الأمن، الى جانب فقدته الثقة في والديه، وبفقد الثقة في الوالدين تضع مكانتهم التربوية، وتبحث الفتاة عن البديل خارج المحيط الاسري، وغالباً ما يكون هذا البديل طريقاً

¹ فوزية عبد الستار، مرجع سابق، ص 136.

الى الانحراف والجريمة، والآباء مشغولون بمشاكلهم!! ويزداد الأمر سوءاً بانفصال الأبوين الذي يصيب الابناء - خاصة البنات لطبيعتها العاطفية - بالتمزق النفسي، ويحرمهم من الرعاية والتوجيه والمراقبة التي لا تؤدي كما ينبغي الا في ظل أسرة مستقرة متماسكة، وبهذا يسهل انحراف البنات وشعورها بالضيق والتصرح العاطفي في ظل الأسرة المنهارة، وكل هذه الدوافع النفسية تحرك الفتاة للبحث عن بديل كما سبق وأن أشار للتعويض عن هذا الحرمان.

● وقد يتخذ التفكك الأسري صورة معنوية، ويعني ذلك أن العلاقة بين الأبوين تكون علاقة سيئة غير مستقرة رغم تواجدهما معاً من الناحية المادية يترتب على سوء العلاقة وسوء المعاملة بين الأبوين أن ينشغل الأب عن رعاية أبنائه وعن تربيتهم مما قد يدفعهم الى ارتكاب الجريمة.

● عدم إحساس المرأة بوجودها الإجتماعي:

فحاجة الدراسة الى الشعور والتقبل والإهتمام من أسرته والمحيطين بها يعتبر غذاء لها لتنمو بشكل سليم، حيث يؤدي اختلال هذا العامل الى انحرافها وارتكابها لبعض الأنماط الإجرامية، كإيذاء الآخرين بغية توصيل رسالة خطيرة مفادها: أنا هنا، أنا موجود، انتبهوا الى؟ ... وبالتالي إذا لم تحظ الفتاة بالتقدير والإهتمام في وسطها الأسري فإنها تصاب بالإحباط الذي يدفعها الى الإنحراف تعبيراً عن الضيق ورغبة في إثبات وجودها⁽¹⁾.

(ب): الصديقات أو جماعة الرفاق:

يحتاج الفرد في كل زمان ومكان الى من يوافقه في السن، والرأي، والقيم، والإتجاهات، والمعارف، والرغبات، والحاجات، والخبرات، فكل فرد يحتاج لقرينه، ويشعر بالإلفة لعشرته، وبالتوافق والانسجام عند التعامل معه، والصدقة لا تقل أثراً عن الأسرة سواء في السلوك السوي أو المنحرف، فالإنسان مهما بلغت خبراته وتجاربه فإنه يتأثر بمن حوله وبمن يعاشره ويجالس،

¹ فوزية عبد الستار، مرجع سابق، ص137.

بمعنى أن هناك تأثير متبادل بين الأصدقاء ينشأ عنه اتجاه عام جماعي فيما بينهم، هذا الإتجاه قد يكون من ناحية احترام القوانين والمبادئ والقيم الأخلاقية السائدة في المجتمع، وهنا يمكن القول ان جماعة الأصدقاء هذه تشكل أحد العوامل المانعة من الإجرام، وقد يكون هذا الإتجاه العام فيما بينهم نحو مخالفة القوانين والخروج على المبادئ والقيم السائدة داخل المجتمع، ولذلك يأتي سلوكا منحرفا ومتجها الى ارتكاب الجرائم وفي هذه الحالة يمكن القول بأن جماعه الأصدقاء⁽¹⁾ اذاً فمحاكاة الدراسة لصديقات منحرفات يهيئ لها القوة المحركة لارتكاب سلوك الجريمة، لأن الدراسة اذا كان لديها استعداد نفسي للجريمة وارتبطت بصديقة منحرفة تزيد رغبتها في الجريمة والانحراف.

كما أكدت بعض الدراسات أن جماعة الرفق كان لها الأثر القوي في دفع المرأة الى ارتكاب أنماط مختلفة من الجرائم مثل السرقة، وخاصة الجرائم الأخلاقية.

وقد بين ديننا الحنيف مدى تأثير الصديق يقول عز من قال: "ويوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني إتخذت مع الرسول سبيلا (27) ويا ليتني لم أتخذ فلانا خليلا (28) لقد أضلني عن الذكر بعد إذ جاءني وكان الشيطان للإنسان خذولا (29)"⁽²⁾، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل"⁽³⁾ والخليل هو الصديق، فإذا كان أثر الصديق يمتد الى الدين فلا شك أن الأثر في السلوك والاتجاهات سيكون أقوى وبهذا يبين الدين الإسلامي خطورة صديق السوء وما يجره من ندامة على صاحبه لتأثره بانحرافه. فالفرد يعرف عند الآخرين بصحبته، فالصاحب كالمرأة التي تعكس صورة الشخص. "قل لي من صديقك أقول لك من أنت".

يقاس المرء بالمرء

إذا ما المرء ماشاه

1 عمر محي الدين قوري، الجريمة أسبابها - مكافحتها، مرجع سابق، ص 160.

2 سورة الفرقان، الآية 27، 28، 29.

3 محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج2، ط3، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ، ص 633.

فكم من جاهل أردى

حكيمًا حين أخاه

(ج) المدرسة:

تعتبر المدرسة أحد جوانب الوسط الإجتماعي الخاص الذي يؤثر في سلوك الفرد، وتلعب المدرسة دورًا مهمًا في تهذيب وتربية الأبناء والبنات، حيث أن دورها لا يقتصر أو لا يجب أن يقتصر على الجانب التعليمي بل يجب أن يشمل كذلك الجانب التربوي وما يتعلق بذلك من تلقين للقيم والمبادئ الأخلاقية التي يجب أن تسود في المجتمع⁽¹⁾.

ويعتبر مجتمع الدراسة أول مجتمع أجنبي يتصل به الطفل بعد مجتمع الأسرة، وفي مجتمع المدرسة يلتقي الطفل بغيره ممن هم في سنه أو في سن قريبة من سنه، ويلتقي كذلك بأساتذته و مدرسيه، وبقدر ما تنجح المدرسة في أداء دورها التعليمي والتربوي بقدر ما تقدم للمجتمع فردًا قادرًا على التكيف مع المجتمع وما يسوده من قيم ومبادئ أخلاقية، وعلى العكس، فإن فشل المدرسة في القيام بهذا الدور يشكل أحد العوامل الدافعة إلى الجريمة.

ويمكن توضيح العلاقة بين المدرسة وبين احتمال إقدام الفرد على ارتكاب الجريمة بأن فشل المدرسة في القيام بدورها وفشل الطفل في دراسته يمثل قرينة على شخصية الفرد القابلة للانحراف، وحقيقة الأمر فإن ذلك يكون راجعًا إلى عوامل داخلية لدى الطفل نفسه مما تجعله غير قادر على التكيف مع مجتمع المدرسة وبالتالي المجتمع الكبير فيما بعد، وقد يكون الأمر راجعًا في جانب كبير منه إلى أسباب تتعلق بالمنهج الدراسي ذاتها وبأسلوب المعاملة داخل المدرسة وبعدم كفاءة أو بعد تأهيل المعلم بدرجة كافية للتعامل مع الأطفال في سن مبكرة. وكل ذلك قد يدفع الطفل إلى التغيب عن المدرسة أو الهرب منها وقضاء وقت المدرسة في الشارع أو الأماكن العامة مما يعرضه ذلك للانحراف وارتكاب الجريمة⁽²⁾.

¹ محمود نجيب حسني، مرجع سابق، ص 194.

² فوزية عبد الستار، مرجع سابق، ص 140.

ويلاحظ أن البنات أكثر تخليا عن الدراسة إما لرسوبها المتكرر أو باختيارها لمقاطعة الدراسة نظرا للضغوط المباشرة أو غير المباشرة من الأسرة أو المجتمع، وعلى الرغم من اهمية الجهود التي بذلت من أجل تحقيق ثورة تعليمية وثقافية فإن مكانة البنات في العمل التربوي ما زالت في حاجة الى بذل جهود أكبر واهتمام من طرف الآباء والمخططين البيداغوجيين من جهة ثانية، وبصدد هذه النقطة بينت الإحصائيات التي توصلت إليها دراسة مغربية عن السلوك الإجرامي عند المرأة، أن نسبة المجرمات غير المتمدرسات يشكلن 64.3% على عكس المتمدرسات فيصل نسبتهن الى 35.7% وأن الشهادات التعليمية المحصل عليها من طرف هذا الصنف الأخير تتراوح بين الشهادة الابتدائية وشهادة البكالوريا⁽¹⁾.

(د) مجتمع العمل:

لا شك أن العمل في حد ذاته يمثل قيمة في حياة الفرد والمجتمع، ولا شك أيضا أن نوعية العمل الذي يمارسه الفرد يؤثر في تكوين شخصيته وتحديد اتجاهات سلوكه بصفة عامة، ولذلك يمكن القول: أن بعض الأعمال أو المهن يمكن أن تمثل عاملا إجراميا نظرا لما يحيط بهذا العمل أو هذه المهنة من ظروف معينة ترفع من معدل الإجرام أو تؤدي لارتكاب نوعية محددة من الجرائم.

ونظرا للتغير في موقع ومكانة الدراسة - كما أشارت دراسة كارول سمارت - الاجتماعية والإقتصادية أدى ذلك الى عدم وجود تباين في العمل بين الجنسين، فقد تهيئ طبيعة مهنة المرأة لها الفرصة في ارتكاب نوع معين من الجرائم مثل ارتكاب الموظفة جرائم الرشوة أو الاختلاس أو الاستيلاء على المال العام، وارتكاب الخادمة في المنزل لجرائم السرقة. والحقيقة أن اختيار الفرد لمهنة معينة يدل بدرجة كبيرة على عناصر شخصيته، فالفرد عندما يتجه لممارسة مهنة أو عمل معين فإن ذلك يعبر عن نوعية المهارات والإمكانات التي يرى الفرد أنها ترشحه لهذه المهنة أو العمل، ولما كانت عناصر الشخصية هي التي تحدد

¹ السلوك الإجرامي عند المرأة، www.startimes.com، 2017/7/02، pm3:44

طابعها من الوجهة الاجرامية فإن ذلك يبين مدى الصلة بين اختيار ممارسة مهنة معينة وبين الجريمة أو احتمالية الإقدام على ارتكابها.

ورغم ما سبق بيانه عن العلاقة بين المهنة وبين الإجرام فإن القول بحتمية هذه العلاقة يجب أن يؤخذ على حذر فمن غير الممكن القول بأن من يحترف حرفة معينة سوف يتجه حتما الى ارتكاب نوعية معينة من الجرائم، فما سبق بيانه لا يخرج عن كونه تفسيراً جزئياً للعلاقة المحتملة بين ممارسة مهنة معينة وبين ارتكاب نوعية معينة من الجرائم، كما أنه يمكن القول بأن الجريمة أصبحت أمراً محتمل الوقوع بالنسبة لكافة المهن داخل المجتمع⁽¹⁾.

2 / العوامل الاقتصادية⁽²⁾:

وتقصد بها المؤثرات الاقتصادية (كالفقر والبطالة)، والتي تؤثر في المرأة فتحرك الدافع المادي بداخلها مما يؤدي بها الى اقتراح أنماط مختلفة من الجرائم.

لا يزال هناك جدل قائم عن دور العوامل الاقتصادية في الجريمة، عند علماء الجريمة والسلوك الإجرامي فهناك من يقرها وهناك من ينفىها، وهناك فئة ثالثة تعترف بدورها الجزئي في السلوك الإجرامي، أي أنها على حد قولهم ليست بذاتها سبباً للجريمة ولا تؤدي دوراً أصلياً في نشأتها، بل هي عوامل مساعدة على حدوث الجريمة واستدلوا على صحة رأيهم بأن كثيراً من الناس يعيشون ظروف اقتصادية بالغة السوء ومع ذلك لا يسلكون طريق الجريمة، بينما في المقابل وجد بعض من يقع في الجريمة وهم من طبقة الموسرين.

مسألة العوامل الاقتصادية وتأثيرها على المرأة لارتكاب الجريمة مسألة نسبية فيها اختلاف ولكن هذا لا ينفي إغفالها، فربما كان لها دوراً غير مباشر في إنتاج الجريمة، وعليه سوف نتناول

¹ عبد المنعم العوضي، المبادئ العلمية لدراسة الإجرام والعقاب، دار الفكر العربي، القاهرة، 1982م، ص 151.

² سرور بن محمد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 128.

الدراسة عاملين أساسيين هما الفقر والبطالة وأثرهما في تحريك الدافع لدى المرأة لتقدم على ارتكاب الجريمة، هذا دون أن نغفل العوامل الإقتصادية الأخرى.

(أ) الفقر:

ويقصد بالفقر: عدم قدرة الشخص على إشباع حاجاته الأساسية التي تحفظ عليه كرامته الإنسانية. ومنه فالفقير هو من لم يظفر بمستوى من المعيشة يمكنه من إشباع حاجاته الضرورية وحاجاته الكمالية بالقدر الذي تسمح به حدود الثروة في البلاد⁽¹⁾.

وقد أوضح الدكتور إحسان محمد الحسن أن الفقر والحاجة الإقتصادية والحرمان هي في مقدمة الأسباب التي تدفع الأفراد الى ارتكاب الجرائم ضد المجتمع، فالفقير الذي لا يجد سبيلا للعيش يضطر الى السرقة أو القتل أو التزوير أو النصب والاحتيال لكي يسد حاجاته الأساسية وحاجات عائلته ومن يتحمل مسئوليتهم. ويشير الدكتور إحسان محمد في دراسته عن السرقة "وأخرى عن" أثر تفكك العائلة في جنوح الأحداث" الى أن دافع الحاجة الإقتصادية من أهم الدوافع التي تحرض الفرد بصورة مباشرة أو غير مباشرة الى ارتكاب الأفعال غير السوية والإجرامية في المجتمع كالسرقة وجرائم القتل والجرائم الأخلاقية، حيث تلجأ الدراسة للحصول على ضرورياتها اذا كانت لا تملك وسيلة أخرى للتعيش، إذ أن الدعارة طريق للكسب لا يحتاج الى رأس مال أو تعليم أو تدريب، ويعتبر في نظر المرأة من أسهل المهن وأكثرها ربحاً، إذ ما تحققه منها يزيد بكثير بالمقارنة مع أي عمل آخر⁽²⁾.

وتجدر الإشارة كذلك الى أن الفقر قد يكون عاملاً غير مباشر لدفع الفرد لارتكاب الجريمة، وتفسير ذلك أن الحالة الإقتصادية السيئة للأسرة قد تدفع الأب الى السفر أو الخروج للعمل والتغيب لفترات طويلة عن البيت، وقد يؤدي أيضاً الى خروج الأم للعمل وبلا شك أن

¹ فوزية عبد الستار، المرجع السابق، ص167.

² إحسان محمد الحسن، علم اجتماع الجريمة، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2008م، ص 89.

ذلك يؤثر تأثيرا سلبا على تربية الأبناء ووممارسة واجب الإشراف والرقابة عليهم، الأمر الذي قد يعرضهم للانخراط في جماعات السوء، و يندفعون نتيجة لذلك الى ارتكاب جرائم السرقة والتسول، وهذاما اشارت إليه كارلين "بأن الهروب من الفاقة ليس العامل والتفسير الشامل لارتكاب النساء للجريمة"، كما تؤكد سيسيليا شابرت من خلال دراستها (الجريمة النسوية والفقير) بعلاقة الفقر بالجريمة وأن أحدهما وقود للآخر، ولكن لا يعني هذا إرجاع الجريمة لعامل الفقر فقط إذ أن هناك عوامل أخرى لا تقل عن أهمية، وعندما يذكر الفقر تذكر البطالة.

(ب): البطالة والفراغ:

يقصد بالبطالة الحالة التي توجد فيها الدراسة دون أن تجد عملاً تؤديه وذلك رغم توافر القدرة لديها على العمل، وقد اوضح الدكتور إحسان محمد الحسن " أن العديد من الشابات سواء الخريجات منهن أو غير الخريجات يعانين من مشكلة البطالة، أي عدم وجود الأعمال التي يرغبن بممارستها والتي تتجاوز مع تحصيلهن العلمي وميولهن إزاء العمل، ... مما تكسر معنوياتهن وتحطم حالتهم النفسية وتجعلهن يشعرن بحالة من الياس والضياع واللامبالاة بل والانحراف والولوج في عالم الشر والجريمة ... وحقيقة كهذه - البطالة - تؤدي دورها المخرب في استثمار الطاقات البشرية وتحد من مشاركة الدراسة في إعادة البناء والتقدم الاجتماعي"، وبهذا فالبطالة تدفع المرأة الى ارتكاب الجريمة لسد احتياجاتها الأساسية - كالسرقة، الاختلاس، التزوير، وقد تندفع المرأة الى جرائم أخرى كإيذاء الآخرين أو الجرائم الأخلاقية التي ليس الهدف من ورائها الدافع المادي، وإنما لما تفرزه هذه البطالة من حالة فراغ لدى المرأة مما يؤثر في حالتها النفسية كالتوتر والقلق، وذلك لأن الفراغ إن لم يستعد منه الفرد في الجانب الإيجابي، ضيعه في الجانب السلبي، وقد اوضح ذلك الإمام الشافعي بقوله: "من لم يشغل نفسه بالحق شغلها بالباطل"⁽¹⁾.

¹ احسان محمد الحسن، مرجع سابق، ص 112.

وقد توصلت دراسة (محمد إبراهيم الريدي)⁽¹⁾ أن معظم النساء السجينات عانين من وقت فراغ طويل لا يستفدن منه ربما يضيع ذلك الوقت في مشاهدة التلفزيون أو الجلوس وراء شبكات الإنترنت مما يؤثر في ميلهن لارتكاب الجريمة، مما له تأثير في ميلهن لارتكاب الجريمة. وخلص القول أن البطالة والفراغ يعتبران أحد العوامل الدافعة للمرأة لارتكاب الجريمة، ومع ذلك لا يمكن الجزم بأنهما سبب الجريمة.

وبالإضافة الى هذين العاملين الأساسيين - الفقر والبطالة - هناك عوامل اقتصادية اخري ربما تسهم في احتمالية ارتكاب المرأة للجريمة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- العوامل الاقتصادية العامة: وهذه العوامل تتصل بالمجتمع ككل، ومن أهمها والتي يمكن أن تؤثر في معدل الإجرام ونوعه نجد التقلبات الاقتصادية وما يمكن أن يصاحب ذلك من انتعاش أو انكماش اقتصادي. وفي الفترات المصاحبة لهذه المتغيرات يمكن ان يلجأ الأفراد الى بعض الوسائل السريعة لتحقيق الكسب غير المشروع الذي سيوفر لهم مستوى عالي من المعيشة، ومن بين هذه الوسائل: انتشار جرائم النصب والتزوير والتهرب الضريبي⁽²⁾.
- فكما اعتبر الفقر عامل من عوامل ارتكاب الجريمة يمكن أن يكون الغنى عامل مؤدي اليها أيضا، فإذا كان الغنى يؤدي الى تراجع نسبة الإقدام على جرائم الاعتداء على الأموال والأشخاص، فإنه يؤدي كذلك - في ظل غياب الرقابة الأسرية والقيم التربوية والضوابط الدينية- الى الوقوع في جرائم اخري تنطلق من ميدان الشهوات التي يتعلق بها بعض الأغنياء، ويحرصون على توفير إشباع كامل لها، ويطلقون لها العنان، مما يؤدي الى زيادة في نسبة جرائم الاعتداء على الأعراس، فقد اثبت "سذرلاند" ذلك بأن الجريمة يمكن أن تقترب

¹ محمد ابراهيم الريدي، العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي، رسالة ماجستير غير منشورة، 2003م.
² فوزية عبد الستار، المرجع السابق، ص160.

من أشخاص ينتمون الى الطبقات العليا في المجتمع ويشغلون المراكز المحترمة فيه وهم أصحاب الأعمال⁽¹⁾.

• وفي الأخير تبقى كل هذه العوامل نسبية فيمكن أن تؤدي بالمرأة لارتكاب الجريمة ويمكن ان تدفعها الى الكد والعمل من أجل التغلب عليها.

3/: العوامل الثقافية:

نقصد بالمتغيرات الثقافية مجموعة القيم، المعايير، العقائد، العادات، والتقاليد المتعارف عليها في المجتمع، والتي لها تأثير على سلوك الدراسة فتدفعها لارتكاب الجريمة. وعندما نتحدث عن العوامل الثقافية فإننا نقصد الدين، التعليم، وسائل الإعلام، شبكات الإتصال... وغيرها من العوامل التي لها تأثير على سلوك الدراسة سواء سلبا أو ايجابا.

والثقافة السوية للإنسان هي التي "تؤدي الى الملائمة بينه وبين الطبيعة، وبينه وبين المجتمع، وبينه وبين القيم الروحية والإنسانية"، أما اذا حدث خلل في هذه العلاقات أو إحداها فهذا يعني أن ثقافة الإنسان خرجت عن الإطار السوي، ربما تمثل في الجريمة⁽²⁾

(أ): وسائل الإعلام (التلفزيون):

كما سبق وأن أشرنا أنه في ظل البطالة والفرغ ربما تلجأ المرأة الى ملء فراغها عن طريق مشاهدة التلفزيون باعتباره من أقوى وسائل الإعلام التي ظهرت في القرن العشرين حيث يقدم للمشاهدين المعارف والأفكار والخبرات في مشاهد متكاملة تعتمد على الصورة الحية العيرة المقترنة بالصوت الدال على عمق المشاعر ومغزى الاحداث والوقائع.

كما له تأثيرا متنوعا على المرأة ربما بالسلب لما تروجه بعض القنوات من مواقف تبرز السلوكيات الإجرامية كالخيانة الزوجية، وزنا المحارم، والكسب غير المشروع عن طريق السرقة، الاختلاس والنصب والاحتيال ... وغير ذلك من البرامج الموجهة والتي تثير بعض الدوافع

¹ محمد شلال حبيب، المرجع السابق، ص292.

² أمل المرشدي، www.mohamah.com، 2017/7/22، pm12:3

الكامنة في نفس المرأة كالدافع الجنسي - من خلال الدراما الهابطة - حيث أكدت دراسة عربية من خلال تحليل مضمونها ما بثته قناة فضائية عربية خلال أسبوع فوجدت أنها بثت أكثر من 300 جريمة قتل أي بنسبة 27%، وتتضمن كذلك 30% موضوعات جنسية، 15% منها تدور حول الحل الشهواني، و 96% من الجرائم عنف جسدي، منها 58% عنف مدمر⁽¹⁾، حيث ان هذا العنف ناتج عن تعود ذهن المشاهد على هذه السلوكيات السلبية، وهذا ما أكده (George Gerbaner) في نظريته عن الغرس الثقافي حيث يرى أن العنف الذي يقدم في التلفزيون يؤثر في ارتفاع معدلات الجريمة كنتيجة لما يعرف بتراكم الصورة الذهنية لدى المشاهدين⁽²⁾.

بمعنى أن المشاهد يتعود على هذه الصور وتصبح أمر عادي بالنسبة له ولا يستهجنه، وكذلك يعمل التلفزيون من خلال برامجه على إثارة وتحريك الدافع المادي داخل الدراسة، كما أوضحت (Cecilia Chubert) من ان البرامج التلفزيونية تروج بصورة غير واقعية وسلبية وغير قابلة للتحقيق من قبل النساء، مما يؤدي غالبا بالنساء الفقيرات الى ارتكاب الجريمة لتحقيق ذلك النجاح، "وقد تتحرف المرأة - خاصة من كانت في سن المراهقة - فتضطر لبيع عرضها مقابل الحصول على الجديد، حتى لا تتفوق عليها زميلاتهن، أو تبدو أقل منهن شأنًا" في مظاهر الزينة⁽³⁾ والثراء التي ترسمها لهن وسائل الإعلام.

ويمكن تلخيص الأثر الذي تلعبه وسائل الإعلام في دفع الدراسة الى ارتكاب الجريمة، والذي يتمثل في⁽⁴⁾

- عرض الأساليب المختلفة التي يستعملها الجناة في ارتكاب جرائمهم سواء فيما يتعلق بطرق تنفيذ هذه الجرائم، هذا اذا أخذنا في الاعتبار ميل الإنسان بطبيعته الى التقليد.

1 (86% من دوافع الجريمة النسوية: www.alwatan، 2017/8/17، pm3:50)

2 عبد المنعم العوضي، مرجع سابق، ص 135 - 136.

3

4 عبد المنعم العوضي، مرجع سابق، ص 135-136.

- كثرة ترديد أخبار الجريمة وتصويرها على أنها من الأمور العادية والشائعة في المجتمع يخلق نوعاً من اللامبالاة لدى الأفراد ويدفع إلى الإيعتماد بأن الجريمة أصبحت أمراً غير مستهجن من قبل المجتمع.

- انتشار أفلام العنف والجنس من خلال السينما والتلفزيون يثير الغرائز المكبوتة خاصة لدى المراهقين نظراً لضعف مقاومتهم النفسية لإغراء الجريمة ولميلهم الشديد نحو التقليد.

- المبالغة في تمجيد الجريمة والمجرم وجعل هذا الأخير بطلاً يتعاطف معه الجمهور، وما يرتبط بذلك من تصوير للمزايا التي يحصل عليها المجرم من وراء جريمته، بدلاً من تصويره وهو ينال عقابه عما اقترفه من جرائم.

وهذه المبالغة التي تقوم بها وسائل الإعلام تعطي صورة مزيفة عن الواقع الاجتماعي الذي يعيشه الفرد مما يخلق لديه نوعاً من انعدام التوازن النفسي وما قد يترتب على ذلك من نتائج خطيرة.

ومنه فوسائل الإعلام أصبحت - من خلال ما يعرض فيها عن الجريمة - مدرسة يتعلم منها المجرمون أو من لديهم استعداد إجرامي أحدث الخطط الإجرامية من حيث الأساليب والوسائل و طريقة التنفيذ، وإخفاء معالم الجريمة وكيفية الإفلات من قبضة العدالة، وكل هذا له تأثيره الخطير من حيث إثارة خيال بعض المشاهدين الذين لديهم استعداد إجرامي إلى تقليد بعض المجرمين المعروفين أو تقليد بعض أنماطهم الإجرامية.

وهكذا يتضح أن وسائل الإعلام بوضعها الحالي تلعب دوراً كبيراً في انتشار الجريمة في المجتمع، من خلال إصرارها على بث ثقافة الشر والهدم بدلاً من نشر ثقافة الخير والبناء. وعليه - حسب هذا العامل - فالمرأة تقدم على الجريمة لما تتواصل مع الفضائيات المنحلة في ظل غياب الرادع الأسري والوازع الديني.

(ب): الوازع الديني:

الإنسان جسم وروح، وقد سبق وأن أشرنا إلى الدوافع والعوامل التي تتصل به ككائن مادي، في حين أن الكثير من الدراسات تغفل الجانب الأهم وهو الجانب الروحي لهذا الفرد،

والذي يكمن في الاخلاق والوازع الديني - الإيمان - حيث تتجسد هذه الأخلاق في سلوكه وعلاقاته بمجتمعه، وهذا الجانب الروحي ينمو بشكل سليم في ظل الدين الذي يجمع علماء النفس والاجتماع، والأجناس البشرية الثقافية على أهميته في حياة الأفراد، وفي حياة الجماعات، وفي حياة الأمم و الشعوب، حيث أن له دور أساسي، في خلق الشخصية وتقويم السلوك الإنساني⁽¹⁾.

وقد أوضح ابن خلدون مقدمته أن الإنسان جُبل على الخير والشر وأنه بدون الإقتداء بالدين، وتعهد الوازع الذي يغرسه بالنمو والحماية، فإنه سيميل صوب الشر الأكثر ثقلاً وشدا في حياة الإنسان ... وستكون نتيجة ذلك فساد العمران، "إن الله سبحانه ركب في طبائع البشر الخير والشر، كما قال تعالى: "وهديناه النجدين"⁽²⁾ وقال: "فألهمها فجورها وتقواها"⁽³⁾، والشر أقرب الخلال إليه، اذا أهمل في مرعى عوائده ولم يهذبه بالإقتداء بالدين، وعلى ذلك - أي على هذا الطريق - الجم الغفير الا من وفقه الله ... الى متاع أخيه، امتدت يده الى أخذه، الا أن يصده وازع ...".

والعامل الديني له علاقة مع جميع العوامل الإجتماعية والنفسية المؤثرة على سلوك الفرد، فدرجة تدين الأسرة وجماعة الرفاق، وتدين أعضاء الحي والعمل والمدرسة مهم في كون تلك العوامل ذات اثر إيجابي على الفرد اذا كان مستوى تدينها جيد والعكس من ذلك يكون اثرها سلبي اذا كان مستوى تدينها ضعيف ومعدوم، ففي دراسة اجريت في المجتمع السعودي للتعرف على الفروق بين ذوي الاضطرابات النفسية " العصابية " والأسوياء في مستوى التدين على عينة مكونة من 46 مريضاً نفسياً و46 سوياً، فكان من أهم النتائج وجود فروق في مستوى التدين بين الأسوياء والعصابيين لصالح الأسوياء، حيث أن المسلم المتمسك بتعاليم دينه الاسلامي أكثر بعدا عن الاضطرابات النفسية العصابية، وأكثر طمأنينة وراحة نفسية، وأن

1 عدنان الدوري، مرجع سابق، ص325.

2 سورة البلد، الآية 10.

3 سورة الشمس، الآية 8.

الأشخاص العصائيين لديهم إنخفاض في مستوى التدين يكونون فريسة سهلة للهموم و القلق والخوف والوساوس والاكتئاب، وغيرها من الأمراض النفسية⁽¹⁾، هذه الأخيرة التي يمكن - كما سبق وأن اشرنا - أن تؤدي بالمرأة الى الوقوع بالانحراف والجريمة، وعلى ذلك فغياب الوازع الديني تصبح الدراسة ليس لديها أساس مرجعي تميز فيه بين الخير والشر، والسلوك السوي وغير السوي، مما يسهل وقوعها في الانحراف ومهاوي الجريمة.

: التعليم:

السؤال الذي يطرح نفسه ما العلاقة بين التعليم والجريمة؟

لا يقصد بالتعليم في مجال علم الإجرام مجرد تلقين المعلومات عن طريق القراءة والكتابة و تعلم مبادئ الحساب الأولية، انما يقصد به التهذيب بالمعنى الواسع لهذه الكلمة التي تشمل التربية و بث القيم الأخلاقية والإجتماعية في نفوس الأطفال⁽²⁾

والتعليم بهذا المفهوم يساهم بدرجة كبيرة في التقليل من إقدام الفرد المتعلم على ارتكاب الجريمة، ومع ذلك فقد لا يكون للتعليم هذا الأثر لدى بعض الافراد الذين يتوافر لديهم ميل اجرامي نحو ارتكاب نوعية خاصة من الجرائم. وبناء على ذلك سوف نتعرض فيما يلي للأثر العام للتعليم ثم للأثر الخاص له.

-الأثر العام للتعليم:

اختلف علماء الاجرام حول تحديد تأثير التعليم على المستوى العام للإجرام، فالبعض ينكر أثر التعليم في خفض نسبة الاجرام في المجتمع ويستدلون على ذلك بعدم انخفاض النسبة العامة للاجرام في بعض البلاد رغم الانخفاض الملحوظ في نسبة الأمية. ويرى أنصار هذا الرأي أن التعليم وارتفاع مستواه يمكن أن يؤدي الي رفع مستوى الاداء الإجرامي للمجرمين المحترفين، أي مستوى الإلتقان والاحتراف في الجريمة، استعانه بالمعارف والعلوم والتقنيات

1 عماد الدين خليل، ابن خلدون إسلامياً، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985م، ص117.

2 محمود نجيب حسن، المرجع السابق، ص107.

المعرفية العلمية، التي يمكن استخدامها إجرامياً، ومن يؤدي الى ارتكاب أفعال إجرامية أكثر دقة في التخطيط، وأكثر براعة في التنفيذ، وهذا من شأنه ان يصعب إمكانية اكتشافها لذلك طالب لمبروزو بعدم رفع مستوى التعليم للمجرمين⁽¹⁾، ومعتادي الإجرام، لأنه ينمي فهم الميل الاجرامي، هذا لأن التعليم يصقل المواهب ويوسع نطاق الفهم والخبرة.

والبعض الآخر يرى أن التعليم يؤدي الى خفض نسبة الجريمة، وذلك لأن التعليم يهذب من شخصية الفرد ويحد من جموحه وراء غرائزه وينمي لديه القيم الأخلاقية واحترام المبادئ الاجتماعية، الامر الذي ينمي لديه القدرة على مقاومة الدوافع الاجرامية لديه، والحقيقة ان الخلاف بين الاتجاهين السابقين هو في حقيقته خلاف حول مفهوم التعليم فيما يتعلق بعلم الاجرام، فلو وقفنا عند مفهوم التعليم بمعناه الحرفي وهو مجرد أمية الفرد وتلقينه قواعد الحساب ومجموعة من المعلومات الأولية، فلا شك أن التعليم سوف يكون عديم الأثر فيما يتعلق بالحد من انتشار الجريمة، إذا أخذنا بمفهوم التعليم سيكون له أثر هام في خفض نسبة الجريمة في المجتمع.

وبالإضافة الى الإحصاءات التي اعتمد عليها البعض للقول بإنعدام الأثر المانع للتعليم فيما يتعلق بالإجرام يجب التعامل معها بحرص شديد، من ناحية لأن عدم انخفاض نسبة الإجرام رغم انخفاض نسبة الأمية قد يكون راجعاً الى عيوب في نظام التعليم المأخوذ به بحيث لا يحقق التعليم ما يراد به من تهذيب وتربية النفس البشرية، ومن ناحية اخرى فإن نسبة الإجرام يجب التعامل معها بحرص شديد، من ناحية لأن عدم انخفاض نسبة الإجرام رغم انخفاض نسبة الأمية قد يكون راجعاً الى عيوب في نظام التعليم المأخوذ به بحيث لا يحقق التعليم ما يراد به من تهذيب وتربية للنفس البشرية، ومن ناحية اخرى فإن نسبة الإجرام في المجتمع لا يتوقف تحديدها على عامل التعليم وحده، وإنما تساهم في زيادتها او انخفاضها عوامل اخرى

¹ احمد عوض بلال، مرجع سابق، ص 393.

داخلية وخارجية تتفاعل مع بعضها البعض في الحد من ارتكاب الجريمة او الدافع الى ارتكاب الجريمة⁽¹⁾.

- الأثر الخاص للتعليم:

يقصد به الأثر الخاص للتعليم ما إذا كان التعليم أثر دافع الى الجريمة بالنسبة لبعض الأفراد الذين يتوافر لديهم الميل نحو ارتكاب الجريمة، ويرى البعض أن إجرام المتعلمين له طابع مميز لا يتسم بالعنف بل يتسم بالدهاء والمكر نتيجة ما يمنحه التعليم للمتعلمين من وسائل جديدة تعتمد على الذكاء والتفكير بدلاً من اعتمادها على العنف، وكان في مقدمة من نادى بهذا الرأي لومبروزو، حيث يتفق هذا التفسير مع نظريته التي ترى أن الميل الإجرامي كامن في شخص المجرم من خلال تكوينه البدني والنفسي، وليس من شأن التعليم القضاء على العوامل لدى الفرد وإنما يقتصر تأثيره فقط على تغيير طبيعة الإجرام فيحوله من إجرام عضلي يعتمد على العنف الى إجرام ذهني قائم على الدهاء.

ولكن البعض الآخر يرى - وبحق - أن التعليم بمفهومه الحقيقي يمارس أثره التهديبي في الحد من الاستعداد الإجرامي لدى الفرد، وذلك لما يغرسه من قيم أخلاقية واجتماعية تساعد الفرد على ضبط سلوكه وجعله متوافقاً مع مقتضيات الحياة الاجتماعية ومع ضرورة احترام القانون، كما أن التغيير النوعي في طبيعة الإجرام قد يفسر على ضوء اعتبارات اخرى ليس بالضرورة أن يكون التعليم من بينها.

من خلال استعراض النظريات والعوامل والدوافع المختلفة لجريمة المرأة، تصل الى أن جريمة هي نتاج لمجموعة من العوامل الخارجية من اجتماعية، اقتصادية، وثقافية كلها لها تأثير على سلوك الدراسة وشخصيتها، إذا كانت في حالة تهيؤ واستعداد نفسي لامتناس هذه العوامل

¹ عبد المنعم العوضي، مرجع سابق، ص 138.

الخارجية وتحويلها الى عوامل ذاتية، بمعنى آخر أن العوامل الخارجية هي القطرة التي أضافت الكأس المليئة بالاستعدادات الداخلية⁽¹⁾.

¹ بشير سعد زغول، المرجع السابق، ص103.

المبحث الثاني

انواع جرائم النساء

من الحقائق العلمية ان المرأة اقل اجراما من الرجل هذه الحقيقة تواترت بها الاحصائيات الجنائية في مختلف الدول ،ففي بعض الاحصائيات نجد ان اجرام الرجل يفوق اجرام الدراسة بعشرة اضعاف وفي حالات اخرى خمسة امثالها ومن امثله ذلك في مصر لا تزيد النسبة عن 4% من الاجرام الكلي بواسطة المرأة وفي اليابان 6% وفي سويسرا 22%، ايطاليا 71%، اليونان 5%.

وقد توصل العلماء بعد اخضاع الاحصائيات للجرائم المرتكبة في فترات زمنية مختلفة تفوق الرجل علي المرأة في عدد من الجرائم المرتكبة ويرى العالم لولاك ان الدراسة تمتاز بارتكاب الجرائم الخفيه وان هناك ثلاثة اسباب تفسر انخفاض الجرائم عند المرأة مقارنة بالرجل ومن هذا الاسباب .:

1. نادرا ما يتم ابلاغ الشرطة والسلطات بالجرائم التي تقوم بها الدراسة .
2. صعوبه اكتشاف جرائم المراه والتعامل معها تختلف عن التعامل مع الرجل لان المرأة غالبا ما تقوم باخفاء جرائمها من مناطق حساسه من جسمها ولان وضعنا الاجتماعي والديني لا يسمح لنا بتفتيش تلك المناطق الحساسة والتي استغلتها المرأة لاخفاء جرائمها .
- 3- ان ضحايا جرائم النساء من الابناء والازواج والاجنه لايقومون بالتبليغ عما حدث وقد توصل هذا العالم الي أن الدراسة يمكن اعتبارها المحرض بدلا عن المرتكب للفعل⁽¹⁾.
هذه اراء الاجيال السابقيه في تفسيرهم لظاهرة السلوك الاجرامي للمرأة، اما الاجيال الحديثه فيرون ان العوامل النفسيه والبيولوجيه هي الدافع وراء ارتكاب النساء للجرائم. وقد اشاد العالم (هوقومان) الي ان اسلوب النشأة هو السبب المباشر وراء انحراف الفتيات.

¹ دراسات في علم الإجرام، فتوح عبد الله، ص 226.

فالمراة ليس لديها الاستعداد لارتكاب جرائم العنف وغالبا ما تلجأ للشكوى في حالة حدوث اي عدوان عليها لابيها او اخيها نتيجة لتركيبها البيولوجي الذي يتسم بالمرونة والرقه, اما دورها في جرائم السرقات والعنف والنهب فهو دور مساعد للرجل وليس الفاعل الاصلي في اغلب الاحيان، وقد اكد العالمين الفرنسيين (بوزا ونيال) ان ظاهرة الاحصائيات التي تبين ارتكاب المراة للجريمه ما ينطوي علي ذلك من ضلال وخداع للاسباب اولا ما تقرره الاحصائيات الجنائيه من ان اجرام المراة يقل عن اجرام الرجل لايمثل الحقيقه والواقع ذلك لان ظروف المراة تتيح لها ارتكاب كثير من الجرائم في الخفاء بينما لاتتاح للرجل ذلك من اخفائه لجرائمه وبذلك يسهل ضبطه وادانته ورصد كل جرائمه من خلال الاحصائيات. ومن امثلة الجرائم التي تخفيها المراة بسهولة الاجهاض والسرقات خاصه التي ترتكب بواسطه الخادمت في المنازل او الفنادق، وجرائم المتعة الجنسية، فلو امكن ضبط هذه المخالفات وازادتها لجرائم المراة لاختلفت تماما الاحصائيات المبينه لاجرام المراة، فكثيرا من الجرائم تتم بأيعاء من النساء، فقد توحى المراة بالجريمة بطريقة غير مباشرة فيندفع الرجل الي ارتكابها في سبيل ارضائها او التقرب منها.

الجرائم التي ترتفع نسبة اجرام المراة في ارتكابها:

اثبتت الاحصائيات الجنائيه ارتفاع نسبه ارتكاب المرأه للجرائم الاتيه:

(أ) حالات الاجهاض وقتل الاطفال حديثي الولادة:-

اذا ان هذه الجرائم تتصل برساله المراة في الحياه وظهر ذلك من خلال الثوره الصناعيه وانعتاق المرأه من قيود الحياه التقليديه معوله علي نفسها في كسب معيشتها وبعدها عن محيطها العائلي الذي كان يشكل رقبيا علي سلوكها وادي تحرر المرأه الاقتصادي وشعورها باستغلالها الي تحريرها من الروابط التي كانت تشكل سلوكا مفروضا عليها واكتسبت الجنسيه لديها معني جديدا مرادفا لمفهوم الحريه لجسدها واستغلالها في حياتها الخاصه⁽¹⁾.

¹ دراسات في علم الإجرام، فتوح عبد الله، ص 228.

(ب) الدعارة:.

وهي من مظاهر الاجرام النسائي واتخذت ابعادا جديدة من التطور الاقتصادي في المجتمعات التقليدية وتحويلها الي مجتمعات حضرية وصناعيه فانتشار المدن وارتفاع دخل الفرد والسباق نحو رفع المستوي المعيشي وامكانيات الترقية التي يتحها المجتمع الحضري كل ذلك يساهم في دفع المرأة نحو الاتجار بجسدها ليس سببا وراء لقمة العيش وانما تحقيقا لاهداف اقتصاديه وترفيهية وتحرر من ضغوط بيئه معينه واهتمت الامم المتحدة بهذه الجريمة حيث نشرت تقريرا في عام1971م حول ظاهرة الرق الابيض للفت النظر لخطورته والي انتهاك حقوق الانسان من جراء الاستثمار البشع للمرأة وان كان حاصله برغبة مقبولة منها.

(ج) جرائم الاداب العامة :.

والتي تمثل الدعارة التي اشرنا اليها مع ظهور جرائم القوادة والتحريض علي الفسق والفجور والفعل الفاضح العلني وفي الواقع هذه الجرائم في حقيقتها (جرائم مال) ونفسر ارتكاب الدراسة لها انها تمثل وسيلة كسب غير مشروع للمال قهي لا تكلف المرأة الجهد البدني او الذهني او الخبرة في المعاملات الذي تقتصيه جرائم الاعتداء علي الاموال والذي لا تقوي المرأه علي بذله.

(د) ارتكاب جرائم القتل بالسم :.

في الواقع انه الاسلوب المألوف لدي النساء حين يرتكبن قتلا هو السم (فقد ثبت ان نصف جرائم القتل ارتكبت بواسطة السم).وهذه الجريمة لا تتطلب المجهود البدني الذي تتطلبه صور القتل الاخري فضلا علي ان المرأه تسنح لها الفرصة وذلك لصلتها باعداد الطعام للمجني عليه وشرايه فتستطيع ان تقدمه في خفيه دون مقاومه او بغير ان يكشف امرها .

(هـ) شهادة الزور :.

تزداد نسبه ارتكاب المرأه لهذة الجريمة (من خلال الاحصائيات)لان هذه الجريمة تتلائم مع طبيعه الدراسة بصفتها اكثر ميلا من الرجل الي الكذب واختلاف الوقائع الكاذبة .

(و) السرقات:.

تمثل السرقات نسبة كبيرة من اجرام المرأة ودلت الاحصائيات انها تستنفذ خمس اجرامها وهي لا تستخدم في ذلك العنف وانما تتم السرقة عن طريق النشل او سرقة المنازل والفنادق والمحلات التجارية. اما السرقات الكبرى والسطو والسرقة بالاكراه فتدخل المرأة فيها بصورة الاشتراك او التحريض او المساعدة.

(ز) البلاغ الكاذب :-

وتكثر هذه البلاغات وسط النساء للكيد او الانتقام بغيره من النساء او الرجال كما هو الحال في بلاغات الجرائم الجنسية.

(خ) جرائم السب والقذف :-

يكثر ارتكاب هذه الجرائم وسط النساء وعلي الاخص في المجتمعات السكانية التي يتعذر فيها للانسان ان يهين نفسه جوا مستورا عن الكشف والعلانية والمرأة غالبا تلجا الي اقرار هذه الجريمة كوسيلة لرد الاعتداء الواقع عليها وعضا عن ارتكاب جرائم الضرب او الجرح التي لا تقوي عليها لضعفها الجسماني⁽¹⁾.

الجرائم التي تنخفض نسبة مساهمة المرأة في ارتكابها⁽²⁾:-

اثبتت الاحصاءات ان انخفاض نسبة ارتكاب المراه للجرائم الآتية :-

(ا) جرائم النصب وخيانه الامانه:

دلت الاحصائيات علي ان نسبة المرأة من هذه الجرائم محدودة جدا وتفسير ذلك لقلة الفرص التي تتاح لها لارتكاب هذه الجرائم وذلك لان تدخلها في الحياة التجارية والمالية ضئيل اذا ما قورن بدور الرجل .

(ب) الجريمة الواقعة علي جسم الانسان:

¹ فتوح عبد الله، مرجع سابق، ص 229.

² هاشم ابو الفتوح ، المدخل العلمي الإجرام والعقاب ، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ص 71.

تقل نسبة الدراسة لارتكاب جرائم العنف وبصفه خاصة جرائم القتل (ما عدا القتل بالسم) وجرائم الضرب او الجرح، ويفسر قلة جرائم العنف لدي المرأة بامرئين:

الاول: الضعف الجسماني:

الثاني: انها اقل اقبالا من الرجل علي تعاطي الخمر والمخدرات التي تدفع الي ارتكاب هذه الجرائم واشتراكها فيها يكون بدافع التحرض عليها.

(ج) الجرائم السياسية .:

تقل نسبه ارتكاب هذه الجرائم وذلك لان اهتمام المرأة ينصب علي اسرتها وهذا المجتمع الصغير يستحوذ علي كل فكرها لانها اقل ارتباطا بهذه الامور وارتباطها بأمرور السياسية محدود وان كان هذا لا يمنع ان هناك فئة قليلة فهن يعملن في مجال السياسية.

(د) الجرائم المضرة بالمال العامة.:

كالرشوة والاختلاس وتقليد الاختتام وهذه الجرائم الي وقت قريب بعيدة عن اجرام المرأة ولكن خروج المرأة للحياة العامة وانشغالها بكل شي وتحملها مسئوليات الحياة هيأت الفرصة لبعضهن سبل اقتراف مثل هذه الجرائم⁽¹⁾.

¹ هاشم ابو الفتوح، المرجع السابق، 72.

المبحث الثالث

اثر جرائم المرأة

اثر جريمة المرأة اجتماعيا على النزيلة:

تعتبر المرأة من اهم دعامات الأسرة السودانية ،حيث نجد ان لها تأثيرا واضحا فى الناحية الاقتصادية والاجتماعية خاصة فى الريف ، إذ تعمل جنبا الى جنب مع الرجل في مجالات الرعي والزراعة وغيرها من الحرف هذا بالاضافة الى واجباتها الاساسية من تدبير شئون المنزل من طبخ ونظافة واشراف على تربية الابناء

ولكن من الهنات التي تؤخذ على الشرقيين بصفة عامة انهم لا يقدرّون اهمية الدور الذي تلعبه المرأة في الاسرة حق قدره فنجدهم لا يعنون بتتقيفها العناية الكاملة التي تمكنها من اداء رسالتها على اكمل وجه ان الشوق لو تخلى عن هذا الطغيان الذي لا مبرر له ووضع المرأة في مستوى واحد مع الرجل وهي ليست اقل كفاءة ونشاط لربح من وراء ذلك ربحاً عظيماً ويقول اوجست كونت ان المرأة هي الواسطة بين الرجل والانسانية¹

وحتى تقوم المرأة الام او الزوجة بدورها المنوط بها في الحياة فانه يجب ان ينمي عقلها بالثقافة والعلم حتى يتيسر لها ان تقوم بدورها حق قيام .ان فاقد الشئ لا يعطيه .قال الامام بن باديس :
اذا علمت ولداً فقد علمت فرداً واذا علمت بنتاً علمت امة

والمرأة كما هو معروف لا تمثل فقط نصف المجتمع بل انها تمثل المجتمع كله ولهذا فان تخلف المرأة وتكبيّلها بالقيود لا يقف تأثيره عليها فقط بل يتعداه للرجال والاطفال ومن ثم على كل افراد المجتمع .

ويعتبر دخول المرأة الى السجن هو نهاية المطاف بالنسبة لها من الاحية الاجتماعية وهذا في حد ذاته عقوبه اصعب من الحكم المنزل على عاتقها ,بالاضافه الى بعض الجرائم التي تترك اثار واضحة على علاقة النزيلة الاجتماعية فنتحفظ الاسر والمجتمع في التعامل مع النزيلة

¹ محمدغلاب،مشكلات الساعة في مجتمعنا،الدار المصرية للتأليف والترجمة ،سنة1966-ص59

واسرتها في علاقات المصاهرة وغيرها من صور التعامل الاجتماعي الاخرى خاصة اذا كانت جريمة النزيلة غير اخلاقية او جريمة قتل .

ونجد استهجان المجتمع وافراده لهذه النزيلة يمتد الى ابناءها وزوجها الامر الذي يؤدي الى ان يترك الابناء اماكن تعليمهم او يقلل من كفاءتهم في التحصيل العلمي ويدفع بالزوج الى ترك العمل كما غياب النزيلة عن اسرتها اثناء فترة العقوبة يؤدي الى تفكك الاسرة وانحراف الابناء . ومن الصعوبات التي تواجه النزيلة ان فترة عقوبتها لا تعتبر مرحلة عزل على المستوى الجسدي والاجتماعي فحسب بل هي مرحلة عن العالم الخارجي فكثيراً ما تحدث تغيرات مادية وتغيرات في انماط وسلوك وسلوك المجتمع الخارجي لا تعرف النزيلة كيف تتعامل معها خاصة نزيلات الاحكام الطويلة وهنا ان لم يتبعن الطريق القويم فسوف يعدن الى السجن مرة اخرى وبأقصى سرعة ان مدة عزل النزيلة عن الاسرة تؤدي الى خلل في المسؤولية وفي اداء ادوارها التي كانت تقوم بها كأُم او اخت او زوجة ...الخ، ففي هذه الفترة تتم اعادة ترتيب الادوار والمسؤوليات داخل الاسرة وذلك لتعويض الخلل الذي تركته النزيلة ، كان يستلم احد افراد الاسرة مسؤولية الام وقد يترتب على فترة العقوبة تفكك الاسرة بالطلاق او كبر الاطفال على غياب دور الام وهذا يتطلب اعادة التكيف مع الاوضاع الجديدة .

ومن الآثار الاخرى لمصاحبة الاطفال لامهاتهم عدم وجود رعاية صحيه كافية مما يجعلهم ومن اكبر واطار الاجتماعي لعقوبة السجن بالنسبة للنزيلات ولادارة السجن هي وجود الاطفال المصاحبين لامهاتهم للنزيلات وبالرغم من ان لائحة السجن اجازت مصاحبة الاطفال دون العامين لامهاتهم بالسجن الا انها لم تقم بتخصيص جدول غذاءات خاص بهم كفئة في مرحلة نمو معينه وتحتاج الى غذاء معين فهؤلاء الاطفال يتناولون غذاءهم خصماً على غذاءات امهاتهم رغم انه قد ورد في لائحة السجن الاتي: (يجوز لطبيب السجن ان يصدق بغذاء خاص لاطفال النزيلات المصاحبين لهن بالسجن بما يتناسب وسنهم) كما ان هناك

بعض بعض المنظمات الطوعية والخيرية تقدم غذاءات لهؤلاء الاطفال ولكن نسبه لقله الامكانيات فهي غير منتظمة.¹

عرضة لكثير من الامراض علماً بان هناك اطفال حديثي الولادة واخرون ياتون وهم مرضى بأمراض وبائية مما يسبب العدوى لبقية الاطفال فينتج عنه الكثير من الوفيات خاصة في فصلي الخريف والشتاء ,هذا بالاضافه الى انه لا توجد ميزانية مخصصة لعلاجهم مع عدم توفر الكادر الطبي .ومما يزيد الطين بله,ان هناك اطفال قد تعدو السن التي حددتها لائحة السجون (وهي اقل من عامين على اساس ان الطفل في هذه المرحلة يكون اكثر حوجة الى امه)ولكنهم ما زالوا في السجن ومن المفارقات العجيبة ان المحكمة تسمح للام باصطحاب اكثرمن ثلاثة اطفال, وهناك من تأتي بجميع اطفالها قل عددهم او كثر وذلك دون وضع نظام لهم كما ان نزيلات الاحكام الطويلة يظل اطفالهن معهن برغم كبر سنهم وذلك بحجة عدم وجود من يقوم برعايتهم خارج السجن .

اثر جريمة المرأة اجتماعيا على الاسرة :

تعتبر الاسرة من اهم المؤسسات الاجتماعية التي تؤثر في شخصية الطفل وسلوكه ،حيث يكون للسنوات الاولى التي يقضيها لطفل من عمره بالمنزل تأثيراً واضحاً في عمليات النمو النفسي والعقلي والانفعالي للطفل،ومن خلال تفاعله مع والديه واخوانه داخل الاسرة يتسم سلوكه بصفات اجتماعية تساعده في تعلم واكتساب العادات والتقاليد والثقافات السائدة في مجتمعه . والاسرة هي الخلية التي يتكون منها البنيان الاجتماعي وهي اكثر الظواهر الاجتماعية عمومية وانتشاراً،وهي اساس الاستقرار في الحياة الاجتماعية ،وتعتبر الاسرة هي الاطار العام الذي يحدد تصرفات افرادها ،وهي التي تشكل حياتهم وتضفي عليها خصائصها وطبيعتها ،ويرجع لها الفضل في القيام بأهم وظيفة اجتماعية وهي عملية التنشئة الاجتماعية‘

1.احمد فوزى الصادى،رعاية اسر النزلاء كاسلوب من اساليب الرعاية اللاحقة ،ضمن الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم بين النظرية والتطبيق،المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب الرياض ،1988،ص128-129

وتعتبر عملية التنشئة الاجتماعية عملية تعليم وتعلم تركز على تفاعل الفرد وقيامه بكل ادواره الاجتماعية في كل مراحل حياته سواء كان طفلاً او مراهقاً او كهلاً، بطريقة جيدة تمكنه من مسايير جماعته والتوافق معها .

والاسرة ليست اساس وجود المجتمع وحسب بل مصدر الاخلاق والدعامة الاولى للسلوك وضبطه، والاطار الذي يتلقى فيه الانسان دروس الحياة الاجتماعية .¹

ان كل ما سبق انفاً وبشكل اساسي هو الدور المنوط بالاسرة الطبيعية التي يعيش جميع افرادها في وضع اسري مستقر، اما اذا حدث خلل ودخل احد افراد هذه الاسرة فهنا تتأثر الاسرة وبدورها تؤثر على المجتمع ومن ثم تدفع الاسرة "المشلولة" الثمن لانها ستواجه بأعباء جديدة قد لا تتمكن من التفاعل معها، وهناك اسر تتنازعها ضغوط الحياة ونوائب الدهر فتصب جام غضبها على المجتمع والاسرة المشلولة يتعرض ابناءها الى الفرقة والشقات، ويتغير اسلوب حياتهم الذي الفوه آمنة الى حالة من التصدع والقلق والخوف والارتباك والشعور بالحزن وغالباً ما يكونوا صغار السن فيتبدل شعورهم نحو المجتمع الى شي من المرارة والبغض .

وتدل الدراسات ان تفكك الاسرة من اهم العوامل التي تؤدي الى جنوح الاحداث وهو مظهر متطرف من مظاهر سوء التكيف الاجتماعي فكثيراً ما يكون المنزل الذي يفرق السجن بين افراده مسرحاً للصراعات المستمرة، وقد ترتسم في اذهان الابناء الناشئين في مثل هذه الاسرة صور قبيحة ومشوهة عن حياة الاسرة والدور الذي يلعبه كل من الرجل والمرأة في الاسرة والمجتمع كما ان السجن نفسه يشعر الابناء بشيء من الخزي والشعور بالنقص فيتعاظم عندهم الاحساس بأنهم غرباء في مجتمع اغلب ما فيه من اسر متماسكة، حيث يعيش الابناء مع ابائهم وامهاتهم.²

¹ احمد الصاوى -مرجع سابق، ص119

² فهمي مقبل-العمل الاجتماعي داخل المؤسسات الاحصائية ودوره في الاصلاح-ضمن ابحاث الحلقة العلمية الثامنة-نحو استراتيجية عربية للعمل الاصلاحى بالمركز للدراسات الامنية والتدريب بالرياض سنة1993، ص62.

ان عقوبة السجن لا تترك اثرها على السجين في تقييد حريته وزجره فقط ، بل انة من المتوقع ان تترك اثاراً غير مواتية على ظروف الاسرة التي يعولها ،بحرمانها من العائل وفقدانة لعملة ،وما قد يستتبع ذلك من اثار سلبية على ظروف معيشة الاسرة بل والعلاقات داخلها ،وبنائها ووظائفها وادوار الافراد فيها .

وبصفه عامه فاءن الاسرة في بعض الاحوال تكون فى موقف بحاجة لتدخل اجتماعى يساعدها على ان تستمر فى اداء وظائفها وهو ما يفترض ان تنهض به هيئات المجتمع الحكومية والاهلية انطلاقا من فكرة الدفاع الاجتماعى وتفريد العقوبة التى يجب ان تقع على المجرم لا على اسرته التى يجب ان تكون موضع حماية المجتمع ورعايته من الآثار السالبة ¹.

اثر عقوبه السجن اقتصاديا علي النزيلة:

يلعب العامل الاقتصادي دورا هاما في تشكيل حياه الشعوب واخلاقها ، والاقتصاد هو المتهم الاول لكل مشاكل الحياه، وهو ايضا بمثابة القوه الفعاله لترجمه حال الافراد والمجتمعات وتشكيل توجهاتهم وادبياتهم. ان للظروف الاقتصادية والاجتماعيه المتدنيه اثر في ارتكاب المرأة للجريمة ، كما ان فقدان الاسره لعائلها بسبب الوفاه او الحروب او السجن وفي ظل التحول المادي للمجتمع وضعف آليه التكافل وانعدامها احيانا وغير ذلك من اسباب دفع المرأه لولوج باب العمل، مما ادخلها في دائره الصراع الاجتماعى وتعرضها للاستغزازوالاعتداء فاتجهت المرأه في ظل انعدم العمل الشريف الي صناعه الخمر او ممارسه البغاء والرذيله وغيرها من السبل حتي تقنات هي واطفالها ان لم يكن لها عائل. وذلك مما ادي الي زياده جرائم المرأه ،ولما كانت العقوبات الصادره ضد هذه الجرائم ليست رادعه ولا تمنع المرأه من ارتكابها ثانيه،كان لابد من البحث عن حلول ناجعه لاجتثاث المشكله من جذورها والقضاء عليها قضاء مبرما.

¹احمد الصاوى -مرجع سابق،ص124

ورغم الاهتمام بادماج المرأة في عمليات التنمية المختلفه الا اننا نجد ان الغالبية العظمي من النساء في اعمار الانتاج والتنميه حبيسات السجون ، الامر الذي يؤدي الي تعطيل قوة بشرية يكون المجتمع في اشد الحاجة في عمليه التنميه باعتبار ان المرأة هي حجر الزاويه في عمليه البناء ، وبالتالي فإن المرأة اذا كانت علي جانب عظيم من الاخلاق كان عماد الوطن مضموناً¹. ومن الآثار الواضحه لجريمه المرأة هي ان النزليه تصبح عاليه علي اسرتها خاصه وان كان بصحبتها اطفال ، ذلك ان متطلبات الاطفال تتمثل في حاجتهم لغذاء خاص يتناسب مع مرحله النمو بالاضافه للعلاج اذ انهم اكثر عرضه لأمراض من الكبار وتعتبر مشكله الاطفال المصاحبين لامهاتهم في السجن مشكله تتعدي النزليه واسرتها واداره السجن والدوله معا .

ومن الآثار ايضا ان النزليات الحوامل بالسجن يكن في لمنصرفات ماليه في فتره الحمل . فبعض فبعض النزليات تتكفل بذلك اسرهن والبعض الاخر يصبحن عاليه علي السجن فتقوم ادارته بالصرف علي النزليه منذ دخولها مرورا بفترة الحمل وحتى الولاده التي تتم عاده في مستشفى خارج السجن وتحتاج في هذه الحاله الي حراسات يتناوبن علي حراستها تقاديا لهروبها مما يؤدي الي زياده منصرفات السجن ونقص قوه الحراسات به .

ان اغلب النزليات لا يعتمدن علي ما يقدمه لهن السجن من طعام وشراب وعلاج وغيره كما ان كل النزليات يرتدين ملابسهن الخاصه ولان بعض النزليات لا يأتي احد لزيارتهم ومساعدتهم بما يعينهن علي مجابهه الحياه داخل السجن فإنه ونتيجة لكل ذلك اصبحت الماديات هي المحور الأساسي الذي تدور حوله الحياه داخل السجن ومن ثم اصبح من المستحيل التنازل عن شي الا بمقابل ذو قيمه مماثله مما ادي الي انعدام روح التعاون بين النزليات وعدم مساعدتهن لبعض البعض بل اصبحت الروح السائده هي حب السيطرة والاستغلال والاستحواذ والاستيلاء علي ما تملكه الاخريات. ومن الآثار الاقتصادية الناجمه عن عقوبه السجن علي

¹ حيدر ابراهيم - ادماج المرأة في خطط التنمية - مشاكل وامكانيات - بحث منشور في مجلة الدراسات الاعلامية تصدر عن المركز العربي للدراسات الاعلامية - دمشق - العدد 30-31 سبتمبر 1993 - ص 197

النزيلات عدم وجود عمل بعد الافراج عنها مما قد يؤدي الي ارتكابها للجريمة مره اخري ،وقد تكون الجريمة الثانيه مختلفه تماما عن الجريمة الاولى،وذلك يرجع الي بيئه السجن حين دخول النزيله للمره الاولى حيث توضع وسط جرائم مختلفه وثقافات اجراميه متنوعه دون توفير حد ادني للبيئه السليمه التي تنصهر فيها النزيله،ومن ثم تصبح فتره العقوبه بالنسبه لها هي مجرد هدنه للعوده بصوره اكثر خطوره مما كانت عليه وبذلك يفقد السجن اهدافه ويصبح مدرسه تعد المجرمين بدل اصلاحهم،ويحدث هذا كله دونما اكرتاث من احد.

اثر جريمة المرأه اقتصاديا علي الاسره:

تعتبر الأسره في المجتمع هي التنظيم الذي يربط كافه الاعضاء برباط متكامل من النواحي العضويه والنفسيه والاجتماعيه بل وحتى الاقتصاديه.فلأسره بناء اجتماعي صلب متماسك تتكامل وظائف اجزائه والادوار التي يلعبها كل عضو في هذا البنيان.وتسد الاسره حاجات افرادها الي حد يقارب الاكتفاء الذاتي الا ان الاحداث الاقتصاديه والسياسيه وعوامل الثقافه الوافده تترك آثارا هامه تزيد مع الوقت لتغير من النمط التقليدي للاسره ،ويتفاوت هذا التغيير من مجتمع لآخر ،ويؤثر فيه الجهد الذي يبذل في المحافظه علي الاصول الثقافيه للاسره بما فيها نظام القيم.وتعتبر المشكلات الاقتصاديه من العوامل التي تؤدي الي انهيار الاسره وتفككها نظرا لما يترتب عليها من مشاكل اخري كأمرض سوء التغذيه والضعف العاموانتشار الانحرافات الشاذه وجرائم الاحداث وارتفاع معدل الوفيات¹.

ويري كثير من الباحثين ان المشكله الاقتصاديه لها اثرها في تهيئه الظروف التي تؤدي بالفرد الي الانحراف. فقله الموارد الاقتصاديه وضآله الاجر وعدم قدرة الاسره علي اعالة نفسها مما قد يدفعها الي الاعتماد علي المعونه والصدقه كلها ظروف تتيح للفرد فرصا مواتيه لارتكاب الجريمة والانحراف.

¹ عبد الله خوج وفاروق عبد السلام ،الاسره العربيه ودورها في الوقاية من الجريمة والانحراف -المركز العربي للدراسات الامنيه بالرياض- 1409،ص8

ان الاسره في معظم المجتمعات هي عبارة عن وحده اقتصاديه انتاجيه وايضا استهلاكيه. فالاسره مسئوله عن مقابله الحاجات الاقتصاديه الاساسيه لاعضائها وفقا لمتطلبات المجتمع الذي يعيش فيه. وكذلك لافرادها الذين لا يستطيعون العمل لاي سبب من الاسباب وبذلك فهي مصدر امن اقتصادي يساعد الافراد علي العمل والانتاج والاستثمار.

ان النزيل الذي يعاني من العوز والفقر المدقع تتعرض اسرته للانحراف وذلك لعدم وجود عائلها وعدم وجود مصدر ترتزق منه. وكما اشرنا سابقا فإن اداره السجن لا تقي بكل احتياجات النزيل وفي حدود امكانياتها المتاحه فهي الكاد توفر له ابسط ابجديات الحياه ،ولذلك يصبح النزيل عبئا علي اسرته لانه يحتاج منها لدعم مادي للأيفاء ببعض احتياجاته الاساسيه. وفي مثل هذا الفراغ اسلقاتم الذي تعيشه الاسره لابد ان يهتز مستقبل افرادها الامر الذي يؤثر علي المستوي التعليمي للابناء وبالتالي عدم مقدرتهم علي التحصيل ،وقد تضطر الاسره في كثير من الاحيان للتضحيه بأحد افرادها ،كخروج الام للعمل او قطع احد الابناء لتعليمه والبحث عن مصدر دخل يقلل به من الاسر الواقع علي الاسره. وفي كل الاحوال فإن دخول احد الوالدين او كلاهما السجن له آثاره السالبه المباشره وغير المباشره علي الاسره¹.

اثر جريمه المرأة نفسيا علي النزيله:

هنالك عدده عوامل طرأت علي حياة المرأة مما جعلها اكثر عرضه واقدام علي ارتكاب الجرائم واهم هذه العوامل تحول كثير من النساء الي مسيولات بشكل تام عن الانفاق علي الاسرة خاصة اذا ادمانه او بسبب وجوده داخل احد السجون يقضي فتره عقوبة علي جرم ارتكبه او بسبب الطلاق او غيرها من الاسباب الاخرى التي تضطر المرأة لتترك المنزل لفترات طويله لتطلع بدور الرجل في العمل ولهذا تدخل المرأة في احتكاكات وصراعات مع الاخرين مما يقوي مشاعر العدوانيه بداخلها ويجعلها عرضة لارتكاب الجرائم.

¹ احمد الصاوى -مرجع سابق-ص129

ثم ان عقوبة السجن في حد ذاتها قد تجعل النزيلة عرضه لامراض عضويه ونفسيه عديده مثل القلق والاكتئاب والاحباط وهذا بالنسبه للنساء اما الشائع بين الفتيات الصغيرات فأمرض الهستيريا. في ذات الوقت لا تتعرض النزيل لأمراض الزهانية والنفسية الاخرى مثل الشيزوفرينيا (الفصام) والبرونيا (جنون العظمه) وغيرها من الامراض الا نادراً وقد تظهر هذه الامراض بين مرتكبي جرائم القتل مما يستوجب نقل النزيلة الي مصحة كوبر عن طريق الخبيرة النفسية الموجوده بسجن، ومن الاثار النفسية لعقوبة السجن علي النزيلة بعدها عن ابنائها خاصة اذا كانوا في اعمار لا تسمح لهم المحكمه ببقائهم معها بسجن واذا اضفنا الي ذلك ان والدهم ربما لا يكون معهم بسبب الطلاق او الوفاه او اي اسباب اخري مما يؤدي الي اصابتها بما ذكرنا من امراض نسبه للقلق الذي يصيبها علي ابنائها.

وتمتد الاثار السلبيه لعقوبة السجن علي النزيلة الي الجوانب السلوكيه ذلك ان بقاء النزيلة بمحيط مغلق واحتكاكها وتفاعلها مع نوعيات مختلفه من المجرمات ومعايشتها لهن فترة من الوقت ينتج عن ذلك اكتسابها انماط سلوكيه يصعب معها تكيف النزيلة وانسجامها مع المجتمع بعد الافراج عنها.

ان الآثار النفسية لجريمه المرأة تتعدي في تأثيرها فتمتد الي اداره السجن، ذلك ان النزيلة التي تعاني من ضغط نفسي تمل العمل بالورش وترفضه احيانا وتتعمد الهروب منه بحجه المرض، اذا ان الاكتئاب والاحباط يجعل النزيلة لا تفهم قيمه العمل وبالتالي تسيطر عليها فكره الانطواء والهروب من كل شي ، وكثيرا ما تقتعل المشاكل مع النزيلات الأخرى. ان انقطاع زياره اسره النزيلة لها، يكون لها اثراً سيئاً عليها وكما ذكرنا سابقاً فإن للزياره اثر نفسي عظيم علي النزلاء والنزيلات¹.

¹ محمد فرج الملهوف – الرعاية اللاحقة ودورها المهني في التعامل مع المفرج عنهم من المساجين – ورقة قدمت في المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب بالرياض - 1990 ص 39

إن النساء أكثر ميلا استسلاما من الرجال بمقتضيات الحياة داخل السجن مما يجعل النظام الاجتماعي بسجن النساء أكثر ثباتا واستقرارا بالمقارنة بسجن الرجال ،فالبناء الطبقي لدي النساء لا يتعرض لهزات تقريبا حيث تقتنع كل طبقة من السجينات بالواقع الذي تعيشه والذي تحدد امكاناتها الاقتصادية والجسديه بالذات.ويري بعض علماء النفس ان الضغوط النفسيه الناتجه عن العقوبه السالبه للحريه ،والحياة في بيئه السجن المحدوده والمغلقة تؤدي الي بعض الامراض النفسيه ومنها ما يعرف باسم)جنون السجن(وهو نوع من الاضطراب الذهني واهم ما يميزه الهياج الشديد والعنف.

اثر عقوبه السجن نفسيا علي الاسرة:

ان الاسره بطبيعه تكوينها وتركيبها وما تسهم به في بناء شخصيه الافراد تعتبر اهم مؤسسه اجتماعيه تؤثر في شخصيه الكائن الانساني ، كما لها دور كبير في بناء المجتمع ، وذلك النها تستقبل الوليد الانساني أولا ، ثم تحافظ عليه خلال اهم فتره من فترات حياته وهي فترة الطفولة (وهي الفترة الحرجه في بناء وتكوين شخصيه الانسان كمان يقدر ذلك علماء النفس)

ان الاسره هي الاطار الصحيح الذي يشعر فيه كل فرد من افرادها بذاته وحبه الاخرين وحب الاخرين له ،كمان ان الاسره تلعب دوراً في نمو ذات الفرد وتحافظ علي قوتها اذا توفر لها بناء محدد، كما يتوفر للفرد من خلال الاسره الشعور بالامن والحب الذي يسمح لعاطفته بالنمو السليم بالا اضافه الي الحاجه للتقدير الاجتماعي الذي يتمتع به الفرد والذي له صله وثيقه بتأكيد الامن النفسي لديه.

وحرمان الفرد من الاحتياجات النفسيه السايقه يشعره بالعزله والاغتراب والنبد واحتقار الذات والحقد علي مجتمعه ويكون الفرد اكثر عرضه للانحراف من غيره فالطفل لا غني له علي الاطلاق عن النشاء في اسره والشعور با الانتماء اليها، والا نما معوج الاخلاق ومبتور العواطف شاذ السلوك، كما ان حاجته الي امه وابيه حاجه فطريه اصلية لا تغوضها اي رعايه اخرى، واكدت الدراسات النفسيه ان حاجه الانسان للاسره لا تنتهي بتجاوزه سن الطفوله بل في مختلف سنين.

ان الاسرة نسيج اجتماعي تكافلي ابتداء من الرضيع انتهاء با الابوين وفقدان هذا النسيج لاي من المرتكرين الاساسيين (الاب والام) ستلحق خلا ولو موقتا في الاستمراريه علي ذات المنوال ،حيث تتحول المسئوليات وتتضاعف تلقائيا نحو المتجه الاخر بعض النظر عن مدي استعداد الاسره لمثل هذه النائبات ووضعها المعيشي،فتتارجح الحقيقه بين الممكن والمفروض المستحيل، وهذا التارجح يعكس وجدائنا علي الاسره وتربويا علي النشاء ،وتظهر بصماته المجهولة حول امكانيه الانسجام الاجتماعي والنفسي مع حركه التناغم من جهة ورفض المجتمع من الجهة الاخرى ،عندما ناخذ الاب كنموذج لاسره فقدت، عائلها فجاءة،سنجد ان الحتميه ادخلت جميع افراد الاسره في معادلات مختلفه الاطراف يصعب وزنها،ومتراذفات حسابيه تحتاج لوقت وجهد واضعين في الاعتبار كينونه الاسره وامكانيه مواجهه الام للحياة في موقع مسئوليهِ الاب ،وعندها يبرز السؤال عن مدي مقدره وامكانيه الام لازدواجيه الادوار من واقعيها الجديد كاب وام ،مدي قبول افراد الاسره بالواقع الجديد الذي يحتمل وجود مشاكل نفسيه يعاني منها الجميع¹.

ان غياب الولدين والحرمان الوسع منهما يؤدي الى انحراف سلوك الطفل بل وبعمليه نضجه ونموءة ،كما ان انتماء الطفل لي اباء لديهم شخصيات مرضية وقد يؤدي به ذلك لي انحراف السلوكي وتقمص سماتهم المرضيه ،وكذلك فان تقديم عمليه التطبيع الاجتماعي في اطار من الرفض او السيطرة او العقاب الدائم او التذبذب في العامله يؤدي هو الاخر لي السلوك المحرف. ان الاب ومهما تكن مكانته في المنزل ،فانه يمثل بالنسبه لطفله السلطه والطفل يحتاج نفسيا الي وجود السلطه في حياته ،لانه تساعد علي تمثّل القيم والمفاهيم السايده في المجتمع الذي تعيش فيه، هي التي تكفه عن الانطلاق وراء نزوات الطفوله واهوائها اي ان هذه السلطه تساعد علي اكتساب التنظيم الداخلي اللازم لعمليات التكيف الاجتماعي من ناحيه ولتكون الاستقرار النفسي من ناحيه اخري، وعدم وجود هذه السلطه اة ممارستهازياده او نقصا ،بطريقه خاطئه من

¹ احمد فوزى الصاوى مرجع سابق،ص63

اهم العوامل التي تبعد عن الطفل الطمانينه وتبزر في نفسه بذور القلق. هنالك مشكله الوصمة التي لها اثر جسيم علي نفسه المسجون المفرج عنه وعلي اسرته ،خاصه فيما يتعلق بالابناء الصغار الذين يعانون اثر ذلك بين اقرانهم سواء بالجيره او المدرسه ونجد المجتمع ينظر لاسره المسجون نظرة لا تخلو من الهمز واللمز اضافه لي عدم التقدير في حين انها من المفترض ان تكون نظره عطف ، لان لابناء لا ذنب لهم فيما اقترت يد ابيهم من ذنب.

الفصل الرابع

الإجراءات المنهجية والدراسة الميدانية

- المبحث الأول: منهجية الدراسة.
- المبحث الثاني: نبذة عن مجتمع الدراسة
- المبحث الثالث: الدراسة الميدانية.

الفصل الرابع الإجراءات المنهجية والدراسة الميدانية

تمهيد:

سوف يتناول هذا الفصل ثلاثة مباحث يحتوي المبحث الأول على الإجراءات المنهجية للدراسة وسنوضح فيها المناهج المستخدمة في الدراسة والعينة وكيفية إختيارها أما المبحث الثاني فسوف نتحدث فيه عن سجن التائبات؛ نشأته وموقعه والهيكل الإداري للسجن والنشاط اليومي داخل السجن ومهام وواجبات مكتب الخدمة الاجتماعية داخل السجن أما المبحث الثالث فسوف نستعرض فيه الدراسة الميدانية وتحليل الاستبيان بالنسبة لسجن التائبات وتحليل وتفكيك المقابلات بالنسبة للأخصائين الاجتماعيين وايضاً مناقشة تساؤلات وفرضيات الدراسة.

المبحث الأول

منهجية الدراسة:

استخدمت الدراسة المناهج التالية:

- المنهج الوصفي التحليلي: بوصف ظاهرة ارتكاب الجرائم لدى النساء فى سجن التائبات ووصف المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية لهذه الظاهرة، بالاضافة إلى المنهج التحليلي القائم على الدراسة الميدانية من خلال توزيع استمارة الاستبيان على عينة من أفراد مجتمع البحث(نزيلات دار التائبات).
- منهج دراسة الحالة: استخدمت الباحثة منهج دراسة الحالة لمجتمع الدراسة للتعلمق فى الدراسة لكى تتمكن من الحصول على نتائج الدراسة بموضوعية.
- عينه الدراسة: اخذت الباحثة 10% من المجتمع الكلى للدراسة نسبه لصغر مجتمع البحث تم توزيعها للسجينات بدار التائبات ،ثم استخدمت الباحثه المقابله المقننه مع طلاب الدراسات العليا بقسم الاجتماع فى جامعة النيلين لمعرفة ارائهم حول العوامل الاجتماعية والاقتصادية المؤدية لارتكاب المرأه للجريمه حيث اعتبرت الباحثة ان طلاب الدراسات العليا بقسم الاجتماع التى تهتم بدراسه القضايا الاجتماعيه وتحليلها واصدار الاحكام عليها برؤية اجتماعيه تفيد الباحثة فى التعلمق فى موضوع الدراسه.

طرق جمع البيانات:

1. الملاحظة: استخدمت الباحثة طريقة الملاحظة فى الظاهرة موضوع البحث ومدى تأثيرها وطريقة التعامل معها، وذلك عن طريق التدقيق فى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء مرتكبات الجرائم.
2. الاستبيان: وزعت الباحثة استمارات على عينة من أفراد مجتمع الدراسة البالغ عددها 86 استبانة 50% بسجن التائبات (سجن أمدرمان) تحتوي على عدد من الأسئلة تخص موضوع الدراسة، 50% لطلاب الدراسات العليا جامعه النيلين.

3. **المقابلة:** قامت الباحثة ببعض المقابلات للجهات التي تخص موضوع الدراسة مثل إدارة سجن التائبات (سجن أمدرمان) وبعض الأخصائيين الاجتماعيين بالسجن للاستفادة من الخبرات لتدعيم أركان الدراسة.

المبحث الثاني

نبذة عن مجتمع الدراسة

سجن التائبات:

تم بناء السجن في عهد الخليفة عبد الله محمد تورشين خليفة الإمام المهدي ولم يصمم أصلاً كسجن وإنما كان بيت عرف بإسم شيخ الدين (بن خليفة المهدي) وكان مقراً للضيوف الذين يوفدون الى الخليفة عن بقاع السودان المختلفة بغرض البيعة وأخيراً قرر الخليفة أن يحوله الى سجين يحتفظ فيه على الأشخاص الذي يخالفونه وسمي بسجن السائر بإسم الشخص الذي كان يقوم بإدارته ومن يومها إستمر كسجن.⁽¹⁾ وبعد الاحتلال الإنجليزي للسودان وفي عام 1898م وفي عهد الإستعمار أسندت إدارته لمساعد السكرتير الإداري لشئون السجون. وبعد الإستقلال أوكلت إدارته لمصلحة السجون وكان ذلك في عام 1965م، وكان سجن النساء قسماً من سجن الرجال وتم فصله الى سجن قائم بذاته في نوفمبر 1992م كما تمت تبعيته مبانيه الى وزارة البيئة والسياحة "مصلحة الآثار" بموجب قرار مجلس الوزراء الموقر رقم 698 بتاريخ 1997/12/7م وظل سجنًا.⁽²⁾

موقع السجن:-

يقع السجن بمحافظة ادمرمان "حي الملازمين" وهو يتبع من ناحية إدارية ومالية لإدارة السجون والإصلاح ولاية الخرطوم.

من إختصاصات ومهام "سجن التائبات" نساء:

- إصلاح وتهذيب النزلاء وإعادتهم للحياة كمواطنين صالحين.
- تنفيذ أوامر القضاة الصادرة من محاكم ولاية الخرطوم.
- حفظ النزلاء المنتظرين حتى تتم محاكمتهم.

¹ محمد محي الدين نواي، النشأة والتطور، السودان، الخرطوم، بدون طبعة، 2009م، ص 19.

² محمد محي الدين نواي، المرجع السابق، ص 40.

• العمل على بناء الثقة في النزير من خلال البرامج الاجتماعية والاستفادة من طاقاته البدنية والجسمانية ومهاراته الفنية وتطويرها في عملية الانتاج حتى يعتمد على نفسه مستقبلاً بعد الإفراج عنه.

الهيكل الإداري للسجن:-

يتكون السجن من مكتب المدير ومكاتب السادة الضباط وضباط الصف والجنود، بالإضافة لمكتب الوحدة الصحية ومكتب الخدمة الاجتماعية ومكتب الحسابات ومخازن المهمات العسكرية.

كما يوجد بالسجن 4 باحثين اجتماعيين و 2 معالج نفس وهم جميعهم حاصلين على مؤهلات جامعية في علم الاجتماع وعلم النفس.

مهام وواجبات الادارة الداخلية:-

يتولى هذا الفرع ضابط برتبة ملازم أول شرطة ويكون مسؤولاً لدى السيد مدير الشؤون الفنية على حسن الأداء والمهام والواجبات الآتية:

- وضع الخطط والسياسات التي من شأنها تأمين السجن من الداخل والخارج.
- متابعة الظواهر السالبة والعادات الدخيلة على مجتمع السجن والعمل على معالجتها.
- الإشراف على غذاءات النزلاء وعلاجاتهم.
- ربط النزير بأسرته ومجتمعه الخارجي.
- متابعة طلبات الفحص التي تقدم من النزلاء للمحاكم حسب درجاتهم.

النشاط اليومي داخل السجن:-

يتم فتح السجن في تمام الساعة السابعة صباحاً بواسطة الضابط المناوب و رقيب الإدارة والكاتب والمناوب وهذه اللجنة مكلفة بفتح السجن والتأكد من وجود كل النزلاء ومطابقتها مع دفاتر قفل مبيت الأمس ومن ثم يتم توزيع وجبة الإفطار للنزلاء عند الساعة التاسعة صباحاً. وبعد الانتهاء من وجبة الإفطار تبدأ البرامج الثقافية والمناشط الرياضية وهي مجدولة على عدد الأيام تحت إشراف مكتب الخدمة الاجتماعية، بعد إنتهاء الدوام اليومي في تمام الساعة

الخامسة عسراً يتم قفل السجن بواسطة اللجنة المكلفة والمكونة من الضابط المناوب والكاآب ورقيب الإدارة ومهمتها التأكد من سلامة النزلاء والتأكد من إقبال العناير وعدد النزلاء ومطابقتها مع الدفاتر الخاصة بدخول النزلاء الجدد وخروج اليولنزلاء الذي تم الإفراج عنهم.

مهام وواجبات مكتب الخدمة الإآتماعية داخل السجن :-

- تهيئة النزير وإمتصاص صدمة دخوله السجن وتجنبيه الهزات النفسية ومساعدته على تقبل نفسه والعمل على إعادة الثقة الى نفسه والعمل على تقبل النزير بواسطة أسرته ودعم وشائج الصلة ما بين النزير وأسرته.

- الإآصال بأسرة النزير لحل مشاكله الشخصية والإآتماعية وتقوية علاقته بأسرته.

- علاج المشاكل الإآتماعية والنفسية والتخفيف من حدتها ليعود للنزير توازنه النفسي مما ينعكس إيجابياً على سلوكه الإآتماعي.

- الإشراف على البرامج الدينية والروحية لأن ضعف الوازع الديني من العوامل الأساسية للإآحراف، كما أن البرامج الدينية والروحية تساعد النزير على مواجهة نفسه وصولاً للتوبة والإقلاع عن الجريمة، كما أن التركيز على إعادة تربية النزير وتشكيل دواخله يساعد على خلق الشخصية السوية المتوازنة، ويقوم مكتب الخدمة الإآتماعية بالتنسيق مع الجهات التي تقدم هذه الخدمة ومساعدتها بتهيئة الجو المناسب.

- الإشراف على تكوين اللجنة الثقافية لنزلاء السجن والتي تقوم بالمساعدة في الأنشطة الثقافية والرياضية داخل السجن وتقوم بإصدار الجرائد الحائطية.

- الإشراف على البرامج الترفيهية بإآتبار أن الترقية جزء من علاج النزلاء وذلك من أجل تفجير طاقات النزلاء الإبداعية وإكتشاف المواهب ليشاركوا في هذه البرامج.

- الإشراف على تدريب طلاب الجامعات والمعاهد العليا على العمل الإآتماعي، كما يشرف على الطلاب الذين يجرون بحوثاً في مجال الجريمة وتقديم المساعدة لهم.

- الإشراف على النشاط الرياضي لنزلاء السجن والعمل على توفير الإآتياجات الرياضية، كما يقوم المكتب بإعداد الإحصاءات الخاصة بعددية ونوعية الجرائم.

المبحث الثالث

الجدول وتحليلها:

أولاً: استبانة نزيلات سجن التائبات:

1- جدول رقم (1) يوضح العمر بالنسبة للمبحوثات:

العمر	التكرار	النسبة المئوية
25-18	33	38.3%
35-26	24	27.9%
45-36	17	19.7%
55-46	9	10.14%
56 فما فوق	3	3.4%
المجموع	86	100%

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة المبحوثين من الفئة العمرية 18 - 25 سنة كان عددهم 33 مبحوث بنسبة 38% وهم الأغلبية، والمبحوثين من الفئة العمرية 26 - 35 سنة كان عددهم 24 مبحوث بنسبة 27.9% والفئة العمرية 36 - 45 سنة عددهم 17 مبحوث بنسبة 19.7% والفئة العمرية 46 - 55 سنة عددهم 9 مبحوث بنسبة 10.14% والفئة العمرية 56 سنة فما فوق عددهم 3 مبحوث بنسبة 3.4%.

و مما سبق أنه من خلال 86 مبحوث وهم العدد الكلي لأفراد عينة الدراسة هنالك نسبة غالبية تتراوح ما بين 18 - 45 سنة، وهذه السن تمثل سن الشباب وهم أغلبية عينة الدراسة، فإذا تم النظر إلى تلك الفئة العمرية نجدها أنها تعد من المراحل المهمة من حياة الإنسان حيث يكون فيها الفرد في أوج صحته وقوته مما يدفعه لارتكاب الجريمة، وتمثل هذه الفئة أيضاً مرحلة هامة حيث يبدأ فيها الفرد إظهار شخصيته وميوله واتجاهاته وفيها اكتساب الخبرات سواء العملية أو العلمية وعندما تكون هذه النسبة داخل السجن لقضاء فترة العقوبة فلا بد من شخصية أن تبدأ باكتساب الخبرات والمهارات الموجودة داخل البيئة المحيطة، مما ينذر بمستقبل سيء، أما الفئة العمرية 46 سنة فما فوق نجد أن

ارتكابهم للجريمة ليست بصورة كبيرة وذلك بسبب الصفات البيولوجية أو التكوينية للشخص في هذه السن، حيث يقل النشاط وتصبح حركته في بعض الأحيان صعبة، وهذا يجعله يقل في ارتكابه للجريمة.

2- جدول رقم (2) يوضح المستوى التعليمي بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	المستوى التعليمي
34.8%	3	امي
1.1%	1	خلوه
32.5%	28	ابتدائي
1.1%	1	متوسط
13.9%	12	ثانوي
13.9%	12	جامعي
2.3%	2	فوق الجامعي
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين لم يتلقوا أي نوع من أنواع التعليم هم الأغلبية وكان عددهم 30 مبحوث بنسبة 34.8% والذين تلقوا التعليم في الخلوة كان عددهم 1 مبحوث بنسبة 1.1% أما أصحاب المستوى التعليمي ابتدائي كان عددهم 28 مبحوث بنسبة 32.5% والمتوسط 1 مبحوث بنسبة 1.1% والثانوي عددهم 12 مبحوث بنسبة 13.9% وأصحاب التعليم الجامعي عددهم 12 مبحوث بنسبة 13.9% أما أصحاب التعليم فوق الجامعي كان عددهم 2 مبحوث بنسبة 2.3%.

وأن الأمية المستشرية في السودان تعتبر سبب رئيسي في ازدياد حالات الجريمة لدى المرأة، حيث أن عدم تلقي التعليم يجعلها في مرمى الأوضاع المعيشية الصعبة لعدم وجود عمل يساعدها في الحياة خاصة إذا كان لها أطفال أو أشقاء صغار أو لعدم وجود العائل الذي يتكفل بمنصرفاتهم، حيث ينحرفن إلى ارتكاب الجرائم المختلفة وخاصة جرائم الخمر والمخدرات، ويصب في هذا الاتجاه أيضاً

أصحاب التعليم الابتدائي، وترى الباحثة أن مرتكبي الجريمة من أفراد عينة الدراسة الذين تلقوا التعليم في الخلوة نسبة بسيطة، وترجع الباحثة ذلك إلى أن تعليم الخلوة يجعلهم لصيقين بالقرآن الكريم والسنة النبوية والتي تحرك فيهم النزعة الدينية التي تمنعهم من ارتكاب الجريمة باعتبارها تحريمها من الله سبحانه وتعالى، ولكن حين النظر إلى أفراد عينة الدراسة والذين تلقوا التعليم الثانوي والجامعي نجد أن نسبتهم ليست بالقليلة، وترجع الباحثة ذلك إلى أن أغلب جرائمهم تندرج تحت الأعمال الفاضحة أو امتهان الدعارة أو الاحتيال أو ما شابه ذلك، ولا يخضن في ارتكاب جرائم تحتاج إلى المجهود البدني أو التعدي، كما أنه تقل نسبة أفراد عينة الدراسة المرتكبين للجريمة من المستوى فوق الجامعي، لأن صاحبة هذا المستوى التعليمي تكون بالتأكيد لها الفرصة في وجود فرص عمل مناسبة تجعلها تبعد عن ارتكاب الجرائم.

3- جدول رقم (3) يوضح جنسية المبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
89.5%	77	سوداني
10.4%	9	غير سوداني
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يوضح الجدول أعلاه أن نسبة 89.5% من المبحوثات من السودانيات وهي النسبة الأعلى بينما نجد أن نسبة 10.4% غير سودانيات من الحبشة وأريتريا، وترى الباحثة أنه من خلال مجموع عينة الدراسة المبحوثة والذين عددهم 86 مبحوث نجد 9 مبحوثات هن مرتكبات للجريمة، وذلك الرقم كبير خاصة أنهن غير سودانيات، وترجع الباحثة ذلك إلى الهجرات الكثيفة جداً من إثيوبيا وأريتريا والصومات وجنوب السودان، وبالتالي تلك النوعية من المهاجرات هن بلاشك غير مفيدات للبلد ولن يستفيد منهم بل يصبحن عالية عليه، وهنا لابد أن نقول أنه على الحكومة السودانية ممثلة في وزارة الداخلية تقنين عملية دخول المهاجرات إلا لمن يتأكد أنهن من الممكن أن يشكلن إضافة للوطن، بحيث لا يمكن أن تتخلص الدول من مجرميها ونستقبلهم نحن، لذا لابد من وضع معايير وضوابط مشددة لدخول المهاجرات، وترى الباحثة أن أغلبية هؤلاء النزليات ليس لديهم أدنى درجات التعليم،

كما أنهم يعملون في المهن الهامشية كبيع الشاي والنظافة وما إلى ذلك، وبالتأكيد تلك المهن لا يحتاج السودان إلى أن يكون من دول أخرى.

4- جدول رقم (4) يوضح ديانة المبحوثات:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
51.1%	44	مسلمة
46.5%	40	مسيحية
2.3%	2	يهودية
0	0	غير ذلك
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يوضح الجدول أعلاه أن أفراد عينة الدراسة أفراد عينة الدراسة المسلمات كان عددهم 44 مبحوث بنسبة 51.1% والمسيحيات عددهم 40 مبحوث بنسبة 46.5% واليهوديات عددهم 2 مبحوث بنسبة 2.3%.

و أن الأغلبية هم من المسلمات ويرجع ذلك إلى أن أغلبهن من السودانيات حيث أن الديانة الرسمية هنا هي الإسلام، ولكن تعتقد الباحثة أن العقيدة الإسلامية عندهم ضعيفة وذلك لعدة أسباب منها عدم تلقي التعليم الديني، كما أن نسبة المسيحيات كبيرة وذلك بسبب أن هنالك نزيلات من جنوب السودان وبعض الأثيوبيات والذين يدينون بالمسيحية واليهودية، وأغلب جرائمهم هي الخمر والمخدرات والدعارة، بحيث أن ديانتهم لا تمنع من تعاطي أو امتهان مثل تلك الأشياء.

وتخلص الباحثة إلى أن ارتكاب الجريمة ليس له علاقة مباشرة بالديانة، حيث أن النشئة والتربية هما الأساس في أن تجعل المرأة مرتكبة للجريمة أم لا، كما أن استجابتها للضغوط المعيشية وعدم تحملها يؤدي إلى ارتكاب مثل تلك الجرائم.

5- جدول رقم (5) يوضح السكن بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
46.5%	40	ام درمان
8.1%	7	بحري
31.3%	27	الخرطوم
12.7%	11	شرق النيل
1.1%	1	الفاشر
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نجد أن نسبة 46% من المبحوثات يقطن في محلية ام درمان بالأحياء الطرفية، ثم محليه الخرطوم بنسبة 31.3% وأيضا محلية شرق النيل بنسبة 12.7% ومحلية بحري بنسبة 8.1% وترى الباحثة أن أغلبية أفراد عينة الدراسة يسكن محلية أمدرمان، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى أنهم يسكن في المناطق الطرفية في مدينة أمدرمان، كما أن هنالك العديد من المساكن الشعبية والتي نجد أن المنزل الواحد يضم العديد من الأشخاص، كما أن مثل تلك البيوت العشوائية تزدهر فيها تجارة الخمر والمخدرات وبيوت الدعارة، كما أن المشاجرات تكون بكثرة وجرائم القتل وما إلى ذلك، لذا تعتبر معظم البيوت العشوائية والطرفية في أمدرمان هي مجمع للجرائم، ومن الممكن سحب هذا التحليل إلى المحليات الأخرى كالخرطوم والخرطوم بحري وشرق النيل، حيث أن بهن أيضاً السكن العشوائي والأماكن الطرفية السكنية والتي تكثر فيها مثل تلك الجرائم، وترجع الباحثة تنوع سكن النزيلات في السجن إلى أنه من أكبر السجون النسائية في السودان وبالتالي ترحل إليه النزيلات واللاتي يخضعن إلى فترات سجن طويلة.

6- جدول رقم (6) يوضح المهنة بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
27.9%	24	ربة منزل
13.9%	12	موظفة
50%	43	أعمال حرة
8%	7	أخرى
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة ربات المنازل عددهن 24 مبحوث بنسبة 27.9% والموظفات عددهن 12 مبحوثة بنسبة 13.9% واللاتي يمتهن الأعمال الحرة عددهن 34 مبحوث بنسبة 50% كما أن هنالك من يعملن في مجالات أخرى غير مذكورة وعددهن 7 مبحوثات بنسبة 8%.

أن نسبة الـ 50% واللاتي يعملن في الأعمال الحرة هن غالباً ما يعملن في بيع الخمور البلدية والدعارة، حيث نجد أن الخمور والدعارة متلازمتان في أحيان كثيرة، حيث أن طالب المتعة الحرام يريد شراب الخمر أو العكس بحيث أن شرب الخمر يؤدي إلى ارتكاب الأنواع الأخرى، كما أن هنالك من يعملن في بيع الشاي وذلك نسبة لضعف المستوى التعليمي ونسبة لقلة الكفاءة، أما 27.9%، وتجد الباحثة من خلال اجابات الاستبيان أن النزيلات واللاتي هم ربات المنازل غالباً متهمات في جرائم الإخلال بالشرف كالدعارة والأعمال الفاضحة، كما أن بعضهن متهمات بخيانة الأمانة، وهذه الجريمة تتمثل في أن بعض ربات المنازل يدخل في مشاركات مالية مع بعضهن البعض (صندوق) وتحصل بعض الخيانات المالية وما إلى ذلك تؤدي بهن إلى السجن، كما أن النزيلات واللاتي يعملن موظفات يعتبرن من ذوي الكفاءة العلمية المتوسطة والجيدة، وغالباً دخلن السجن بتهمة مالية أو أخلاقية.

7- جدول رقم (7) يوضح الحالة الاجتماعية بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
26.7%	23	غير متزوجة
56.9%	49	متزوجة
9.3%	8	مطلقة
4.6%	4	أرملة
2.3%	2	مهجورة
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة اللاتي هن غير متزوجات كان عددهم 23 مبحوث بنسبة 26.7% والمتزوجات عددهن 49 مبحوث بنسبة 56.9% والمطلقات عددهم 8 مبحوث بنسبة 9.3% والأرامل عددهن 4 مبحوث بنسبة 4.6% والمهجورات عددهن 2 مبحوث بنسبة 2.3%. مما سبق يتضح أن غالبية أفراد عينة الدراسة هن من المتزوجات، وهذا في حد ذاته مؤشر سلبي من ناحية الإلتزام في الحياة الزوجية، بحيث أنه يجب أن يكون من واجبات الزوج الإلتزام بتوفير الوضع المعيشي المناسب للأسرة، كما أنه يجب على الزوجة المحافظة عليه وعلى ابنائه ومنزله في غيابه ووجوده وذلك لتوفير الاستقرار الأسري، ولكن حينما يكون هنالك تقصير من أحد الأطراف ينتج مثل تلك الجرائم والتي غالباً ما تكون جرائم مالية أو أخلاقية، وينسحب هذا التحليل إلى غير المتزوجات، حيث أنه من المفترض أن تكون تحت إمرة أب أو أخ يقوم بتوفير ما تحتاجه البنت، أو إن كانت عاملة أن تحافظ على أسرته وسمعتها حيث خروجها من المنزل للعمل، ولا تدخل نفسها في ما يجعلها في أن تكون نزيلة سجن، ومن ناحية أخرى تعتقد الباحثة أن أغلب المطلقات أو الأرامل هن يعملن في مهن مختلفة بحيث أنهن خضن تجربة زوجية فاشلة أو انتهت عند وفاة الزوج، فبالتالي هن يحتاجون للخروج للعمل، وهنا يواجهن بمجتمع له نظرة سلبية عن المطلقة، والتي ينجرف بعضهن إلى أعمال مخالفة ينتج عنها أن يكن نزيلات ف السجن، لذا ترى الباحثة أن هنالك خللاً ما يحدث في أسر هؤلاء النزيلات يجب أن يعالج.

8- جدول رقم (8) يوضح عدد الأبناء بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
11.9%	8	لا يوجد
50.7%	34	3-1
31.3%	21	6-4
5.9%	4	أكثر من 7
100%	67	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة اللاتي لهن من 1 - 3 أبناء كان عددهم 34 مبحوث بنسبة 11.9% واللاتي لهن من 4 - 6 أبناء عددهن 21 مبحوث بنسبة 31.3% كما أن هنالك من لهن عدد أبناء أكثر من 7، وكان عدده 4 مبحوثات بنسبة 5.9%.

وأن الأم هي أساس الأسرة وعمادها والركيزة التي تعتمد عليها الأسرة في عملية التربية بحكم أنها لصيقة بهم، ولكن عندما يكون ذلك الأساس يتبع طرق إجرامية وغير ملتزمة أخلاقيات ولا دينياً ولا اجتماعياً، فإن الأطفال يتأثرون بسرعة من الأم مما يؤدي الى ضياع الأبناء واكتسابهم السلوك الإجرامي، لذا نجد في أحايين كثيرة أن الأبناء يمتهنون نفس مهن الأم، وأن أغلبية من يعملن في الأعمال المخلة بالآداب أن بناتهن يعملن معهن في نفس العمل، كما أن من يعملن في تجارة الخمر أن أبناءهم وبناتهن يعملن في تجارة الخمر، حتى وعند مقابلة الباحثة لهؤلاء النزليات وجدت أن بعض النزليات لهن أبناء غير شرعيين وعددهم 4 اطفال، وهذا يؤكد لنا أن نتيجة ارتكاب المرأة للجريمة نهايته سيئة للأسرة والمجتمع، حيث أن هذا الطفل والذي تربي في السجن، غالباً ما يتأثر بتلك البيئة وما يحيط بها.

9- جدول رقم (9) يوضح من يقوم بتربية أبناء المبحوثات أثناء فترة السجن:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
27.1%	16	الزوج
3.3%	2	أم الزوج
6.7%	4	الأخت
23.7%	14	أم الزوجة
38.9%	23	أخرى
100%	59	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة اللاتي لهن أبناء يقوم بتربيتهم الزوج كان عددهم 16 مبحوث بنسبة 27.11% والذين يقوم بتربيتهم أم الزوج عددهم 2 مبحوث بنسبة 3.3%، كما أن اللاتي يقمن بتربية أبناءهن هي الأخت عددهم 4 مبحوث بنسبة 6.7% وأم الزوجة 14 مبحوث بنسبة 23.7% أما الخيارات أخرى الغير مذكورة عددهم 23 مبحوث بنسبة 38.9%.

أن نسبة 38.9% من النزليات أولادهم مع الجيران أو لوحدهم نسبة لعدم وجود شخص يقوم برعايتهم، وهناك بعض الأسر لا تقوم بتربية أبناء غيرهن وذلك لأوضاعهم المعيشية الصعبة، فيقوم الابن بالاعتماد على نفسه في أحيان كثيرة وهذا بطبعه يؤثر على الطفل، وهناك بعض الأقارب لا يهتمون بالطفل الإهتمام الجيد، وينمو إلى مسامحة حديث أن والدته مجرمة وهي في السجن وما إلى ذلك والذي من الطبيعي أن يؤثر على الطفل نفسياً واجتماعياً، فتنمو لديه رغبة الإنتقام والتأثر من هؤلاء الأقارب ومن المجتمع ككل، وبالتالي يولد مجرم جديد.

10- جدول رقم (10) يوضح وجود طفل داخل السجن مع المبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
25.4%	15	نعم
74.5%	44	لا
100%	59	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين يرون أن هنالك أطفال داخل السجن عددهم 15 مبحوث بنسبة 25.4% والذين يرون أنه ليس هنالك أطفال داخل السجن عددهم 44 مبحوث بنسبة 74.5%، وعند سؤال الباحثة للنزيلات داخل السجن بهذا السؤال كان توضيحهم أن العدد الكبير من الأطفال في السجن مهم ن الرضع وحتى 7 سنوات، و أن تلك السنوات هي السنوات المهمة التي يكتشف ويلامس الطفل المحيط الخارجي فيها وعندما يقضي سنين حياته الأولى في السجن فإن ذلك يؤثر على سلوكه ويكسبه سلوكاً سلبياً، وتعمل الباحثة على تنبيه إدارة السجن بأنه يجب خلق بيئة صحية للنزيلات في المقام الأول وللطفل من ناحية أخرى، على الأقل بيئة انسانية يستطيع فيها الإنسان أن يعيش، لأنه عند ملاحظة الباحثة للأوضاع العامة للسجن نجد أنها تفتقر إلى كثير من الأساسيات، ويجب توفير طعام صحي للأطفال داخل السجن لأن ذلك الطفل ليس له ذنب فيما ارتكبه والدته.

11- جدول رقم (11) يوضح استشاره أزواج المبحوثات في أمور الأسرة:-

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	25	39.68%
لا	26	41.28%
أحيانا	12	19.04%
المجموع	63	100%

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة المبحوثين واللاتي رأين أن أزواجهن يستشيرهن في أمور الأسرة كان عددهن 25 مبحوث بنسبة 39.68% واللاتي يرين غير ذلك كان عددهن 26 مبحوث بنسبة 41.28% بينما اللاتي يرين أن أزواجهن يستشيرهن في بعض الأحيان كان عددهن 12 مبحوث بنسبة 19.04%، وترى الباحثة فيما سبق أن النسب متقاربة مع بعضها البعض، وتعتبر هذا أمر طبيعي لاختلاف طبيعة الرجال وتسيير الحياة الزوجية، وتعتقد الباحثة أن استشارة الزوجة لزوجته في الأمور الحياتية التي تحيط بالأسرة أو تمر بها هو شئ جيد من ناحية أن مسؤولية الأسرة هي مسؤولية مشتركة بين الزوجين، كما أن هنالك بعض الأمور تعرفها الزوجة وتكون غائبة عن الزوج خاصة فيما يتعلق بالأطفال، وترى الباحثة أن تقدير الزوجة لزوجها ينتج من خلاله ثقة الزوج فيها، وبالتالي تملكها لأسراره واستشارتها فيما يخصه في بعض الأشياء أو فيما يخص الأطفال، وترى الباحثة أيضاً أن محور التعليم مرتبط ارتباط وثيق باستشارة الزوج لها في الأمور الأسرية، حيث أن المتعلمين يعرفون أنهم مكملين لبعض ولا يمكن الإعتماد على شخص واحد في كل مناحي الحياة.

12- جدول رقم (12) يوضح سوء معاملة الزوج للزوجة المبحوثة:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
19.0%	12	نعم
55.5%	35	لا
25.3%	16	أحياناً
100%	63	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة اللاتي تعرض للضرب من أزواجهن عددهن 12 مبحوث بنسبة 19% بينما اللاتي لم يتعرضن للضرب كان عددهن 35 مبحوث بنسبة 55.5% واللاتي يتعرضن للضرب من أزواجهن في بعض الأحيان كان عددهن 16 مبحوث بنسبة 25.3%. وترى الباحثة أن ظاهرة ضرب الأزواج لزوجاتهم هي ظاهرة غير إنسانية في المقام الأول بحيث أنه يجب أن تقوم الأسرة والعلاقة بين الأزواج على الاحترام المتبادل بينهم، ولكن تعتقد الباحثة أن سبب ضرب الأزواج لزوجاتهم يمكن في عدم تحمل الزوج للضغوط التي يواجهها في العمل أو الضغوط الأسرية التي تواجهه عند العودة إلى المنزل، وعدم تحكمه في نفسه لحظات الغضب، كما أن الزوجات في بعض الأحيان يفتعلن المشاكل التي تؤدي بهن في النهاية لأن يكونوا ضحايا لأزواجهن، لذا ترى الباحثة أنه يجب على الزوجة ان تكون أكثر حكمة وأن تتزن في مناقشتها لزوجها، وأن توجّل مناقشة بعض المواضيع المتعلقة بالأسرة والتي تحتمل التأجيل ومراعاة الوضع المادي له.

جدول رقم 13 يوضح أسباب ضرب الزوج للزوجة المبحوثة:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
33.3%	4	يتعاطى الخمر
41.6%	5	شك وغيره
25%	3	مناقشات
100%	12	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين تعرضن للضرب من أزواجهن بسبب تعاطي الزوج للخمر كان عددهم 4 مبحوث بنسبة 33.3% وبسبب الشك وغيره عددهم 5 مبحوث بنسبة 41.6% وبسبب المناقشات عددهم 3 مبحوث بنسبة 25%.

شرب الخمر هو سبب رئيسي في تدمير الأسرة لأن شارب الخمر من الممكن أن يدخل في شجار ويمكن أن يستثار غضبه في أسرع وقت وبالتالي من الممكن أن يؤدي إلى القتل في بعض الأحيان، كما أن الشك في سلوك الزوجة وفي علاقاتها مع جيرانها أو معارفها يعتبر سبب رئيسي لضربه لها، وتعتبر الباحثة أن الغيرة الزائدة مضرّة إلى حد ما ويجب أن تحدد في إطار أن يتم توجيهه وتنبهه الزوجة إلى ما لا يرضي الزوج، ولا يتعدى ذلك إلى الضرب، ولكن بالطبع لا يمكن لأي زوج أن يقبل بأن تكون مثار شك بالنسبة له ولا يمكن أن يتعايش مع وضع يرى فيه زوجته تخونه مع غيره، كما ترى الباحثة أن المناقشات والمناكفات بين الزوج والزوجة تؤدي في أحيان كثيرة إلى الضرب، وهناك بعض الزوجات يتمادين في النقاش مع أزواجهن، حيث يتم الرد على كل كلمة تقال وهذا ما يثير حفيظة بعض الرجال، لذا تنبه الباحثة الزوجات على أن يتحكمن في تصرفاتهن بما يرضي أزواجهن لحفظ الحياة الأسرية بينهم.

14- جدول رقم (14) يوضح هل يمنع الزوج المبحوثة من زيارة الأهل:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
14.2%	9	نعم
74%	47	لا
11.1%	7	أحيانا
100%	63	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة من المبحوثات يرون أن أزواجهم يمنعوهم من زيارة الأهل وكان عددهم 9 مبحوثات بنسبة 14.2%، بينما اللاتي لا يرون ذلك كان عددهم 47 مبحوث بنسبة 74% والذين يمنعونهم أزواجهم من زيارة أهاليهم في بعض الأحيان كان عددهم 7 مبحوث بنسبة 11.1%.

أن علاقة الأسرة مع أهالي الزوج أو الزوجة يجب أن تكون على صلة دائمة باعتبارها صلة رحم، ويجب أن تصان بالمودة والاحترام المتبادل، لأن وجود أي شرخ في تلك العلاقة ستؤثر سلباً في حياة الأسرة، وترى الباحثة أنه ليس من الحكمة أن يمنع الزوجة زوجها من زيارة أهلها أو أهله لأن ذلك يخلق الجفوة بين الأهل وهو شئ غير محبب، وترى الباحثة أنه من الممكن أن يمنع الزوجة زوجها من زيارة أحد الأهل أو الأقارب أو الأصدقاء عند وجود سبب معين يمكن أن يقبل الاقتناع به، مثلاً كسمعة تلك الأسرة أو ذلك الشخص أو لتقادي اختلاف معين يمكن أن يحدث وسيؤثر سلباً على أسرته، لذا توصي الباحثة بضرورة اتباع سنة الرسول (ص) في صلة الأرحام لأن لها أثراً إيجابياً يظل الأسرة.

15- جدول رقم (15) أسباب منع الزوج للزوجة المبحوثة من زيارة الأهل:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
33.3%	3	مشاكل الأهل
44.4	4	شك وغيره
22.2%	2	عدم ثقة
100%	9	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة من المبحوثات اللاتي يمنعهن أزواجهن من زيارة الأهل بسبب مشاكل الأهل كان عددهم 3 مبحوث بنسبة 33.3% وبسبب الشك وغيره كان عددهم 4 مبحوثات بنسبة 44.4% وبسبب عدم الثقة كان عددهم 2 مبحوث بنسبة 2.2%. أن المشاكل والاختلافات التي تحدث بين أهل الزوج مع الزوجة أو العكس هو سبب مباشر في منع الزوج للزوجة من زيارتهم، ونجد أن المجتمع أصبح يعج بظاهرة المشاكل الأسرية والتي تصل في كثير من الأحيان إلى المحاكم، هذه التصرفات تخلق جفوة ومسافة كبيرة بين الأهل مع بعضهم البعض يكون الجميع فيها خاسر، كما ترى الباحثة أن الشك وغيره وعدم ثقة الزوج في الزوجة هو سبب من أسباب منعه لها من زيارة الأهل، ولكن في الأحيان يكون ذلك الشك وغيره وعدم الثقة ليس في محلها، وإن لم يكن هنالك نوع من جلسات المصارحة بين الزوج والزوجة لا يمكن أن يكون هنالك حل لهذه المشكلة، لذا تنبه الباحثة لضرورة أن يكون الزوج صريحاً مع زوجته والعكس أيضاً، وأن يناقشوا كل شيء مع بعضهم البعض، لكي يحدث عدم الثقة والتي تؤدي إلى عواقب مخيفة تعود على الأسرة بالضياع.

16- جدول رقم (16) يوضح نوع الأسرة بالنسبة للمبحوثات:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
55.8%	48	أسرة نووية
41.8%	36	أسرة ممتدة
2.3%	2	أسرة مركبة
0%	0	أخرى
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة من المبحوثات اللاتي يرين أن نوع اسرهن هي أسر نووية كان عددهم 48 مبحوث بنسبة 55.5%، بينما الذين يعيشون في أسرة ممتدة كان عددهم 36 مبحوث بنسبة 41.8% والذين أسرهم مركبة كان عددهم 2 مبحوث بنسبة 2.3%.

كما ان الأسرة النووية هي أفضل أنواع الأسر في عصرنا الحالي في بعض الأحيان، لأن وجود الزوج وزوجته وأبناءه مع بعضهم البعض دون تدخل عنصر آخر، يتيح لهم أن يقوموا بتربية أبناءهم بالصورة التي يحبونها، كما أنها تتيح لهم أن يقضوا أكثر وقت ممكن مع بعضهم البعض دون تدخل من أحد، كما ترى الباحثة أن الأسرة الممتدة لها مميزات في أن وجود الجد والجدة في حياة الأسرة والأبناء بصورة خاصة يعطي نكهة خاصة تنعكس على تربية وسلوك الأطفال، حيث أنه يجد أمامه والداه مع أباؤهم ويعرف كيفية علاقتهم مع بعضهم البعض، وبالتالي ينتشر أسلوب تلك الحياة ويعكسها مستقبلاً مع والداه، كما أن الجد والجدة لهم نوع خاص من أنواع التربية مختلف قليلاً عن تربية الأباء في العصر الحالي، فبالتالي هذا الطفل يكتسب تنشئة مختلفة في عصور وأوقات مختلفة، مما ينعكس على شخصيته وسلوكه مستقبلاً.

17/ جدول رقم (17) يوضح هل أدخل أحد أفراد الأسرة المبحوثة للسجن:

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	23	26.74%
لا	63	73.2%
المجموع	86	100%

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول أعلاه أن أفراد عينة الدراسة من المبحوثات الذين يقولون أن أحد أفراد أسرهم قد السجن سابقاً كان عددهم 23 مبحوث بنسبة 26.74% والذين يرون عكس ذلك كان عددهم 63 مبحوث بنسبة 73.2%، وأنه لا يمكن أن ننكر أن الأسرة أهم خلية يتكون منها جسم المجتمع البشرية وإذا صلحت صلح المجتمع كله وإذا فسدت فسد المجتمع كله، إذ فيها ينشأ الفرد وتتطبع سلوكياته وتبقى آثارها منقوشة فيه يحملها معه ويرثها لمن بعده، لذا فإن دخول أحد أفراد الأسرة السجن وخاصة في جرائم تخص الشرف والأمانة ينعكس على باقي أفراد الأسرة أخلاقياً ومجتمعياً.

أيضاً أن الأب له دور مهم في تربية الأبناء ودخوله السجن سابقاً أو غيابه حالياً قد يحدث لهم ضرراً نفسياً كبيراً، حيث أن هذا التأثير النفسي يختلف تبعاً لعمر الطفل وتكوينه العقلي، ولكن لا شك أن غيابه يفقد الطفل النموذج الأبوي المطلوب خاصة أن هناك مراحل عديدة من النمو النفسي للولد أو البنت تحتاج إلى وجود هذا النموذج، وقد يسبب هذا الغياب في تعرض الطفل إلى العديد من المشكلات النفسية مثل العناد أو العنف أو الميل إلى السلوك العدواني وعدم الرغبة في الذهاب إلى المدرسة، كما أنه من ناحية أخرى يؤثر هذا الغياب بالسلب على قدرة الطفل على التحصيل الدراسي وبالتالي التأثير بالسلب على مستوى الذكاء وتراجع القدرات الإدراكية.

18- جدول رقم (18) يوضح جريمة أفراد أسرة المبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
73.9%	17	خمور
4.3%	1	مخدرات
8.6%	2	دعارة
4.3%	1	سرقة
8.3%	2	شيكات
100%	23	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

ومن الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة من المبحوثات اللاتي قلن أن أحد أفراد أسرهن دخل السجن في قضايا خمور كان عددهم 17 مبحوث بنسبة 73.9% وفي قضايا مخدرات كان عددهم 1 مبحوث بنسبة 4.3% وفي قضايا دعارة كان عددهم 2 مبحوث بنسبة 8.6% وقضايا السرقة كان عددهم 1 مبحوث بنسبة 4.3% أما قضايا الشيكات فكان عددهم 2 مبحوث بنسبة 8.3%. أن قضايا الخمور هي الأغلبية من بين التكرارات في الجدول، وتعتقد الباحثة أن الخمور هي أرخص أنواع المخدرات ومذهبات العقل، لذلك يقبل عليها كثير من المتعاطين، لأن المخدرات غالية جداً خاصة وأن أوضاع المعيشية سيئة ولا يستطيعون أن يوفروا المبالغ الكبيرة لجلب المخدرات. و قضايا الدعارة هي قضية عالمية في المقام الأول وأصبحت تدار بواسطة شركات ومؤسسات كبيرة وذات مقدرات عالية جداً، فهي قضية تاريخية منذ الأزل، لذا يجب التنبيه لذلك وتوعية الناس بمخاطرها كما يجب توعيتهم دينياً بعواقبها بعد الموت.

19- جدول رقم (19) مصدر الدخل بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
15.1%	13	نعم
84.8%	73	لا
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين يعتبرن أن لهم مصدر دخل ثابت كان عددهم 13 مبحوث بنسبة 15.1% والذين يرون أنه ليس لهم مصدر دخل ثابت كان عددهم 73 مبحوث بنسبة 84.8%.

هنالك علاقة بين عدم وجود مصدر دخل ثابت وارتكاب المرأة للجريمة، بحيث أنها ولمجابهة ظروف الحياة الصعبة من الممكن أن تعمل أي شئ توفر لنفسها وأسرتها أو أطفالها إن كان لها الأشياء الضرورية لهم، كما أن عدم وجود مصدر دخل ثابت يمكن أن يقود المرأة إلى امتهان مهنة الدعارة، وهي أسهل المهن بالنسبة للأنثى ويعتبرنه اللاتي ليس لهن مصدر دخل أنه أسهل مهنة يمكن أن ينجحن فيها، لذلك تكثر قضايا الدعارة بصورة كبيرة، وتجد أن أغلبهن لا يعملن أصلاً في مهن شريفة وليس لهن مصادر دخل ثابتة، كما أن المستوى التعليمي لهن ضعيف جداً.

20- جدول رقم (20) يوضح الدخل الشهري بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
50%	43	1500-1000
17.4	15	2000 -1501
10.4	9	2500 -2001
22%	19	2500 فما فوق
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن أعلى نسبة في ارتكاب الجداول أعلاه يتضح أن أعلى نسبة في ارتكاب الجرائم هن من 1500-1000 وتبلغ نسبتهم 50% فقلة دخولهم يعتبر واقع لارتكاب الجرائم مثل جرائم الخمر وبنسبة 22% لمن يحصل دخل أكثر من 2500 فأغلبهم جرائم أموال ومخدرات، أما 2000-1501 فبلغت نسبتهم 17.4% أما 2500-2000 بلغت نسبتهم 10% من جملة المبحوثات.

وأن النزليات من أفراد عينة الدراسة واللاتي لهن مصادر دخل ثابتة كما موضح في الجدول نجد أن جرائمهم تتمثل في جرائم الأموال والمخدرات والتي تحتاج إلى أموال كبيرة في المقام الأول.

21- جدول رقم (21) يوضح كفاية الدخل الشهري بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
65.1%	56	نعم
25.5%	22	لا
9.3%	8	إلى حد ما
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

وجد أن 65.1% من أفراد العينة أجابوا بأن دخلهم الشهري يكفيهم، وبلغت نسبة الاجابة بلا 25% أجابوا بان دخولهم لا يكفيهم , ونسبة 9.3% للآتي أجابوا (إلى حد ما) يكفيهم، وترى الباحثة أنه من الطبيعية أن من لا يكفيهم دخلهم لمتطلبات الحياة أو لتكملة الشهر على أقل تقدير يقمن بما يستطعن به أن يواجهن ضغوط الحياة اليومية والمستمرة، فيتجهن إلى أن يمارسن الأفعال الخاطئة والتي تؤدي بهم في النهاية نزيلات في السجن، كما أن أغلب المبحوثات اللاتي يقلن أن دخلهن لا يكفيهن هن محجوزات بتهم مختلفة تتراوح ما بين الدعارة والتجارة غير المشروعة كبيع الخمر والمخدرات، كما أن الاحتيال أصبح منتشرأ بصورة كبيرة خاصة بين النساء، حيث أن عدد من المبحوثات محجوزات بتهمة الاحتيال والسرقة.

22-جدول رقم (22) يوضح في حالة عدم كفاية الدخل بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
36.3%	8	مغتربين
27.2%	6	التجارة
9%	2	ديون
18%	4	الخمور
9%	2	عمل الزوج
100%	22	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين يرون أنه في حالة عدم كفاية دخلهم يعتمدون على المغتربين كان عددهم 8 مبحوثات بنسبة 36.3% والذين يعملون في التجارة كان عددهم 6 مبحوثات بنسبة 27.2% والذين يتجهون إلى استئانة مبلغ من المال من الأقارب أو الجيران أو الأصدقاء كان عددهم 2 مبحوث بنسبة 9% كما أن هنالك من يمتهن الخمور وكان كان عددهم 4 مبحوث بنسبة 18% والذين يتجهون إلى الزوج لمساعدتهم وكان عددهم 2 مبحوث بنسبة 9%.

واتجاه بعض النساء إلى التجارة في حين الحاجة هو حل مؤقت سليم وشريف، ويجنبها الدخول في متاهات الأعمال الغير سوية والتي تؤثر عليها وعلى الأسرة، كما أنه ترى الباحثة أن اتجاه المرأة في حالة الحاجة إلى الاستئانة من الأهل والجيران أو حتى الأقارب المغتربين هو حل مؤقت وأجازه الشرع فلا مانع من ذلك على أن لا تدخل في ديون كثيرة تجلب عليها المشاكل مستقبلاً، بل لفك الضائقة المالية التي تواجهها، وأن اتجاه بعض النساء إلى العمل في الخمور وما شابه هو قضية ليست لها علاقة بقلة الدخل بل بسبب أنه لا مجال آخر أمامها إلا العمل في مثل هذه الأعمال نسبة لقلّة الوعي وعدم الحصول على التعليم المناسب الذي يتيح لها العمل بطرق شرعية.

23- جدول رقم (23) يوضح هل لدي المبحوثات ممتلكات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
22%	19	نعم
75.5%	65	لا
2.3%	2	إلى حد ما
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نجد أن 75% من المبحوثات أجابوا (بلا) أي ليس لديهم ممتلكات أو أراضي، 22% أجابوا (بنعم) أي أنهم يمتلكون ممتلكات سواء أكانت أراضي أو عقارات ويمثلون أكثر جرائم الأموال والمخدرات. أما إلى حد ما تبلغ نسبة 2.3% وهن من يملكن وريثة وليس ملك خاص بهن.

ويتضح للباحثة أن الفقر هو ليس السبب الوحيد لارتكاب المرأة للجريمة، حيث أن الجدول السابق يوضح أن هنالك من هن مرتكبات للجرائم ووضعهم المادي جيد، وأغليبتهم من أصحاب الأملاك والأراضي الخاصة بهم، بحيث يستخدمن تلك الأملاك في المشروعات الخاطئة وذلك في جرائم الأموال، أو استخدام العقارات في الأفعال المخلة كبيوت الدعارة أو شرب الخمر أو ما شابه ذلك، كما أن الوضع الجيد للمرأة يغيرها بأن تغوص في أعمال الأعمال التجارية والتي لا يكون لها معرفة مسبقة بها توردها المهالك، ولكن على صعيد آخر نجد نساء متميزات في عملهن ويوظفن أموالهم فيما يفيدهن.

24- جدول رقم (24) من يتولى ادارة ممتلكات المبحوثات:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
10%	2	الأب
15.7%	3	الزوج
21%	4	الأخ
21%	4	الأم
26.3%	5	الأخت
5.2%	1	أخرى
100%	19	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول السابق يتضح أن أفراد عينة الدراسة اللاتي يقمن بتكليف الأب بإدارة ممتلكاتهم كان عددهم 2 مبحوث بنسبة 10% والذين يكلفن الزوج كان عددهم 3 مبحوثات بنسبة 15.7% أما الذين يكلفن الأخ أو الأم كان عددهم 4 مبحوثات لكل منهم بنسبة 21% لكل منهم، كما أن هنالك 5 مبحوثات يكلفن أخواتهم بإدارة أموالهم بنسبة 26.3% وهنالك من يكلفن أشخاص آخرين خارج نطاق الأسرة وعددهم 1 مبحوث بنسبة 5.2%، أن جميع المبحوثات اللاتي لديهن أموال وممتلكات يفضلن أن تكون إدارة تلك الأموال والممتلكات من داخل الأسرة ومن المقربين لها، وذلك ناتج لعدم الثقة في الغريب أو مضطرين في بعض الأحوال، كما أن إدارة تلك الأموال تحتاج إلى الاتصال الدائم بهم وهذا أسهل بالنسبة لأحد أفراد الأسرة لأنه يقوم بزيارتها بصورة مستمرة أو إن دعى الداعي أن تقوم بتوصية أي أحد من أفراد الأسرة لإيصال شئ أو معلومة معينة إلى من يدير تلك الأموال، وتنتفي هذه الخاصية في الغريب، واتضح للباحثة من خلال مقابلة النزليات أنهن ناجحات في إدارة تلك الأموال والممتلكات من خلال ذويهم.

25- جدول رقم (25) نوع السكن :-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
30.2%	26	عشوائي
33.7%	29	ملك
31.3%	27	ايجار
4.6%	4	أخرى
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول أعلاه أن نسبة 33.7% من المبحوثات يسكنون في أملاكهم الخاصة، أما من يسكنون بالإيجار بلغت نسبتهم 31.3% وهي نسبة كبيرة جداً مما يدل على ارتفاع تكاليف الحياة والضغط المعيشية بالنسبة للمجوثين، أما 30.2% يسكنون سكن عشوائي في المناطق الطرفية وهذا يدل على ضعف الدخل المادي لذلك يجدون صعوبة في استأجر منزل وتشتهر هذه الفئة دون غيرها ببيع الخمر، أما أخرى فبلغت نسبتها 4.6% وأغلبهم يسكنون مع الأصدقاء والأقارب. فمناطق السكن العشوائي تشتهر بأنها مناطق الجريمة وذلك لتقشي الجهل والمرض ومظاهر التخلف واختلاف أصول ساكنيها وأصولهم، وهذا ما يميز الأحياء العشوائية والطرفية بذلك، كما أنه لا يمكن أن نحصر الجريمة في المناطق العشوائية فقط، فنجد أن من يسكنون في المناطق الراقية أو المتوسطة ومن هم يمتلكون منازل ملكهم وخاصة بهم هم أيضاً يعانون من ناحية أن يكون أحد من أفراد الأسرة بطبيعة إجرامية، ولكن تختلف نوع الجريمة من منطقة إلى أخرى، حيث أن أغلبية المجرمين من المناطق السكنية المتوسطة أو الراقية تتمثل في جرائم الأموال وما شابه ذلك.

26- جدول رقم(26) يوضح قيمة الإيجار بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
29.6%	8	أقل من 1000
44.4%	12	1000-2000
25.9%	7	2000 فما فوق
100%	27	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين يؤجرون بمبلغ من 1000-2000 جنيه وتبلغ نسبتها 44.4% وتبدأ في الإنخفاض حتى تصل إلى أقل من 1000 جنيه بنسبة 29.6% فجرائمهم معظمها جرائم السرقة، أما 2000 فما فوق فبلغت نسبتها 25.9% فأغلبهم جرائم دعارة أو جرائم شيكات، وترى الباحثة مما سبق أن نوع الجريمة مرتبط ارتباطاً وثيقاً بمصدر الدخل، والذي يظهر في قيمة ايجار المنازل التي يقطنونها، فمن يسكن بأقل من 1000 جنيه تميزوا بجرائم السرقة، ومن هم يؤجرون بأعلى من ذلك كانت جرائم جرائم تتعلق بالإخلال بالشرف مثل الدعارة أو جرائم الأموال والتي تتمثل في الاحتيال والشيكات.

27- جدول رقم (27) يوضح نوع المباني بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
38.3%	33	مسلح أو طوب أحمر
31.3	27	جالوص
30.2	26	راكوبة
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول أعلاه أن 38.3% يسكنون في مسلح أو طوب أحمر وهم من أصحاب الأملاك والإيجار 2000 فما فوق أما اللاتي يسكن منازل الجالوص فبلغت نسبتهم 38.3% أما راكوبة أو سكن عشوائي فبلغت نسبتهم 30.2% وهي نسبة لا يستهان بها من الأفراد يعانون من ضعف الدخل وارتفاع تكاليف المعيشة. أن مدينة الخرطوم والمدن القريبة منها شهدت نزوح عدد كبير من العوائل من مناطق الحرب كجنوب السودان ودارفور جراء انعدام الوضع السياسي والأمني فيها، واضطرت الكثير من هذه العوائل ولظروفها المادية الصعبة إلى السكن في بيوت بسيطة في بعض أطراف المدينة مشكلين مناطق هامشية، فازدحمت المدينة بصورة لم تتوفر فرص عمل مناسبة لجميع المهاجرين مما دفع الكثير منهم إلى اللجوء إلى ارتكاب الجريمة والانحراف.

معلومات عن الجريمة:

28-جدول رقم (28) يوضح الدافع وراء ارتكاب الجريمة بالنسبة للمبحوثات:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
82%	71	مادي
1.1%	1	غيره
5.8%	5	استفزاز
1.1%	1	خوف
9.3%	8	أخرى
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يمثل الجدول أعلاه بيان الدوافع وراء ارتكاب المرأة للجريمة والمتمثلة في الآتي:

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين كان دافعهم لارتكاب الجريمة مادياً كان عددهم 71 مبحوث بنسبة 82% وبسبب الغيرة كان عددهم 1 مبحوث بنسبة 1.1% والاستفزاز كان عددهم 5 مبحوث بنسبة 5.8% وبسبب الخوف كان عددهم 1 مبحوث بنسبة 1.1% ولأسباب أخرى كان عددهم 8 مبحوث بنسبة 9.3%.

و أن الدوافع المادية حلت في المرتبة الأولى وترجع الباحثة ذلك إلى تدني مستوى دخل الفرد والفقر وارتفاع تكاليف المعيشة لها دور كبير في جعل أفرادها يسلكون سلوكاً إجرامياً من أجل اشباع حاجاتهم ورغباتهم الأساسية , أما الأسباب الأخرى والتي بلغت نسبتها 9.3% وأغلبهم المتعاطين والدعارة والدافع وراء ارتكابهم للدعارة أنها هواية من هوايتهم المفضلة، أما الإستفزاز والخوف فأكثر جرائمهم هي جرائم الأذى الجسيم, أما الغيرة فبلغت نسبتهم 1.1% وهي من جرائم القتل، وترى الباحثة أن السبب كان عاطفياً ولم يكن هنالك تحكم في ذلك.

29- جدول رقم (29) يوضح نوع الجرائم المرتكبة بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
9.3%	8	جرائم أموال
6.9%	6	سرقة
4.6%	4	أذى جسيم
25.5%	22	مخدرات
36%	31	خمور
9.3%	8	دعارة
3.4%	3	قتل
4.6%	4	أخرى
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول أعلاه أن جرائم الخمر هي أكبر نسبة بين أنواع الجرائم وذلك بنسبة 36% وهي من أكثر الجرائم الموجودة في السجن نسبة لقلّة عقوبتها فهي غرامة فقط لذلك كثرة هذه الجرائم نسبة للعقوبة غير الرادعة، أما جرائم المخدرات فبلغت نسبتها 25.5% ويعود السبب وراء انتشار هذه الجرائم سهولة بيعها وعائدها المادي الكبير وسهولة ترفيها وسط النساء، أما جرائم الأموال بلغت نسبتها 9.3% وهناك ارتفاع كبير في مثل هذه الجرائم في اواسط المتعلمين، أما الدعارة فوصلت نسبتها أيضا 9.3% وهذه الجرائم الأخلاقية تعتبر مدر قوي لسلامة المجتمع أما جرائم السرقة فبلغت نسبتها 6.9% مما يؤثر ذلك على أفراد المجتمع من خسائر مادية مما يؤدي بهم إلى تأمين أنفسهم وممتلكاتهم ضد السرقة. أما جرائم القتل فتبلغ نسبتها 3.4% وهي أقل نبة لضعف المرأة وعدم قدرتها على ارتكاب جرائم تحتاج مجهود كبير.

30- جدول رقم (30) يوضح مكان ارتكاب المبحوثات الجريمة:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
97.6%	84	مدينة
2.3%	2	قرية
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول أعلاه أن نسبة 97% من الجرائم ارتكبت في المدينة، أما 2.3% ارتكبت في القرى، وترى الباحثة أن السبب في أن أكثر الجرائم مرتكبة داخل المدن أنه نسبة للتغير والانفتاح الكبير في المدن الكبرى والمجتمعات غير المتجانسة وسهولة الحركة والثقافات المتداخلة وضغوط الحياة الاجتماعية والإقتصادية تدفع كل أفرادها إلى ارتكاب جرائم عدة ، كما أن التعداد السكاني للمدينة غير قابل للمقارنة مع التعداد السكاني للقرية، وترى الباحثة ان عدد مرتكبي الجرائم في المدينة قليل ذلك لأن مجتمع القرية مجتمع محافظ على القيم السودانية حتى الآن، كما أن القرية عدد سكانها قليل ويسهل معرفة المجرمين، ويلجأ المجرمون في القرية إلى السرقة من القرى الأخرى أو حتى الجرائم الأخلاقية تتم في القرى الأخرى بعيداً عن قريته، ولكن في الإجمال هي ليست بالمستوى الذي يمكن أن نقارنه مع جرائم المدن.

31- جدول رقم (31) يوضح طريقة ارتكاب المبحوثات الجريمة:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
66.2%	57	بمفردك
5.8%	5	بمساعدة أحد أفراد الأسرة
27.9%	24	مع آخرين
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يلاحظ من الجدول أعلاه أن أغلبية جرائم المرأة ارتكابها بمفردها بنسبة تبلغ 66.2% وهي نسبة كبيرة جداً، أما 27.9% ارتكابها مع آخرين وهي في الغالب جرائم الدعارة والسرقة أما الجرائم التي بمساعدة أحد أفراد الأسرة فبلغت 5.8% وهي في الأغلب جرائم الخمر.

أن ارتكاب المرأة للجريمة بمفردها هي النسبة الأعلى وذلك لطبيعة المرأة في الخجل والخوف، فتعمل على ارتكاب جريمتها لوحدها في الخفاء، وأغلب مرتكبات الجريمة لوحدهم كانت جرائم عبارة عن دعارة، وهذه الجريمة بالرغم من معرفة المرأة أنه شيء خاطئ إلا أنها لا تريد لأحد أن يشاركها أو يكتشفها، فتفعلها في الخفاء والتستر، كما أن الجرائم التي تتم بمساعدة أحد أفراد الأسرة تكون هنا جريمة مشتركة، وفيها تكون المرأة لمساعدة من أحد، وتتمثل مثل هذه الجرائم في بيع الخمر والتي تحتاج لمن يعمل على تجهيز الخمر عبر العمليات المعروفة من تقطير لها والتي لا تتم بصورة علمية مما ينتج عنها في بعض الأحيان حالات وفاة، كما تحتاج في بيع الخمر إلى من يعمل على توزيعها ولا تستطيع أن تفعلها بمفردها، وترى الباحثة أن الجرائم المشتركة من الممكن أن تصل إلى الإعتداء الجسدي والقتل العمد.

32- جدول رقم (32) يوضح وقت ارتكاب المبحوثات الجريمة:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
41.8	36	ليل
58.1	50	نهار
%100	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول أن أغلب جرائم النساء ارتكبتها بالنهار بنسبة 58.1% أما الجرائم التي ارتكبتها في الليل فتبلغ نسبتها 41.8% وأغلبها جرائم دعارة أو سرقة.

وهذا يؤكد رأي الباحثة في الجدول السابق أن المرأة بالرغم من ارتكابها لبعض الجرائم ومعرفتها بخطورتها إلا أنها ترتكبها بمفردها وبالخفاء، لذا يظهر هنا أن معظم مرتكبات الجريمة المبحوثات قمن بارتكابها في النهار، بحيث أن حركتها في الليل صعبة نسبة للوضع الاسري لبعض مرتكبات جرائم الدعارة، كما أن خروجها بمفردها بالليل يثير الشبهات.

ولكن ترى الباحثة في رأي آخر أنه ليس هنالك فرق كبير بين ارتكاب الجريمة بالنهار أو بالليل، لأن هذا يتحكم على عدة عوامل لا بد وأن تتوافق مع من تريد ارتكاب الجريمة، كالوقت المناسب لارتكابها وقلة الأخطار التي من الممكن أن تتعرض لها وما شابه ذلك.

جدول رقم 33 يوضح تعاطي المكيفات بالنسبة للمبحوثات:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
40.6%	35	نعم
40.5%	40	لا
12.7%	11	أحيانا

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة 46% من المبحوثات أجابوا (بلا) لا يتعاطون أي نوع من المكيفات و 40.6% أجابوا (بنعم) أي أنهم يتعاطون أنواع مختلفة من المكيفات، و 12.7% من المبحوثات أجابوا بأنهم يتعاطون أحيانا المكيفات عند أو المشاجرة مع الأهل أو الزوج.

وأن المخدرات هي الآفة الخطيرة القاتلة التي بدأت تنتشر في الآونة الأخيرة في كافة المجتمعات بشكل لم يسبق له مثيل ، حتى أصبحت خطراً يهدد هذه المجتمعات وينذر بانهارها، بالنسبة لتعاطي المخدرات فهناك علاقة مباشرة بينها وبين زيادة عدد الجرائم وتتشا هذه العلاقة بسبب عملية تعاطي المخدرات في حد ذاتها وكذلك في الاتجار بها كما ان هذه الصلة تتشا من الآثار الخطيرة للمخدرات على التكوين العضوي والعصبي للشخص المدمن والتي قد تدفعه إلى ارتكاب جرائم خطيرة مثل القتل والجرح والضرب .

وتعاطي المخدرات يؤدي إلى نبذ الأخلاق والقيم وبالتالي تدفع إلى فعل كل منكر وقبيح وكثير من حوادث الزنى والخيانة الزوجية تقع تحت تأثير المخدرات، وكون المخدرات تقسد العقل والمزاج حتى يصير في الرجل تخنث ودياثة أي يرضى الفساد على محارمه لما يفقد من عقل عند تعاطيه لهذه السموم وبالتالي فان تعاطي المخدرات يدفع الشخص إلى ارتكاب الجرائم الجنسية مثل الخطف ومن ثم الاغتصاب والاعتداء الجنسي .

34- جدول رقم (34) نوع المكيفات التي تتعاطاها المبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
34.2%	12	سجائر
17.1%	6	خمور وكحول
28.5%	10	مخدرات
2.0%	7	اخرى
100%	35	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يلاحظ من الجدول أعلاه أن 34.2% من المبحوثات يتعاطين السجائر وتليها المخدرات بنسبة 28.5% من البنغو وهناك أيضا الحبوب المهلوسة وهي منتشرة في أواسط النزليات لسهولة حملها وإخفاءها في السجن، أما الشيشة فبلغت نسبتها 20% والخمور كذلك بلغت نسبتها 17.1%. ومعظم النزليات يتعاطين أنواع مختلفة من المكيفات، فمنهم من كان تعاطيهم قبل دخول السجن، ومنهم من تعلمنه داخل أسوار السجن، وفي كلا الحالتين يرجع السبب إلى أنه عند دخول المرأة السجن تشعر بأنها ليس لها ما تخاف عليه، وتريد أن تثبت لمن حولها أنها قوية بما يكفي، فتعمل على التصرف بنوع من عدم اللامبالاة، فيقمن بتعاطي السجاء والخمور والكحول والمخدرات وكل ما يجعلهم لا يفكرون في الوضع الذين هم عليه،

35- جدول رقم (35) يوضح مدة العقوبة بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
60.4%	52	أقل من سنة
12.7%	11	1 - 5
4.4%	3	5 - 10
4.6%	4	10 - 15
4.6%	4	15 فما فوق
4.6%	3	إعدام
10.4%	9	لحين السداد
100%	89	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول الذي يوضح مدة العقوبة السارية في حق النزير حسب جريمته فتفاوتت نسبها وسجلت مدة العقوبة أقل من سنة نسبة 60.4% وهي نسبة كبيرة جدا واغلب جرائمها خمور ودعارة في حين لم يتم سداد الغرامة يسجن لمدة 6 أشهر لأول خمسة أشهر على حسب كمية الخمور التي وجدت معه وكذلك الحال بالنسبة للدعارة يوجد بها جلد وغرامة في حين لم يتم سداد الغرامة تعاقب بالسجن لفترة قليلة، ومن 1-5 سنوات بنسبة 12.7% وفئة لحين السداد بلغت 10.4% وهذا جرائم أموال , أما 10-15 سنة بلغت نسبتها 4.6% وبنسبة 4.6 الفئة من 15 فما فوق ثم تليها الفئة من 5-10 ويكثر في هذا الفئة جرائم المخدرات بنسبة 4.4% وعقوبة الإعدام بنسبة 3.4% وهي جرائم القتل.

36- جدول رقم (36) يوضح السوابق بالنسبة للمبحوثات:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
30.2%	26	نعم
69.7%	60	لا
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

من الجدول أعلاه يتضح أن أفراد عينة الدراسة الذين كانت لهم سوابق في دخول السجن كان عددهم 26 مبحوث بنسبة 30.2% والذين يرون أنهم ليس لهم سوابق كان عددهم 60 مبحوث بنسبة 69.7%.

كما أن الأغلبية هم دخلوا السجن لأول مرة، ولكن هذا لا يعني بالضرورة أنهم لم يرتكبوا الجرائم من قبل، فالفصل في هذا أنهم لم يتم القبض عليهم واتهامهم، لذا ترى الباحثة أنه لا فرق بين من كانت لهم سوابق ومن أتت لأول مرة، وغالباً هذه الجرائم تتمثل في جرائم الدعارة والخمر والجرائم الخفيفة، أما جرائم القتل فتعتقد الباحثة أن الذي له سوابق من قبل هو مجرم كبير وبالتأكيد سيكون ملئ بالوحشية والغضب والحقد على المجتمع، وليس من الحكمة أن يكون من ارتكب جريمة مثلاً بالخطأ أن يكون معه في نفس الزنزانة، فيجب أن يفرقوا ولا أن يوضعوا مع من هم ارتكبوا جرائم عادية.

37- جدول رقم (37) يوضح عدد السوابق بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
92.3%	24	4 - 1
3.8%	1	7 - 5
3.8%	1	7 فما فوق
100%	26	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة 92.3% مترددات من الفئة 1-4 وبنسبة 3.8 أدخلن السجن 5-7مرات وغالبا تكون جرائم الخمر والدعارة نسبة لعدم العقوبة الرادعة، أما 7 فما فوق فبلغت نسبتها 3.8%.

و أن المترددات على السجن ومن لهن سوابق تصل إلى 4 سوابق، أصبحن متعودات على السجن ومترددات عليه ولا يشعرن بالوحشه اتجاهه، بالطبيعي أنهم أصبحن محترفات في الجرائم التي جاؤوا بها، وهؤلاء تعتقد الباحثة انهم محتاجات للجلوس مع الأخصائيين الاجتماعيين لمعرفة الأسباب التي أدت إلى أن يصبحوا بمثل هذا الوضع، كما أن المترددات على السجن أكثر من 4 مرات تعتقد الباحثة أن هؤلاء يجب تشديد العقوبات عليهم، بقدر الإمكان لكي لا يعودوا إلى ارتكابها، ولكن ترى الباحثة أن يستحق الدراسة فعلاً هم من لم تكن لهم سوابق من قبل أو من كانت لهم سابقة أو اثنتين، فهؤلاء يجب معرفة الأسباب التي أدت إلى ارتكابهم مثل تلك الجرائم، ومحاولة وجود علاج لهم، فإن كانت المشاكل مادية يجب أن توفر لهم الدولة مصادر دخل ثابتة، وإن كانت أخلاقية يجب توعيتهم وارشادهم.

38- جدول رقم (38) يوضح نوع الجرائم المترددة بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
11.5%	3	دعارة
73%	19	خمور
3.8%	1	سرقة
0	0	قتل
3.8%	1	جرائم أموال
3.8%	1	مخدرات
3.8%	1	أذى جسيم
100%	26	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

كما سبق ووضح أن أغلبية المترددات هن جرائم الخمور وبنسبة 73% تليها جرائم الدعارة بنسبة 11.5% ثم ينسب قليلة جرائم السرقة والأموال والأذى الجسيم والمخدرات بنسبة 3.8%. وأكثر الجرائم التي تتردد بها النزليات كانت هي جرائم الخمور، ولذلك بسبب أن العقوبات التي يواجهونها غير رادعة، فإن كانت رادعة فبالتأكيد لن يعودوا إليها، وتتراوح باقي الجرائم المترددة للنزليات في قضايا الدعارة والسرقة وجرائم الأموال، ولكن تلاحظ الباحثة أن جرائم السرقة والمخدرات يجب أن تكون جرائم قوية ورادعة فمعتاد السرقة إن تم سجنه لأيام أو أشهر بسيطة سوف يعود لارتكابها مرة أخرى، كما جرائم المخدرات والتي تنقسم إلى متعاطين وتجار، فالمتعاطي يجب أن يحاكم على جريمته ولكن في المقام الأول يجب أن يكون لعلاجه من ذلك، أما تاجر المخدرات فيجب على القانون أن يردعه بأقصى عقوبة وذلك لأنه لا يقوم بتدمير نفسه فقط، بل يقوم بتدمير جيل كامل يعول عليه في بناء المستقبل.

39- جدول رقم (39) حالات الندم بالنسبة للمبحوثات:-

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
63.5%	55	نعم
33.7%	29	لا
2.3%	2	أحياناً
100%	86	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

يتضح من الجدول أن 63.5% نادمون على ارتكاب الجريمة ونسبة 33.7% أجابوا بأنهن لسن نادمات على ارتكاب الجريمة وأغلبهم من المترددين وأيضاً 2.3% يندمن أحياناً على ارتكاب الجريمة. إن الندم أمر معنوي لا يشعر به إلا صاحبه، لأنه يخرج من القلب تأسفاً على ما ارتكبه من ذنوب، وكما أن مرتكب جريمة القتل على الأغلب شخص "مريض نفسياً"، لأنه لا يشعر بالندم على فعلته على عكس الشخص الذي توقع عليه عقوبات بسبب الأمور المالية مثل " الشيكات والديون". ويؤكد أن القاتل على الأغلب، يكون ممن تربوا في أوساط عنف عائلي موروث، ومورس عليهم عنف قاس، بكافة أنواعه، وترى الباحثة أن القاتل في هذه الظروف، يعتبر نفسه مضطهداً نفسياً، ويعتقد أن بفعلته عندما يقتل يرتاح كلياً، كما أن عدد الاشخاص البالغين المراجعين للعيادات النفسية لعلاج موضوع "القهر" و"العنف" محصور جداً ويكاد أن يكون معدوماً، على عكس عدد الأطفال الذين يأتي بهم ذوهم إلى العيادات للتخلص من عنفهم الزائد.

ثانياً: استمارة مقابلة : طلاب الدراسات العليا – جامعة النيلين

تم إجراء مقابلات مع الأخصائيين الاجتماعيين العاملين في الدوائر الاجتماعية. وقامت الباحثة بعمل 87 مقابلة مع الاخصائيين الاجتماعيين وتم تحليل بيانات المقابلة وكانت محاور الأسئلة كالآتي:

جدول رقم (1) يوضح النوع بالنسبة للأخصائيين المبحوثين:

النسبة المئوية	التكرار	الجنس
57.4%	50	ذكر
42.5%	37	أنثى
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

تشير بيانات الجدول بأن 57.4% من المبحوثين هم من الذكور، وأن نسبة الإناث بلغت 42.5%.

جدول رقم (2) يوضح العمر بالنسبة للاخصائيين المبحوثين:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
13%	12	25 – 18
32.1%	28	35 – 26
40.2%	35	45 – 36
11.4%	10	55 – 46
2.2%	2	56 فما فوق
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

تشير البيانات في الجدول أن أعلى نسبة للذين تقع أعمارهم في الفئة العمرية (26-35) سنة حيث بلغت 32.1%, وتليها نسبة 40.2% الفئة العمرية (36-45), ثم جاء الذين يقعون في الفئة العمرية

(25-18) سنة بلغت 13%، أما الفئة (46-55) سنة بلغت 11.4%، بينما بلغت 56 فما فوق 2.2%.

جدول رقم (3) يوضح المستوى التعليمي بالنسبة للأخصائيين المبحوثين:

النسبة المئوية	التكرار	المستوى التعليمي
89.6%	78	ماجستير
10.4%	9	دكتوراه
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

تشير بيانات الجدول أعلاه أن 89.6% من أفراد العينة طلاب ماجستير، بينما بلغت نسبة الدكتوراه 10.3%، ركزت الباحثة في اختيار طلاب الماجستير والدكتوراه لإمكانية تقييمهم السليم المبني على الأسس العلمية في معرفة المتغيرات الدافعة لارتكاب المرأة للجريمة.

جدول رقم (4) يوضح المهن بالنسبة للأخصائيين المبحوثين:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
36.7%	32	طالب
50.5%	44	موظف
12.6%	11	أعمال حرة
0	0	ربة منزل
100%	87	مجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

تشير بيانات الجدول أن نصف بيانات الجدول موظفين حيث بلغت نسبة 50.5%، و تليه نسبة الطلاب حيث بلغت 36.7%، أما الذين يعملون أعمال حرة بلغت 12.6%، حيث ركزت الباحثة على أن تكون مهن المبحوثين مختلفة بحيث يتم الوصول إلى آراء مختلفة توضح لنا أسباب ارتكاب المرأة للجريمة في السودان.

جدول رقم (5) يوضح الحالة الاجتماعية بالنسبة للأخصائيين للمبحوثين:

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
متزوج	46	52.8%
غير متزوج	35	40.2%
مطلق	4	4.5%
أرمل	2	2.2%
المجموع	87	100%

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

تشير بيانات الجدول أن المبحوثين هم من المتزوجين وبلغت نسبتهم 25.8%، ثم تلتها نسبة العزاب وبلغت 40.2%، وكانت نسبة المطلقين 4.5%، في حين كانت اقل نسبة الأرامل حيث بلغت 2.2%، وترى الباحثة أن اختلاف الحالة الاجتماعية للمبحوثين يعطي لنا اختلافاً في الآراء المتعلقة بالمتغيرات التي تؤدي إلى ارتكاب المرأة للجريمة في السودان.

جدول رقم (6) يوضح هل السلوك الإجرامي مكتسب أم موروث:

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
موروث	65	74.7%
مكتسب	22	25.2%
المجموع	87	100%

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج أن نسبة الذين أجابوا بأن السلوك الإجرامي موروث بلغت 74.7%، بينما الذين أجابوا بأنه مكتسب 25.2%، وترى عينة الدراسة أنه موروث نسبة لأن يكون هنالك أحد أفراد الأسرة قد أدين بأي سلوك إجرامي في وقت سابق، كما أن المبحوثين يرون أنه مكتسب من حيث أن وجود المرأة في جو أسري مليئاً بالإجرام والمجرمين بطبيعة الحال سيكسبها شئ من أفعالهم وسلوكياتهم.

جدول رقم (7) يوضح دور التفكك الأسري:

النسبة المئوية	التكرار	الفئة
56.3%	49	نعم
20.6%	18	لا
22.9%	20	أحيانا
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

حيث تؤثر العلاقات العائلية سلباً أو إيجاباً على الأفراد للفعل الإجرامي، نستنتج من هذا أن نسبة 56.3% أجابوا (بنعم)، و 22.9% أجابوا (أحيانا)، و نسبة 20.6% أجابوا (بلا)، ويرى المبحوثين أن التفكك الأسري له دور في ارتكاب المرأة للجريمة بحيث أنه قد يدفعها لارتكاب الفعل الاجرامي عن طريق الترغيب والترهيب في بعض الأحيان أو عن طريق تعليمها لهذا السلوك.

جدول رقم (8) يوضح دور الصحة السيئة:

النسبة المئوية	التكرار	الصحة السيئة
57.4%	50	نعم
19.5%	17	لا
22.9%	20	أحيانا
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج من هذا أن اغلب أفراد العينة أكدوا أن للصحة تأثير قوي على الأفراد و كانت نسبتهم 57.4%, بينما كانت نسبة الذين أجابوا (أحيانا) 22.9%, بينما الذين أجابوا بأن ليس لها تأثير فكانت 19.5%, ومن هذا يتضح بأن للصحة السيئة اثر في ارتكاب للمرأة للجريمة.

جدول رقم (9) يوضح دور وسائل الضبط الاجتماعي (ضعف سائل الضبط الاجتماعي):

النسبة المئوية	التكرار	ضعف سائل الضبط الاجتماعي
55.1%	48	نعم
16%	14	لا
28%	25	أحيانا
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج من هذا أن لوسائل الضبط الاجتماعي دور كبير في ارتكاب المرأة للجريمة حيث بلغت نسبة الذين أجابوا بنعم 55.1%، بينما بلغت نسبة الذين أجابوا (أحيانا) 28%، أما الذين أجابوا (لا) فبلغت نسبتهم 16%، يتضح من ذلك أن ضعف وسائل الضبط المتمثلة في القانون و الدين لها اثر كبير في ارتكاب للمرأة للجريمة.

جدول رقم (10) يوضح دور المدرسة:

النسبة المئوية	التكرار	المدرسة
51.7%	45	نعم
31%	27	لا
17.2%	15	أحيانا
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج أن 51% من المبحوثين أجابوا بأن المدرسة تعد عامل ضبط، أما 31% أجابوا بأن المدرسة ليست عامل ضبط، بينما أجاب 17.2% أحيانا، ويرى المبحوثين أن وسائل الضبط المتمثلة في المدرسة في إمكانها أن توفر حماية للطفلة مستقبلاً.

جدول رقم (11) يوضح دور البيئة السكنية:

النسبة المئوية	التكرار	البيئة السكنية
51.7%	45	نعم
28.7%	25	لا
19.5%	17	أحيانا
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج بأن الذين أجابوا بأن المنطقة السكنية لها تأثير بلغت نسبتهم 51.7%، أما الذين أجابوا (بلا) فكانت نسبتهم 28.7%، بينما الذين أجابوا (أحيانا) بلغت نسبتهم 19.5%، ويوضح المبحوثين أن للبيئة السكنية دور في تخليق وتكوين الشخصية الاجرامية للمرأة، بحيث أن البيئة المختلفة والمتردية والملينة بالجهل والفقر والمرض من الطبيعي أن تؤثر سلباً على المرأة.

جدول رقم (12) يوضح دور الحالة الاقتصادية:

يعد العامل المادي من أهم المؤثرات لأن انخفاض الدخل أو انعدامها يؤدي إلى عدم القدرة على تلبية الحاجات الضرورية التي تدفع في بعض الأحيان إلى ارتكاب الجريمة.

النسبة المئوية	التكرار	ضعف الحالة المادية
68.9%	60	نعم
16%	14	لا
14.9%	13	أحيانا
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج بأن نسبة الذين أجابوا بأن ضعف الحالة المادية له دور في ارتكاب للمرأة للجريمة كانت 68.9%، بينما الذين أجابوا (أحياناً) بلغت نسبتهم 14.9%، وهذا يعني أن للحالة المادية دور في ارتكاب الجريمة، أما الذين أجابوا (بلا) فبلغت نسبتهم 16%.

جدول رقم (13) يوضح دور تدني المستوى العلمي للمرأة:

النسبة المئوية	التكرار	تدني المستوى العلمي
68.9%	60	نعم
11.4%	10	لا
19.5%	17	أحياناً
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج أن نسبة الذين أجابوا بأن لتدني المستوى التعليمي للمرأة دور في ارتكابها للجريمة بلغت 68.9%، أما الذين أجابوا (أحياناً) بلغت نسبتهم 19.5%، بينما الذين أجابوا بأن ليس للمستوى التعليمي دور فكانت 11.4%، ويرى المبحوثين.

جدول رقم (14) يوضح دور وقت الفراغ:

النسبة المئوية	التكرار	دور وقت الفراغ
62%	54	نعم
29.8%	26	لا
8%	7	أحياناً
100%	87	المجموع

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج مما تقدم أن لكيفية قضاء وقت الفراغ دور في ارتكاب المرأة للجريمة فقد بلغت نسبة الذين أكدوا على ذلك 62%، بينما بلغت نسبة الذين لم يؤكدوا ذلك 92%، ويرى المبحوثين بأن عدم ملئ أوقات الفراغ بما يفيد يجعل المرأة في وضع تفكر في أن تفعل أي شيء، والأفكار الإجرامية تأتي عندما

يكون هنالك فراغ كبير، حيث يقود الى التفكير فى ملأ الفراغ بأشياء غير مشروعة او غير اخلاقية، مما يؤدي الى ممارسة سلوكيات خاطئة كالتدخين او الدخول فى علاقات جنسية غير مشروعة او حتى ارتكاب السرقات والاحتيال والتزوير لملأ هذا الفراغ.

جدول رقم (15) يوضح دور البطالة:

البطالة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	48	55.1%
لا	12	13.7%
أحيانا	27	31.03%
المجموع	87	100%

المصدر: إعداد الدراسة الميدانية، 2017م

نستنتج أن نسبة 55.1% من المبحوثين أجابوا بأن للبطالة دور في ارتكاب الجريمة، بينما أجاب 31% (أحيانا)، أما الذين أجابوا بأن للبطالة ليس دور فبلغت نسبتهم 13.7%، ويرى المبحوثين أن للبطالة دور كبير في ارتكاب المرأة للجريمة، كما ان للبطالة أثرا فى اتساع دائرة الجريمة، وانه كلما زاد عدد العاطلين عن العمل كلما زاد مستوي الجريمة. كما ان البطالة من البطالة من المنظور العلمى الاجرامى احد مسببات وقوع الجريمة فى المجتمع الذى يرتفع فيه مؤشر البطالة، لان البطالة هى احد مولودات الفراغ، والفراغ عنصر أساسى فى وجود الجريمة، خاصة عندما تكون البطالة فى شريحة عظمى فى المجتمع، ومن اشكال الجرائم الناتجة عن البطالة السكر والمخدرات، جرائم الاموال والضرب والاعتداء والجرائم الاخلاقية. كما ان الانخراط فى المخدرات احد اشكال الجرائم سواء التعاطى او التهريب او الترويج.

مناقشة نتائج المقابلات:

المحور الاول: دور التفكك الاسري:

اثبتت نتائج المقابلات ان للتفكك الاسري دور فى ارتكاب المرأة للجريمة بحيث انه يدفعها لارتكاب الفعل الاجرامى عن طريق الترهيب في بعض الاحيان او عن طريق تعليمها لهذا السلوك ،حيث تؤثر العلاقات العائلية سلبا او ايجابا على الافراد للفعل الاجرامى، كما ان وجود المرأة في بيئة غير صالحة يجعلها تتشأعلى السلوك الخاطى الذي يمارسه افراد الاسره وهو بلا شك سيؤدى فى النهاية الى ممارستها لتلك السلوكيات والتي تقودها الى دخول السجن.

المحور الثانى: دور المدرسة الصحية السيئة والبيئة السكنية:

اتضح من نتائج المقابلات ان للمدرسة دور كبير فى تكوين وتهذيب سلوك الافراد وفى تكوين وتنظيم الكائن الانسانى بصوره صحيحه ووقائية من المخاطر التى تشتت افكاره وإرادته وتسبب الضعف فى شخصيته ،كما تساعد الافراد فى رفع مستوى وعيهم واستثمارهم للموارد المتاحة وعلى هذا الاساس فأنها تغرس منظومه من القيم الاخلاقية والسلوكية.

اما الصحية السيئة لة اثر كبير فى ارتكاب المرأة للجريمة ومن اهم الاسباب المهمة التى تدفع بالفرد الى ارتكاب الافعال السلوكية الإجرامية اختلاطة وتجاوبة مع رفقاء السوء لا سيما رفاق المنطقة السكنية والمدرسة من المنحرفين فالفرد يتأثر بسرعة بأصدقاءه ورفاقه اكثر مما يتأثر بأبيه وامة .

وتؤكد نتائج المقابلات الى ان البيئة السكنيه لها دور فى ارتكاب افرادها للجرائم فالانسان يكتسب قيمة الشخصية ويكتسب عادة وسلوكه من الجماعات التى يعيش بقربها لان تأثيرها

يرجع بالاساس الى طبيعة الانسان بكونه كائن اجتماعى يعتمد فى حياته على الجماعة فى اشباع حاجاته وعن طريقها يكتسب مهارة وخبرة.

المحور الثالث: دور التعليم فى ارتكاب الجريمة:

أن المستوى التعليمي وثقافة المرأة لها دور كبير في ارتكاب المرأة للجريمة من عدمه، بحيث تكون عندها صورة واضحة لمآل الحال، كما ان امتلاكها لمستوى تعليمي يعطيها امكانية اختيار العمل فى وظيفة او عمل يجعلها تكسب رزقها بصورة مشروعة عكس المرأة التى ليس لديها مؤهل تعليمي ،وهذا يجعلها تمارس سلوكيات وافعال اجرامية.

المحور الرابع: دور الحالة الاقتصادية فى ارتكاب الجريمة:

ان البطالة كمثال للحالة الاقتصادية السيئة تؤدي الى التصدع الاسرى لأن الشخص العاطل عن العمل لا يستطيع توفير مصدر الرزق والعيش لأسرته مما يؤدي الى الطلاق وتشرد الابناء او الانضمام الى عصابات اجرامية تحت تأثير الاغراء المادي او قد تؤدي البطالة الى خروج الزوجة والاطفال الى العمل والتي قد يكون لها نتائج سلبية على تنشئة الاطفال،وكذلك قد تؤدي الى ارتكاب السلوك الاجرامى للفرد نظرا لانعدام المورد المالى او الدخل نظرا لعدم توفر فرص التعليم ،وبالتالى قد يلجأ العاطل عن العمل الى ارتكاب انماط معينة من الجرائم مثل السرقة او النصب او الاحتيال والتزوير ،كونه لديه اوقات فراغ تؤدي به الى التفكير والتخطيط الى ارتكاب سلوكيات غير مشروعة من اجل الحصول على المال،وقد تؤدي البطالة بالشخص العاطل عن العمل للشعور بأنة شخص غير مفيد وغير فعال بالمجتمع مما يولد لديه الاحباط والفشل وبالتالي ارتكاب السلوك الاجرامى.

مناقشة فرضيات الدراسة:

الفرضية الاولى: (عامل السن له دور في ارتكاب الجريمة):

من خلال مناقشة الفرضية الأولى سنقوم بتوضيح مدى الاجرام كماً ونوعاً بسن الإنسان، حيث تمر حياة الإنسان بمراحل مختلفة تتميز بخصائص معينة تتعلق بتكوينه العضوي والنفسي، فهناك مرحلة الطفولة ومرحلة المراهقة ومرحلة النضج ومرحلة الشيخوخة، ولكل مرحلة سماتها الخاصة التي تؤثر على سلوك الفرد.

حيث تشكل مرحلة الطفولة مرحلة هامة في تكوين شخصية الفرد، و بناء على بعض الدراسات التي قام بها علماء الإجرام، تبين مدى قلة عدد الجرائم التي ترتكب في هذه الفترة اذا قورنت بغيرها من المراحل وهذا يرجع الى الضعف الذي يتميز به الاطفال، بالاضافة الى ضعف علاقتهم الاجتماعية، إضافة إلى أن اغلب القوانين الجنائية تعتبر الطفل غير مسؤول جنائياً عما يرتكبه من أفعال، لأنه يعجز عن الإدراك والتمييز.

وفي فترة المراهقة والتي تمتد ما بين الثانية عشر والثامنة عشر من العمر والتي يطرأ فيها على الطفل تغييرات عضوية و نفسية، كما يكون للبيئة الخارجية تأثير كبير في سلوكه، فمن بين التغييرات التي يتعرض لها الطفل زيادة القوة البدنية والتغيير في افراز بعض الغدد التي تؤثر في رغبات الإنسان المختلفة، زيادة عن ذلك، يتميز الطفل باتجاه نحو الإنطلاق خارج الأسرة و التمرد على القيود المفروضة عليه رغبة منه في التعبير عن شخصيته، اما العوامل البيئية فهي تؤثر بدورها في الطفل لأن شخصيته ما زالت غير مستقرة، وبالتالي اذا كان المؤثر الخارجي سلبياً، فقد يدفعه ذلك الى السلوك الاجرامي، وحسب الدراسات التي قام

بها بعض علماء الإجرام، يتبين أن هذه المرحلة تتسم بأنواع معينة من الجرائم، و لعل أكثر هذه الجرائم و قوعاً في هذه المرحلة، هي جرائم الإعتداء على المال وجرائم الايذاء البدني، وأخيراً جرائم الاعتداء على العرض والمتمثلة في الدعارة وما شابه ذلك، وهذا ما يوضحه الجدول رقم (1) في تحليل البيانات.

وبعد مرحلة المراهقة تجئ مرحلة النضج وتمتد هذه الفترة ما بين الثامنة عشر وحتى الخمسين سنة، وتعتبر هذه المرحلة من أهم فترات العمر حيث يتأثر فيها الفرد بتغييرات عضوية ونفسية كما يتأثر بتغيير الظروف البيئية المحيطة به، وتنقسم هذه المرحلة الى طورين لكل منهما خصائص معينة، فترة الشباب أو النضوج الباكر، ثم فترة النضوج الحقيقي، فالفترة الأولى، تمتد بين الثامنة عشرة الى سن الخامسة والعشرين، وتمتاز بانتهاء أزمات المراهقة والاستعداد لطور الإستقرار وهي من أصعب المراحل، لكثرة الإجرام فيها، اذ يتراوح ما بين ربع وثلث كمية الإجرام الكلي كما أوضحته بعض الدراسات، أما المرحلة الثانية فتمتد ما بين الخامسة والعشرين والخمسين سنة، حيث تمتاز حياة الفرد في هذه المرحلة بظهور جرائم السرقة وخيانة الأمانة وجرائم النصب والاعتداء على الشرف.

تليها مرحلة الشيخوخة والتي تبدأ بعد سن الخمسين الى انتهاء الحياة، وتتميز هذه الفترة بتغييرات عضوية و نفسية تصطحبها تغييرات في الظروف البيئية التي يعيش فيها الفرد، وفي هذه المرحلة، تبدأ القوى البدنية في التراجع ويتعرض الجسم غالباً لبعض الأمراض، ويصحب هذا التغيير الداخلي تغيير في الظروف البيئية، ويمثل الإجرام في هذه المرحلة أقل نسبة في جميع مراحل العمر، باستثناء مرحلة الطفولة، أما من حيث نوع الجرائم، فتكثر جرائم القذف والسب والذم والقذف مع التوجه لانحراف في اتجاه الغريزة الجنسية، مما يدفع الى ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض، ويكون المجني عليهم في هذه الحالة من الأطفال غالباً.

وبهذا نلاحظ، أن عامل السن يلعب دوراً أساسياً في تحديد أنواع الجرائم وحجمها لكونه يعتمد على معايير مادية ملموسة وتجارب وخبرات مستخلصة من حياة البشر وطبائعهم التي

تخضع الى مؤثرات بيولوجية تختلف باختلاف العمر والى مؤثرات أخرى بيئية تعمل الى حد كبير على توجيهها والتحكم بمسارها.

وترى الباحثة أنه رغم العلاقة القائمة بين السن والسلوك الإجرامي، لا يمكن تفسير اختلاف الجريمة باختلاف معدلات السن على أساس عضوي يتعلق بالفرد، لأن هذا الامر يستتبع بالضرورة إقدام كل من يتواجد في سن معينة على ارتكاب جرائم من نوع معين، وهذا يخالف الواقع، ففي مرحلة المراهقة مثلاً وهي أخطر مراحل العمر نجد من يقدم على ارتكاب الجرائم، بينما نجد مراهقاً يسيطر على غرائزه ويوجهها على نحو معين بجعله يسلك الطريق السوي، وتبعاً لذلك، فإن ارتكاب الجريمة لا يتعلق بسن الفرد، وإنما تقع باجتماع عوامل متعددة سواء كانت داخلية او خارجية.

مناقشة الفرضية الثانية:

الفرضية الثانية: (تدني المستوي التعليمي له دور في ارتكاب الجريمة):

من خلال الفرضية الثانية سوف يتم مناقشة المستوى التعليمي وتأخذ المدرسة كنموذج ودوره في ارتكاب الجريمة وذلك من جانبين، جانب إيجابي وآخر سلبي، وذلك من خلال الآتي: في من الناحية الإيجابية نجد أن المهام والواجبات التي تقوم بها المدرسة يمكن أن تجعل منها مؤسسة وقائية تحمي من خلالها الطفل أو الشاب من ضمنها المدرسة مهمتها التربوية والتعليمية على أكمل وجه، وتتمثل الوظيفة الأساسية للتعليم في توصيل المعارف والمهارات لأشخاص في تدعيم الاتجاهات والقيم الحقيقية السليمة، والنظام التعليمي الذي يواجه الماضي عندما ينقل التراث الثقافي إلى الطلاب ويواجه المستقبل عندما يهتم بتطوير خبرات الطلاب ومهاراتهم وسلوكهم الاجتماعي واهم هدف لها هو أن يضع الفرد في وضع يتسم بالثقة والضبط العقلاني الذاتي.

وبجانب التعليم والتدريس التي تقوم به المؤسسة التربوية فإنها تقوم بإعداد الشباب من الناحية الشخصية أيضا بالرغم من تأكد عدد كبير من الباحثين على دور العائلة في بلورة شخصية الفرد وتكوين طبيعته الأصلية وهذا واضح في آراء العالم (براوت) في كتابه الأمراض

وكذلك فوليووم الاجتماعية إلا أن هؤلاء الباحثين لم يهملوا المؤسسات الأخرى التي لها دور في تكوين وبلورة شخصية الشباب.

فقد تقوم المدرسة في تكوين وتهذيب سلوك الأفراد وفي تكوين الكائن الإنساني بصورة صحيحة ووقائية من المخاطر التي تشتت أفكاره وإرادته وتسبب الضعف في شخصيته. وترى الباحثة أنها تساعد على زيادة وعي الأفراد واستثمارهم للموارد المتاحة وتعميق إدراكهم ودورهم في المسؤولية تجاه الجماعة التي ينتمون إليها وعلى هذا الأساس فإنها تغرس منظومة من القيم الأخلاقية والسلوكية والتي بدورها تعمل على توجيه الطفل أو الشاب التوجيه السليم الذي يبعده عن السلوك الإنحرافي.

ومن الناحية السلبية يمكن أن نقول أن دور المدرسة في إحداث السلوك الإجرامي يتبين في قول العالم (فكتور هيجو) "ان كل مدرسة تفتح بقلبها سجن مغلق" ولكن هذا لا يمنع أن يكون للتعليم أثره العكسي في زيادة معدلات الجريمة، صحيح أن التعليم كثير ما يقضي على أنواع من الجرائم بقضائه على ما يصحب الجهل من الإيمان بخرافات مختلفة من وجهة نظر الفرد تصدر عنها الجريمة بما يفتحه من سبل جديدة لارتزاق كانت مغلقة في وجه الفرد، وبما قد يعطيه من مكانة اجتماعية ربما يحاول المتعلم الحرص عليها وبما قد يبذله المتعلم من وقت وجهد في الدراسة، إلا أن انتشار التعليم على نطاق واسع قد أضفى على إجرام العصر، إذ حوله من إجرام عنف وعدوان على الأشخاص إلى إجرام مدروس بمنطق وذكاء.

ومع ذلك نجد أن التعليم يصقل الشخصية ومعها الميول الإجرامية إن وجدت وهذا يؤدي إلى تخفيف حدة بعض الجرائم المرتبطة بالأمية والجهل مثل الإعتداد على الأشخاص والسرقة ويحولها نحو أنواع أخرى من الإجرام المنتظم والمتمدن مثل النصب والتزوير والاختلاس، ونحو وسائل أكثر إحكاماً مثل القتل بالسموم والأسلحة المتقدمة التي لا تحدث صوتاً.

حيث تعتبر المدرسة من أهم عوامل البيئة الخارجية للصغير والحدث فمن أهم العوامل المؤثرة في سلوك الأحداث في المدرسة هي علاقة المدرسين بالطلاب ونوع البرامج الدراسية والترفيهية وقرب وبعد المدرسة عن محل سكن الطالب وبيئة المدرسة وموقع المدرسة وغيرها.

من خلال ما سبق يتضح أن المستوى له تأثير كبير على ارتكاب الجريمة من الناحية الإيجابية والسلبية، حيث أن ارتفاع المستوى التعليمي من الممكن أن يقود الشخص إلى الطريق السوي، بحيث يبعده تماماً عن ما يثير الشبهات، ومن الممكن أن يقوده إلى ارتكاب أنواع الجرائم التي تتسم بالذكاء والتعليم العالي، ونخلص مما سبق أن تدني المستوى التعليمي له دور في ارتكاب الجريمة، وهذا ما يوضحه الجدول رقم (2) الذي يظهر فيه أن أغلبية المسجونين ليس لديهم تعليم كافي أو لم ينالوا أي نوع من أنواع التعليم، كما أن للمدرسة دور كبير في تنشئة وتربية الطلاب وهم في سن صغيرة، حيث أن اهتمام المدرسة بهم وتوعيتهم يساهم في تقليل الجريمة، وأن بعد المدرسة منهم وعدم اهتمامهم بالتوعية المستمرة لهم وتركيزهم على الجوانب الأكاديمية والمادية أثر بصورة كبيرة في دورها، ويوضح الجدول رقم (10) والجدول رقم (13) دور المدرسة والمستوى التعليمي في ارتكاب الجريمة.

مناقشة الفرضية الثالثة:

الفرضية الثالثة: (ارتكاب المرأة للجريمة يرتبط بالمتغيرات الاجتماعية):

الأسرة هي أول خلية في تكوين البنين الاجتماعي وأكثر المؤسسات الاجتماعية عمومية وانتشاراً، وهي أساس الاستقرار في الحياة الاجتماعية وهي مصدر للعادات والتقاليد والعرف وكافة قواعد السلوك والآداب العامة، ويكون الشخص سوياً إذا كانت الأسرة سوية ويتوقف ذلك على بنين الأسرة ومجموعة القيم السائدة فيها وكثافتها والعلاقة بين أفرادها والمستوى الاقتصادي والاجتماعي لها، فالأسرة تقوم على مبدأ التقاهم والاحترام بين أفرادها وتؤدي إلى خلق أفراد أسوياء لا ينساقون وراء الرغبات والنزعات التي تؤدي بهم إلى الجريمة، بينما نجد بأن الأسرة المفككة التي تقف على ذلك الإنسجام والتي تعاني أفرادها من الاضطرابات تكون بيئة مناسبة لحدوث الجريمة.

ونجد أن ما يترتب على الطلاق من مشكلات أخلاقية نتيجة لوضع التغير المفاجئ في حياة الأسرة ككل بعد طلاق الزوجين حدوث تفكك في الأسرة يؤثر على جميع أفرادها، فنجد أن المطلقة تجد نفسها في وضع مادي مختلف عما كانت عليه من قبل، حيث أنها وأطفالها كانت

من مسؤولية الزوج الذي تخلى عنها أو قلل منصرفاته نحوهم، كل هذا له انعكاسات سلبية عليها وعدم تكيفها مع المجتمع الخارجي بل يؤدي بها الى الانحراف عن السلوك العام والوقوع في الجريمة، حيث تكثر جرائم الزنا والسرقة وحتى الإحتيال في بعض الأحيان.

كما نجد أن جماعة الأصدقاء لها تأثير كبير على المرأة في ارتكابها للجريمة حيث أنه من البديهي متى اجتمع أفراد متألفون نشأت بينهم روابط متبادلة تدفعهم الى التعاون وينتج عن ذلك تأثيرات متبادلة ما كانت لتحدث لو كانوا متفرقين، وأن تلك العلاقات غالباً ما تساعد هؤلاء الأفراد في التغلب على بعض الصعوبات في البيئة التي يعيشون فيها والتي قد يصعب على الفرد التغلب عليها بمفرده، وكذلك تحسن أحوالهم وتنشيط أذهانهم للتفكير فيما يترتب على حياتهم الجماعية من مظاهر واثار وتخلق وعياً للمصالح المشتركة بينهم لذلك فكما كانت تلك الجماعة لها خصائص مميزة سيكون لها مردودها على الفرد العضو في الجماعة حيث أنها عادة ما يكون تفكيره ووجدانه وسلوكه، اذا كانت جماعة الأصدقاء متسقة مع السياق العام للمجتمع وممسكة بعاداته وتقاليده فإنها تحدث أثرها في تقويم سلوك الفتاة أو المرأة مع احترامها لمنظومة القيم الاجتماعية والحياة الأصلية السائدة، كما أنها تلك الجماعة لو كانت ذات نزعات سلوكية خاطئة أو إجرامية فبالأكيد أنها ستؤثر عليها أخلاقياً، ولاحظت الباحثة أخيراً أنه كثرت جرائم جلسات الأناقة النسائية والتي تكون مليئة بالدخان والخمر وشرب الشيشة التي أصبحت سائدة بين النساء بصورة عامة والفتيات بصورة خاصة.

كما أن اختيار المسكن الى حد كبير يؤثر على المستوى الاجتماعي والاقتصادي، فوجود المسكن في حي رفيع المستوى وتتوفر فيه الشروط الصحية من تهوية وأضاءة ومياه سيكون له انعكاس طيب على نفسية ساكنيه، وأن توافر مسكن بكل هذه الشروط يتطلب وجود دخل اقتصادي مرتفع للأسرة، اما في حالة انخفاض دخل الأسرة فإن السكن انعكاساً لذلك المستوى حيث تحضر الأسرة للإقامة في مسكن متواضع قد تتعدم فيه وسائل الترفيه حيث تكثر فيه النزاعات والألفاظ البذيئة وعدم احترام الوالدين والإخوة، والذي ينتج عنه السلوك الإجرامي لأفراد الأسرة.

ويتضح مما سبق أن للأسرة دور كبير في سلوك المرأة كما في الجدول رقم (16)، كما أن للحالة الاجتماعية التي تعيشها المرأة تعتبر سبب رئيسي ومؤثر كبير في سلوكها الاجتماعي بصورة عامة وهذا ما يوضحه الجدول رقم (7)، كما أن جماعة الأصدقاء تؤثر بصورة كبيرة في سلوكيات المرأة حيث أنها يمكن أن تتأثر بها إيجاباً أو سلباً، وهذا اتضح في الجدول رقم (13)، إضافة إلى أن المستوى الاجتماعي يؤثر بصورة كبيرة في التنشئة الاجتماعية للمرأة، وخاصة المنطقة السكنية التي من الممكن أن يكون لها تأثير التنشئة لها، وهذا ما يظهر في الجدول رقم (5)، كما أكدته استمارة المقابلة الخاصة بالأخصائيين الاجتماعيين أن التفكك الأسري له أثر كبير في زيادة ارتكاب المرأة الجريمة كما موضح في الجدول رقم (7)، والجدول رقم (8) والخاص بالصحة السيئة.

مناقشة الفرضية الرابعة:

الفرضية الرابعة: (للعوامل الاقتصادية دور كبير ارتكاب المرأة للجريمة):

للعوامل الاقتصادية دوراً كبيراً في الدفع نحو ارتكاب الجريمة وبأي شكل من الأشكال، وأهم هذه العوامل التي لها أثر واضح في دفع المرأة نحو السلوك الإجرامي عامل الفقر وعامل البطالة، ونقصد به عجز المرأة عن إشباع حاجاتها الشخصية الرئيسية بالشكل المطلوب، كما نقصد به الدخل المادي المنخفض لأسرتها، والذي لا يمكن من خلاله توفير حاجاتها الضرورية، فالفقر قد يحول بين الفتاة وبين متابعة دراستها، وذلك لعدم امتلاك المال لدفع الرسوم الجامعية وشراء الأدوات والكتب والمستلزمات الدراسية، مما يقف مانعاً في حصولها على تعليم جامعي أو تخصصي، بالتالي عدم إمكانية الحصول على عمل يمكن أن تتكسب منه، مما يجعلها تقع في حالة بطالة، وخاصةً في المدن وفي هذه الحالة وفي ظل عدم وجود عائل يعولها قد تلجأ إلى ارتكاب الجريمة للحصول على المال الغير مشروع. مثل السرقة والزنا والدعارة والاحتيال وخيانة الأمانة.

كما وتعتبر البطالة إحدى الأسباب الاقتصادية التي تؤدي إلى ارتكاب المرأة للجريمة، ونعني بالبطالة هنا فقدان المرأة العاملة لعملها لأي سبب كان أو عدم حصولها على عمل رغم

قدرتها على العمل بما تملكه من معارف علمية أو خبرة عملية. فالبطالة لها أثر على إجرام المرأة.

وترى الباحثة أن التغيرات التي حدثت في المجتمع والافتتاح الذي يحدث لمجتمعنا السوداني به من الفوائد الجمة وكذلك السلبيات، والتي يمكن أن نوضحها في أن السماح للمرأة بالخروج للعمل أحدث نوعاً ما شيئاً من التوازن داخل الأسرة، إذ أنها تشارك في تحسين الوضع الاقتصادي للأسرة مما جعلها تؤمن بأهمية الاستقرار الأسري، لذلك ساهمت في تقليل الإجرام المنسوب لها، ومن ناحية أخرى نجد أن خروج المرأة للعمل أعطاها الحق في أن تكون خارج المنزل لوقت طويل مما جعل ضعيفات النفوس واللاتي لهن النزعة الإجرامي أن تجد البيئة المناسبة وتمارس اجرامها خارج نطاق الأسرة أو الحي، ومثال لذلك انتشرت ظاهرة جرائم الشرف بصورة كبيرة، ولكن في النهاية ترى الباحثة أن المرأة هي أساس المجتمع ولها من الحقوق والواجبات مثلما للرجل يجب أن تستفيد منها، ولكن بعيداً عن السلوك الإجرامي.

وهذا ما يؤكد الجدول رقم (20) الخاص بالدخل الشهري والذي يوضح ان اغلبية العينة المبحوثة من ذوي الدخل المحدود، والجدول رقم (25) والذي يوضح أن أغلبية أفراد العينة المبحوثة يسكنون بالايجار أو في أماكن عملهم كالغفراء واسرهم، كما أن هنالك نسبة كبيرة من الذين يسكنون عشوائياً. كما يوضح الجدول رقم (28) أن الوضع الاقتصادي له أثر كبير في ارتكاب الجريمة حيث أن أغلبية أفراد العينة المبحوثة دافعهم الرئيسي لارتكاب الجرائم هو دافع مادي، كما أكد ذلك مجموعة الأخصائيين الاجتماعية والذين قامت الباحثة باستجوابهم عن طريق المقابلة أن تدهور الحالة الاقتصادية له أثر كبير في ارتكاب الجريمة وهذا ما يوضحه الجدول رقم (12) في استمارة المقابلة، اضافة إلى أن البطالة تغلب دوراً كبيراً في ارتكاب الجريمة لدى النساء وهذا ما وضحه الجدول رقم (15).

مناقشة الفرضية الخامسة:

الفرضية الخامسة: (ظهرت جرائم تزاد كالتعامل مع الخمر والمخدرات).

ظهرت في الآونة الأخيرة جرائم دخيلة على المجتمع السوداني بصورة أصبحت كبيرة جداً، حيث يوجد حالات من النساء يعانون من الإدمان على المخدرات والمرأة أكثر تأثراً من الرجل، حيث أنها سرعان ما تظهر عليها أضرار المخدرات النفسية والصحية، حيث لا يخفى على الجميع أن تسمية هذه المواد المخدرة من أسماء دارجة بين الشباب والشابات إنما هو هروب عن الواقع والحقيقة فقد عددوا في أسماء الخمر من قولهم مشروبات روحية أو كحوليات أو وسكي أو عرقي أو غيره من الأسماء للتضليل على صريح عبارة خمر التي حرمها الله في كتابه وفي سنة رسوله عليه الصلاة والسلام فوقع الكثير نتيجة ذلك التغيير المشين.

الأعراض المرضية التي تظهر وبسرعة على المرأة نتيجة تعاطي المخدرات هو الإضطرابات في هرمونات الجسم المتفرقة وبذلك تتأثر المرضع والحامل أكثر وحيث يتسبب ذلك في انقطاع الدورة الشهرية لدى الفتيات اللواتي يظنون بأن تعاطي مثل هذه الحبوب للسهر ليس له ذلك الضرر حيث يصاب الكثير منهن باكتئاب نفسي شديد نتيجة انتهاء مفعول تلك العقاقير السامة إما لعدم وجود البديل أو للاستمرار على ذلك، بالإضافة إلى شحوب الوجه والتغير في البشرة واتساع حدقة العين والشعور بالحرارة الداخلية وارتعاش الأطراف وجفاف الحلق والشفتين ونزول العرق البارد وسرعة دقات القلب وكثرة الكلام وغيرها من الأعراض الأخرى كل هذه تظهر لتعاطي الحبوب المنشطة ومن أول مرة.

وفي دراسة تحصلت عليها صحيفة ألوان عام 2015م أن عدد السجينات بسجن التائبات الموقوفات بجرائم المخدرات (66) مخدرات وواحدة منتظرة وبلغت نسبة الإدانة بالخمور (651) امرأة وتم تنفيذ الحكم علي (46) جريمة، وفي النظر لتك العددية نجد أنها كبيرة مقارنة بنظام الحكم الإسلامي السائد في السودان إضافة إلى العادات والتقاليد المحكوم بها الأسر السودانية، والإلتزام الكبير الذي تتسم به معظم الأسر السودانية مع اعتبار أن المجتمع السوداني يعتبر مجتمع محافظ، ظهور تلك العددية الكبيرة هو من جراء انفتاح المجتمع السوداني على الآخر مع توالي الهجرات من الداخل وإلى الداخل، كما وأن الغزو الثقافي الذي حدث في الفترات

الأخيرة مع سهولة استخدام الإنترنت والقنوات العالمية التي أدت بدون أدنى شك إلى تخلخل النسيج الثقافي والاجتماعي لدى بعض الأسر في السودان، إضافة إلى بعد البعض عن مجموعة القيم والمبادئ السامية التي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتستمد قوتها من الله سبحانه وتعالى، فإن ضعف الوازع الديني عند المرأة يعني غياب أو ضعف قيمها الدينية والأخلاقية ومبادئها السامية. فتمسك المرأة بتعاليم دينها يعتبر مانعاً حصيناً يبعدها عن ارتكاب الجريمة، حيث أن الدين يمثل جزءاً من المقاومة النفسية التي تعترض الدوافع الإجرامية لدى الشخص فتحد من تأثيرها، وهذا ما وضحه الجدول رقم (29) الذي تحدث عن أن هنالك أنواع من الجرائم زاد

انتشارها في الفترة الأخيرة كجرائم المخدرات، وذلك يتضح أن أغلبية أنواع الجرائم المترددة في السجون هي جرائم الخمر والمخدرات كما يوضحه الجدول رقم (38).

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

الفصل الخامس النتائج والتوصيات

أولاً: نتائج الدراسة:

- لقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج يمكن إيجازها في الآتي:
- أثبتت الدراسة أن هناك تفاوت واضحاً بين أفراد العينة في شدة ميلهن واتجاههن إلى ممارسة السلوك الإجرامي، ويعود هذا التفاوت في جزء كبير منه إلى التفاوت في المستوى التعليمي والفئات العمرية والحالة الاجتماعية فقد وضح من الدراسة أن الأمية والأميين هم أكثر فئات النساء ميلاً لممارسة الجريمة من عاقب أفراد العينة حيث بلغت نسبتهم 34.8%، في حين أن الذين حظين بتعليم جامعي وفوق الجامعي تكاد تنعدم الجريمة في وسطهن تماماً نتيجة للوعي والثقافة والتعليم.
 - تتهور الحالة الاقتصادية بشكل أقوى دافع لارتكاب الجريمة لدى النساء وذلك لأن الفقر يرتبط ومعدلات دخول منخفضة ومستويات اقتصادية متدنية حيث بلغت نسبتهم 82%.
 - أثبتت الدراسة أن هناك علاقة بين السن والجريمة إذ أن مرحلة الشباب تمثل دورة الإجرام بالنسبة للمرأة وتقل كلما تقدم بها العمر تدريجياً فبلغت الفئة العمرية من 18 - 25؛ 38.3% وذلك لأن الكبار في السن يفرض عليهن الواقع الاجتماعي ضرورة التحلي بالأخلاق الحميدة وفي هذه السنين يقل فيها الميل إلى عدم الاكتراث.
 - أثبتت الدراسة أن هناك جرائم أكثر انتشاراً من غيرها جرائم المخدرات وصناعة الخمر فبلغت نسبة جرائم الخمر 36% وجرائم المخدرات 25.5%.
 - أثبتت الدراسة أن هناك نسبة كبيرة من النزيلات يرافقهن أطفالهن داخل السجن فبلغت نسبتهم 38.9%.
 - وأثبتت أن معظم النزيلات داخل السجن، كان مصير أطفالهم التشرد والضياع لعدم وجود مراقبة وبلغت نسبتهم 25.4%.

- أثبتت الدراسة أن هناك علاقة بين المتغيرات الاجتماعية والجريمة وذلك من حيث تفكك الروابط الأسرية والبيئة المحيطة المتدهورة.
- أثبتت الدراسة أن المناطق الطرفية في محلية امدرمان تعد أوكار للجريمة لإنعدام الرقابة حيث بلغت نسبتها 46.5%.
- خروج المرأة للعمل خارج المنزل والانخراط في أعمال هامشية جعلها تقع في كثير من الجرائم.

نتائج الدراسة

- لقد تبين من نتائج البحث الميداني بأن نسبة الذكور هي 57.4%، ونسبة الإناث 42.5%.
- بلغت نسبة الذين أجابوا بأن السلوك الإجرامي للمرأة مكتسب 74.7%، أما الذين أجابوا بأنه موروث 25.2%.
- للتفكك الأسري دور كبير في ارتكاب نساءه للجريمة حيث بلغت نسبة الذين أجابوا (بنعم) 56.3%، بينما الذين أجابوا (بلا) 20.6%، بينما الذين أجابوا (أحياناً) 22%.
- أكد أفراد العينة و بنسبة 57% أن للصحة السيئة تأثير سلبي على المرأة، بينما 22.9% أجابوا بأن للصحة السيئة تأثير (أحياناً)، مقابل 19.5% من الذين لم يؤيدوا هذا الموضوع.
- حيث بلغت نسبة الذين قالوا بأن لضعف وسائل الضبط تأثير على حدوث الجريمة 55.1%، في حين بلغت نسبة الذين أجابوا (أحياناً) 28%، أما الذين لم يؤيدوا هذه الفكرة بلغت 16%.
- تدني مستوى تعليم المرأة لهو دور كبير في ارتكابها للجريمة حيث بلغت نسبة الذين أجابوا (بنعم) 68.9%، أما الذين أجابوا (بلا) بلغت 11.4%.
- حيث بلغت نسبة الذين أجابوا بأن للحالة الإقتصادية دور في إرتكاب المرأة للجريمة 68.9%، بينما أجاب 16% بأن الحالة الإقتصادية ليس لها دور في ذلك.

- تبين أن الذين أجابوا بأن المدرسة تعد عامل ضبط بلغت نسبتهم 51.7%, بينما الذين أجابوا (بلا) بلغت 31%, أما الذين أجابوا (أحيانا) 17.2%.

ثانياً: التوصيات

توصلت الدراسة الى التوصيات التالية:

- تعميق دور الأسرة وبنائها في المجتمع من خلال إبراز دورها في عملية التنشئة الاجتماعية وذلك بتعاون مع المؤسسات الرسمية وذلك لبناء جيل واعي مدرك لمسؤوليته ودوره في هذه المرحلة.
- نشر التعليم وغرس القيم النبيلة وسط المجتمع لأهميته في تهذيب النفوس والعمل وفق ما جاء به الدين الحنيف.
- مراقبة الشباب المنحرف بصورة مستمرة لكي لا ينحرف الأسوياء منهم مع المنحرفين وردعهم عن السلوك الإجرامي.
- فرض سلطة القانون بصورة حازمة وتحت إشراف دقيق مع وجود شرطة خاصة بالنساء قوية ومتطورة.
- تصنيف النزيلات داخل السجن حسب العمر ونوع الجريمة لكي لا يستفيدوا من الخبرات الإجرامية الأخرى.
- وضع برامج ارشاد مكثف داخل السجون لإصلاح اللاتي اضطرتهن الظروف لإرتكاب الجرائم, إصلاح من فاته قطار الهداية.
- وضع برنامج عمل إسعافي لكل الأسر الفقيرة والمحتاجة التي فقدت عائلها لأي ظرف من الظروف حتى لا تضطر النساء للخروج الى العمل، لا سيما في أطراف المدن وأوكار الجريمة.
- إنهاء العوامل التي تشجع على الجريمة كالمنازل المشبوهة.

الصعوبات التي واجهت الدراسة

- 1- قلة المراجع والدراسات السابقة بموضوع الدراسة، لذا كانت أغلبية المراجع اجتهاداً شخصياً.
- 2- صعوبة التحدث مع السجينات والتعامل معهن.
- 3- عدم تعاون ادارة السجينات مع الباحثة.
- 4- التكلفة الباهظة للبحث.
- 5- رفض بعض النزليات التحدث مع الباحثة، خاصة بعد علمهم بأن الدراسة لا تأتيهم بفائدة مباشرة تعينهم على الخروج من السجن أو تخفيف العقوبة.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:-

القرآن الكريم:

أ. سورة البلد، الآية 10.

ب. سورة الشمس، الآية 8.

ج. سورة الرعد الآية 83.

د. سورة النحل، الآية 72.

هـ. سورة المطففين، الآية 29.

و. سورة المرسلات، الآية 46.

ز. سورة القمر، الآية 45.

ثانياً: الأحاديث:

1. محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج2، ط3، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.

ثالثاً: المراجع:-

1. إحسان محمد الحسن، علم اجتماع الجريمة، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2008م.
2. احمد الصاوى -رعاية أسر النزلاء كاسلوب من اساليب الرعاية اللاحقة -ضمن الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم بين النظرية والتطبيق -المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب بالرياض -1988.
3. احمد بن موسى محمد، انماط السلوك الاجرامي في مرحلة الرشد وعلاقتها ببعض المتغيرات، رسالة ماجستير، جامعة أمر القرى، السعودية، 1425.
4. احمد علي ابراهيم حمو، المدخل الى علم الإجرام، كلية القانون، جامعة النيلين.
5. احمد عوض بلال: النظرية العامة والتطبيقات، دار الثقافة العربية، ط1، د. ن.
6. بشير سعد زغول: علم الإجرام، مركز القاهرة للتعليم المفتوح، مصر، 2010م.

7. جرائم النساء وفق الاحصائيات الجنائية اكااديمية الشرطة، محمد خليل زكريا 2002، إطار نظري.
8. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، الدار الجامعية للعلوم، بيروت، لبنان.
9. جمال معتوق، مدخل الى علم الاجتماع الجنائي، اهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، القاهرة، دار الكتاب الحديث، ط1، 2014.
10. حاتم هلاوي، الدراسة والجريمة ، إطار نظري ، ص4.
11. عباس محمود مكي، الخبير النفس - جنائي وتنامي الجرائم الأخلاقية، مجد للنشر والتوزيع، لبنان، ط1، 2007م.
12. عبد الله فتوح، دراسات في علم الاجرام ، المركز العربي للدراسات الآنية ، الرياض 1414هـ.
13. عبد المنعم العوضي، المبادئ العلمية لدراسة الإجرام والعقاب، دار الفكر العربي، القاهرة، 1982م.
14. عماد الدين خليل، ابن خلدون إسلامياً، المكتب الإسلامي بيروت، 1985م.
15. عمر السعيد رمضان : دروس في علم الاجرام، دار النهضة العربية، بيروت، 1986.
16. عمر محي الدين قوري، الجريمة أسبابها - مكافحتها، دراسة مقارنة في الشريعة والقانون والعلوم الاجتماعية، الطبعة الأولى، دار الفكر دمشق، سوريا، 2003م.
17. فوزية عبد الستار: مبادئ علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية، مصر.
18. مجد الهاشمي، موسوعة جرائم النساء، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2005م.
19. مجدي أحمد محمد، السلوك الإجرامي ودينامياته، دار المعرفة الجامعية، مصر، د س.
20. محمد خليل زكريا، جرائم النساء وفق الإحصاءات الجنائية، رسالة ماجستير غير منشورة، أكاديمية الشرطة، 2000م.
21. محمد شلال آل حبيب: أصول علم الإجرام، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ط1، 1985.

22. محمود نجيب حسني: دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية بيروت، 1988.

23. هاشم ابو الفتوح ، المدخل العلمي الإجرام والعقاب ، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم.

24. وفيق صفوت مختار، مشكلات الأطفال السلوكية- الأسباب وطرق العلاج - دار العلم والثقافة ، القاهرة، ط1، 1999م.

25. محمد غلاب، مشكلات الساعة في مجتمعنا، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، سنة 1966.

26. فهمي مقبل- العمل الاجتماعي داخل المؤسسات الاصلاحية ودورة في الاصلاح ، نحو استراتيجية عربية للعمل الاصلاحى بالمركز العربى للدراسات الامنية والتدريب بالرياض سنة 1993.

27. حيدر ابراهيم على- ادماج المرأة فى خطط التنمية -مشاكل وامكانيات- بحث منشور فى مجلة الدراسات الاعلامية تصدر عن المركز العربى للدراسات الاعلامية - دمشق العدد 30-31 سبتمبر 1993.

28. عبد الله خوج وفاروق عبد السلام -الاسرة العربية ودورها فى الوقاية من الجريمة والانحراف-المركز العربى للدراسات الامنية بالرياض-1409.

29. محمد فرج المهلوب -الرعاية الاجتماعية ودورها المهني فى التعامل مع المفرج عنهم من المساجين- ورقة قدمت فى المركز العربى للدراسات الامنية والتدريب بالرياض -1990.

رابعاً: المواقع الإلكترونية:-

[www. mohamah.com](http://www.mohamah.com)

[www. starttimes.com](http://www.starttimes.com)

أمل المرشدي، بحث قانوني ودراسة اجتماعية حول أنواع جرائم النساء ، 2016م ، متاح على

الموقع الإلكتروني <http://www.mohamah.net/law>

(الاهانة الشديدة قد تدفع الدراسة الى ارتكاب جرائم عشوائية، في

<http://www.up.2sw2w2r.com>

جامعة النيلين
كلية الدراسات العليا
قسم الإجتماع والأنثربولوجيا
إستبيان رقم (1)

أولاً : البيانات الأولية :

1/ العمر :

أ/ 25-18 () ب/ 35-26 () ج/ 45-36 ()
د/ 55-46 () هـ/ 56 فما فوق ()

2/ المستوى التعليمي :

أ/ أمي () ب/ خلوة () ج/ إبتدائي ()
د/ متوسط () هـ/ ثانوي () و/ جامعي ()
ز/ فوق الجامعي ()

3/ الجنسية :

أ/ سوداني () ب/ غير سوداني ()

4/ السكن :

5/ الديانة :

أ/ مسلمة () ب/ مسيحية ()
ج/ يهودية () د/ غير ذلك ()

6/ المهنة :

أ/ ربة منزل () ب/ موظفة ()
ج/ أعمال حرة () د/ أخرى ()

ثانياً: الحالة الإجتماعية:-

7/ الحالة الإجتماعية :

أ/ غير متزوجة () ب/ متزوجة () ج/ مطلقة ()
هـ / أرملة () د/ مهجورة ()

8/ في حالة (متزوجة) كم عدد الأبناء ؟

أ/ لا يوجد () ب/ 1-3 ()
ج/ 4-6 () د/ أكثر من 7 ()

9/ من يقوم بتربية الأبناء أثناء فترة السجن ؟

أ/ الزوج () ب/ أم الزوج () ج/ الأخت ()
د/ أم الزوجة () هـ/ أخرى ()

9/ هل يوجد معك طفل داخل السجن ؟

أ/ نعم () ب/ لا ()

10/ هل يستشيرك زوجك في أمور الأسرة؟

أ/ نعم () ب/ لا () ج/ أحياناً ()
11/ هل يضربك زوجك ؟

أ/ نعم () ب/ لا () ج/ أحياناً ()

12/ إذا كانت الإجابة نعم ، ما هي الأسباب ؟

13/ هل يمنعك زوجك من زيارة أهلك وصدقاتك ؟

أ/ نعم () ب/ لا () ج/ أحياناً ()

14/ إذا كانت الإجابة نعم ما هي الأسباب؟

15/ نوع الأسرة التي إتربيت فيها :

- أ/ أسرة نووية () ب/ أسرة ممتدة ()
ج/ أسرة مركبة () هـ/ أخرى ()

16/ هل دخل أحد أفراد اسرتك إلى السجن ؟

- أ/ نعم () ب/ لا ()

17/ إذا كانت الإجابة نعم حدد نوع الجريمة ؟

.....
ثالثا : الحالة الإقتصادية:-

18/ هل لديك مصدر دخل ثابت ؟

- أ/ نعم () ب/ لا ()

19/ الدخل الشهري:

- أ/ 1000 – 1500 جنيه سوداني () ب/ 1501 – 2000 جنيه سوداني ()
ج/ 2001 – 2500 جنيه سوداني () د/ 2500 فما فوق ()

20/ هل يكفي؟

- أ/ نعم () ب/ لا () ج/ الى حد ما ()

21/ في حالة عدم الكفاية من أين يتم سداد النقص؟

.....
22/ هل لديك ممتلكات منقولة (أراضي ، عقارات ... إلخ) ؟

- أ/ نعم () ب/ لا () ج/ الى حد ما ()

23/ إذا كانت الإجابة نعم من يتولى إدارتها ؟

- أ/ الأب () ب/ الزوج ()

- ج/ الأخ () د/ الأم ()

هـ/ الأخت () و/ أخرى ()

نوع السكن :

أ/ عشوائي () ب/ ملك ()

ج/ إيجار () د/ أخرى ()

في حالة الإيجار أذكر قيمة الإيجار:

نوع المباني :

أ/ مسلح أو طوب أحمر () ب/ جالوص ()

ج/ راكوبة ()

رابعاً: معلومات عن الجريمة :

الدافع لإرتكاب الجريمة :

أ/ مادي () ب/ غير () ج/ إستفزاز ()

د/ خوف () هـ/ أخرى ()

نوع الجريمة المرتكبة :

أ/ جرائم أموال () ب/ سرقة () ج/ أذى جسيم ()

د/ مخدرات () هـ/ خمور () و/ دعارة ()

ز/ قتل ()

مكان إرتكاب الجريمة :

أ/ مدينة () ب/ قرية () ج/ أخرى ()

طريقة إرتكاب الجريمة :

أ/ بمفردك () ب/ بمساعدة أحد أفراد الأسرة () ج/ مع آخرين ()

وقت ارتكاب الجريمة :

أ/ ليل () ب/ نهار ()

هل تتعاطى أي نوع من المكيفات ؟

أ/ نعم () ب/ لا () ج/ أحياناً ()

إذا كانت الإجابة بـ (نعم)، ما نوعها؟

أ/ سجائر () ب/ خمور وكحول ()

ج/ مخدرات () هـ / أخرى

.....

كم فترة العقوبة بالسجن ؟

5-1 () ب. 5 - 10 () ج/ 10 - 15 () د/ 15 فما فوق ()

هل لديك سوابق؟ :

أ/ نعم () ب/ لا ()

إذا كانت الإجابة بـ (نعم) كم عددها؟ :

أ/ 1-4 () ب/ 5-7 () ج/ 7 فما فوق ()

نوعها :

دعارة () 2- خمور () 3- سرقة ()

..... 4- قتل () 5- أخرى

هل أنت نادمة على ارتكاب هذه الجريمة؟

أ/ نعم () ب/ لا () ج/ أحياناً ()

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة النيلين

كلية الدراسات العليا - قسم الإجتماع والأنثربولوجيا

استماره مقابلة

بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بعنوان :

العوامل الاجتماعية والاقتصادية لإرتكاب المرأة للجريمة

طلاب الدراسات العليا جامعة النيلين

البيانات الأولية:-

النوع :

أ/ ذكر () ب/ أنثى ()

العمر :

أ/ 18 - 25 () ب/ 26 - 35 () ج/ 36 - 45 ()

()

د/ 46 - 55 () هـ / 56 فما فوق ()

المستوى التعليمي :

أ/ أمي () ب/ خلوة () ج/ ابتدائي () د/ ثانوى ()

هـ/ جامعي () ز/ فوق الجامعي ()

المهنة :

أ/ طالب () ب/ موظف () ج/ أعمال حرة ()

د/ ربة منزل () هـ/ أخرى ()

5. الحالة الإجتماعية:-

أ/ متزوج () ب/ غير متزوج ()

ج/ مطلق () هـ / أرمل ()

6. الأسئلة حول الموضوع:

هل تعتقد أن السلوك الإجرامي للمرأة:

أ- موروث () ب- مكتسب ()

7. هل تعتقد أن التفكك الأسري له دور في ارتكاب المرأة للجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

8. هل تعتقد أن الصحبة السيئة مثل جماعات الرفقة أو الأصدقاء التي تعتبر من أشهر

العوامل تأثيراً على الأشخاص دور في ارتكاب الجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

9. هل تعتقد أن لضعف وسائل الضبط الاجتماعي (القانون - الدين) دور في ارتكاب المرأة

للجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

10. هل تعتقد ان المدرسة تعد عامل ضبط من أجل الحد من الجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

11. هل تعتقد أن للبيئة السكنية دور في ارتكاب المرأة للجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

12. هل تعتقد بأن لتدني الحالة المادية دور في ارتكاب المرأة للجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

13. هل تعتقد بأن لتدني المستوى التعليمي للمرأة دور في ارتكاب الجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

14. هل تعتقد أن كثرة أوقات الفراغ وعدم الاستفادة منها دور في ارتكاب المرأة للجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()

15. هل تعتقد أن للبطالة دور في ارتكاب المرأة للجريمة؟

أ. نعم () ب. لا () ج. أحياناً ()